قرائن الترجيح
بين الأحكام المتعارضة في الجرح والتعديل

إعداد

أنس سليمان أحمد المصري

المشرف

الأستاذ الدكتور "محمد عيد" محمود الصاحب

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الحديث

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع ..... التاريخ: ٩/٥/١٠

أيار، ٢٠٠٩

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة (قرائن الترجيح بين الأحكام المتعارضة في الجرح والتعديل)
وأجيزت بتاريخ ٢٠٠٩/٤/٢٢م

أعضاء لجنة المناقشة	التوقيع
الأستاذ الدكتور "محمد عيد" الصاحب، مشرفاً أستاذ – الحديث الشريف (الجامعة الأردنية)	.....
الأستاذ الدكتور باسم فيصل الجوابرة، عضواً أستاذ – الحديث الشريف (الجامعة الأردنية)	.....
الأستاذ الدكتور سلطان سند العكايلة، عضواً أستاذ – الحديث الشريف (الجامعة الأردنية)	.....
الأستاذ الدكتور عبد الله مرحول السوالمة، عضواً أستاذ – الحديث الشريف (جامعة اليرموك)	.....

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع ..... التاريخ ٢٠٠٩/٥/٦

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الجامعة الأردنية

نمـــوذج تفـــويض

انا [illegible] أفوض الجامعة الأردنية بتزويد نسخ مـــن أطروحتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبها.

التوقيع:

التاريخ: ٢/١٥/٢٠٠٩

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الجامعة الأردنيـــة
كلية الدراسات العليا

التاريخ: / /

نموذج رقم (٢٥)
تسليم اطروحة دكتوراة جامعية للمكتبة

الدكتور مدير المكتبـة

تحية طيبة وبعد،،،

لقد ناقش الطالب / الطالبة: ..... ورقمه الجامعي: .....

تخصص الدكتوراة: .....

يوم: ..... الموافق: / / وكانت النتيجة ناجحاً.

عنوان الاطروحة (باللغة التي كتبت بها الاطروحة)

.....

.....

.....

نرجو استلام النسخة الورقية التي تمت الموافقة عليها في صيغتها النهائية من قبل المشرف ولجنة المناقشة، ونسخة من الرسالة على القرص المضغوط (CD)، وذلك لإيداعها في المكتبة حسب الأصول.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

المشرف	رئيس قسم التخصص أو نائب رئيس لجنة الدراسات العليا في كلية التخصص	نائب عميد كلية الدراسات العليا
التوقيع.....	التوقيع.....	التوقيع.....
التاريخ: / /	التاريخ: / /	التاريخ: / /

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع ..... التاريخ ...

مواصفات الاقراص المدمجة الخاصة بالرسائل الجامعية

- ان يضم القرص المدمج كافة المعلومات الواردة في النسخة الورقيه من الرسالة وذلك ضمن ملف واحد.
- ان يكون ترتيب الرسالة على القرص حسب ترتيب النسخة المطبوعة ورقيا.
- ان يحتوي القرص على صورة (save as jpg) عن اجازة الرسالة موقعة وموثقة من اعضاء لجنة المناقشة ومعتمدة من قبل الجامعة.

للتسهيل تفعيل الرسالة على شبكة الانترنت ضمن قاعدة الرسائل (Acrobat reader PDF)- تخزين الرسالة في ملف آخر على شكل الجامعية كاملة النص.

علما" أنه لن يكون بالامكان توثيق أي رسالة غير مطابقة للمواصفات المذكورة أعلاه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

التاريـــخ: / /

نموذج رقم (١٨)
اقرار والتزام بقوانين الجامعة الأردنية وأنظمتها وتعليماتها لطلبة الماجستير والدكتوراة

أنا الطالب: [illegible] الرقم الجامعي: ٩٠٥٢٢٤

التخصص: [illegible] الكلية: التربية / [illegible]

عنوان الرسالة / الاطروحة: [illegible]

.....

.....

.....

اعلن بأنني قد التزمت بقوانين الجامعة الأردنية وأنظمتها وتعليماتها وقراراتها السارية المفعول المتعلقة باعداد رسائل الماجستير والدكتوراة عندما قمت شخصياً" باعداد رسالتي / اطروحتي بعنوان: [illegible]

.....

وذلك بما ينسجم مع الأمانة العلمية المتعارف عليها في كتابة الرسائل والأطاريح العلمية. كما أنني أعلن بأن رسالتي /اطروحتي هذه غير منقولة أو مستلة من رسائل أو أطاريح أو كتب أو أبحاث أو أي منشورات علمية تم نشرها أو تخزينها في أي وسيلة اعلامية، وتأسيساً على ما تقدم فإنني أتحمل المسؤولية بأنواعها كافة فيما لو تبين غير ذلك بما فيه حق مجلس العمداء في الجامعة الأردنية بالغاء قرار منحي الدرجة العلمية التي حصلت عليها وسحب شهادة التخرج مني بعد صدورها دون أن يكون لي أي حق في التظلم أو الاعتراض أو الطعن بأي صورة كانت في القرار الصادر عن مجلس العمداء بهذا الصدد.

توقيع الطالب: ..... التاريخ: ٢/ ٥ /٢٠٠٩

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع ..... التاريخ ٢٠١٥/٥/١٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الإهـــــــداء

لمنارة العلمـــاء مشكـــاة الهدى ...

... صلى عليه الله من فوق السما

****** ******

ولصحبه الأخيار رهبان الدجى ...

... دفعوا لعــزة دينـــهم قاني الدِّما

****** ******

والتابعين لهديهم ومـــن اقتـــدى ...

... أدَّوا رسالة ربهم صانوا الحمى

****** ******

ولكل من حمل اللوا، ولأسرتي ...

... أو كـــان لي متفـــانياً ومعـــلِّما

****** ******

أهدي الثناء وفضل جهد رسالتي ...

... والله قبـــلي قد أعـــزَّ وأكـــرما

****** ******

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

شكر وتقدير

الحمد لله واهب العلم والقرآن والحكمة، وله الشكر –سرمداً– على ما آتاني من النعمة، فجعلني من طلبة هذا العلم الشريف، وهيأ لي الأسباب لخدمة سنّة نبيّه المصطفى –صلى الله عليه وسلم–.

ثم لا يسعني إلا التقدُّم بالشكر الجزيل، وخالص العرفان والتقدير لفضيلة الأستاذ الدكتور "محمد عيد" الصاحب؛ لما تفضّل علي من وقت وجهد، وما قدّم لي من علم ونصيحة ومشورة، وما أجزل لي من تحفيز ومتابعة وإشراف على رسالتي حتى خرجت على هذا الشكل البديع، وهذا النسق الرفيع، وأسأل الله –تعالى– أن يجعل ذلك في ميزان حسناته، ويجزيه عني كل الخير.

والشكر موصول إلى أصحاب الفضيلة الكرام، أعضاء لجنة المناقشة؛ الأستاذ الدكتور باسم الجوابرة، والأستاذ الدكتور سلطان العكايلة، والأستاذ الدكتور عبد الله السوالمة؛ لقبولهم تصحيح زللي، وتقويم اعوجاجي، وإثراء رسالتي بما أكرمهم الله به من العلم الشريف، والفهم القويم.

ولا أزال –ما حييت– شاكراً أساتذتي الأفاضل، الذين نهلت منهم علم العلماء، وفهم النقاد، وأدب الفضلاء، وشيوخي الأكارم الذين نشأت على موائدهم منذ بكورة طلبي لهذا العلم، ولله الفضل من قبل ومن بعد، يرفع درجات من يشاء وفوق كل ذي علم عليم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس المحتويات

الموضـــــــــــــــــــــــــــــــوع	رقم الصفحة
قرار لجنة المناقشة	**ب**
الإهـــــداء	**د**
شكر وتقدير	**د**
فهرس المحتويات	**ه**
ملخـــــــــــــص	**ط**
المقدمة:	١
مشكلة الدراسة ومبررات اختيار الموضوع	٣
أهمية الدراسة	٣
أهداف الدراسة	٤
الدراسات السابقة	٤
منهجية البحث	٧
تمهيد: في تعريف القرائن، وحجّيتها:	٨
المطلب الأول: تعريف القرينة لغة واصطلاحاً:	٩
أولاً: تعريف القرائن لغة:	٩
ثانياً: تعريف القرائن اصطلاحاً:	١٢
المطلب الثاني: حجية القرائن ومؤثراتها على أحكام النقاد:	١٥
الفصل الأول: موانع ثبوت التعارض بين أقوال العلماء:	١٨
المبحث الأول: موانع ثبوت لفظ الجرح أو التعديل:	١٩
المطلب الأول: ضعف نسبة لفظ الجرح والتعديل إلى قائله:	٢٠
الوجه الأول: ضعف إسناد القول المعتمد عليه في الحكم على الراوي:	٢٠
الوجه الثاني: ضعف الكتاب المعتمد عليه في الحكم على الراوي:	٢٣
المطلب الثاني: توهم ثبوت اللفظ في حق الراوي نفسه:	٢٦
الوجه الأول: الوهم الواقع من قبل الناقد نفسه:	٢٦
الوجه الثاني: الوهم الواقع ممن بعد الناقد:	٢٧

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثالث: التحريف في نقل لفظ الجرح أو التعديل:	٣٠
الوجه الأول: التحريف بتغيير حرف:	٣٠
الوجه الثاني: التحريف بتغيير كلمة أو أكثر:	٣٢
الوجه الثالث: التحريف بتغيير ضبط العبارة:	٣٤
المطلب الرابع: إطلاق لفظ الجرح أو التعديل دون نسبته لأحد:	٣٧
المبحث الثاني: موانع إثبات التعارض بين ألفاظ الجرح والتعديل:	٣٩
المانع الأول: ثبوت خطأ حكم الجرح أو التعديل بنص أحد النقاد:	٤٠
المانع الثاني: التحريف في مفهوم لفظ الجرح أو التعديل:	٤٣
الوجه الأول: التحريف في مفهوم لفظ الجرح:	٤٣
الوجه الثاني: التحريف في مفهوم لفظ التعديل:	٤٥
المانع الثالث: صدور الجرح على سبيل المزاح والمباسطة:	٤٦
المانع الرابع: إدراج الراوي في كتب الثقات أو المجروحين لمجرد انطباق شرط المؤلف عليه.	٤٨
الفصل الثاني: قرائن الترجيح المتصلة بموضوع الجرح والتعديل:	٥٢
المبحث الأول: قرائن تتعلق بلفظ الجرح والتعديل:	٥٣
المطلب الأول: غموض عبارة الجرح أو التعديل وترددها:	٥٤
المطلب الثاني: استخدام عبارة الجرح أو التعديل على غير ما اصطلح عليه عند العلماء:	٥٧
الطريقة الأولى: معرفة المصطلحات الخاصة بالناقد بنصٍّ صريح منه:	٥٩
الطريقة الثانية: معرفة المصطلحات الخاصة بالناقد نتيجة الاستقراء والمقارنة:	٦٤
الوجه الأول: ما يُسلّم له: مصطلح (الثقة) عند بعض العلماء:	٦٤
الوجه الثاني: ما يمكن الاعتراض عليه ومخالفته: مصطلح (ليس بشيء) عند ابن معين:	٦٨
المبحث الثاني: قرائن تتعلق بمضمون الجرح والتعديل:	٧٦
المطلب الأول: ذكر سبب الجرح أو التعديل:	٧٧
المطلب الثاني: قبول سبب الجرح والتعديل أو رده:	٨٠
المطلب الثالث: التوثيق والتضعيف النسبي:	٨٤
النوع الأول: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى عن أهل بلد معين:	٨٥
النوع الثاني: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى عنه أهل بلد معين:	٨٨
النوع الثالث: اختلاف الحكم على الراوي في وقت دون وقت:	٩٠
النوع الرابع: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى في فن دون فن:	٩٤
الوجه الأول: توثيق الراوي في فن معين، مع ضعفه في عامة رواياته:	٩٤
الوجه الثاني: تضعيف الراوي في فن معين، مع توثيقه في عامة رواياته:	٩٦

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

النوع الخامس: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى حديثاً دون حديث:	٩٨
النوع السادس: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى من حفظه:	١٠٢
النوع السابع: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى عن شيخ معين:	١٠٦
الوجه الأول: ضعف الراوي في شيخ بعينه، مع ضبطه في باقي رواياته:	١٠٦
الوجه الثاني: ضبط الراوي حديث شيخ معين، مع ضعفه في باقي رواياته:	١٠٧
النوع الثامن: اختلاف الحكم على الراوي إذا جمع بين الشيوخ:	١٠٩
المطلب الرابع: التوثيق والتجريح في حال المفاضلة:	١١٢
الوجه الأول: تليين الراوي الثقة عند مقارنته بمن هو أوثق منه:	١١٢
الوجه الثاني: توثيق الراوي الضعيف عند مقارنته بمن هو أضعف منه:	١١٣
الفصل الثالث: قرائن الترجيح المتصلة بالناقد:	١١٦
المبحث الأول: قرائن مختصة بالترجيح بين أحكام عدد من النقاد:	١١٧
النوع الأول: قرائن مؤثرة في جميع أحكام الناقد على الرواة:	١١٨
المطلب الأول: تفاوت الأهلية بين النقاد():	١١٩
أولاً: الأهلية العامة:	١٢٠
ثانياً: الأهلية الخاصة:	١٢٣
المطلب الثاني: خبرة الناقد بمدلولات عبارات الجرح والتعديل، وكيفية استخدام كل منها:	١٢٥
المطلب الثالث: التشدد والتساهل والتوسط في الحكم على الرواة:	١٢٧
المطلب الرابع: قلة كلام الناقد في الرواة أو كثرته:	١٣٠
النوع الثاني: قرائن مؤثرة في أحكام الناقد على بعض الرواة:	١٣٢
المطلب الأول: المنافسة بين الأقران:	١٣٤
المطلب الثاني: الاختلاف في الاعتقاد أو المذهب:	١٣٧
المطلب الثالث: ملازمة الناقد الراوي:	١٣٩
المطلب الرابع: اشتراك الناقد مع الراوي في بلد واحد:	١٤٣
المطلب الخامس: معاصرة الناقد للراوي:	١٤٦
المطلب السادس: زيادة عدد الجارحين عن المعدّلين، أو العكس:	١٤٨
المطلب السابع: اجتماع الجارح مع المعدل أو عدمه:	١٥٠
المطلب الثامن: تقدم زمن الناقد على غيره:	١٥٢
المبحث الثاني: قرائن مختصة بالترجيح بين أحكام الشيخ الواحد:	١٥٤
المطلب الأول: ترجيح حكم الناقد الوارد في الكتاب المختص بجمع أقواله:	١٥٥
المطلب الثاني: ترجيح آخر قولي الناقد في الراوي:	١٥٧
الوجه الأول: الاستدلال على آخر قولي الناقد بنصّ صريح منه:	١٥٧
الوجه الثاني: الاستدلال على آخر قولي الناقد بنصّ صريح ممن بعده:	١٥٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثالث: ترجيح حكم الناقد الموافق لأحكام غيره من النقاد:	١٥٩
الفصل الرابع: قرائن الترجيح المتصلة بمرويات الراوي ومن روى عنه:	١٦١
المبحث الأول: قرائن الترجيح المتصلة بمرويات الراوي:	١٦٢
المطلب الأول: وجود روايات الراوي في كتب الصحيح:	١٦٣
الاستثناء الأول: رواية البخاري للراوي مقروناً لا يندرج تحت هذه القرينة:	١٦٦
الاستثناء الثاني: عدم رواية أصحاب الصحيح لراو مع القدرة على ذلك ليس طعناً فيه:	١٦٧
المطلب الثاني: العمل أو الفتوى بمقتضى رواية الراوي:	١٦٨
المبحث الثاني: قرائن الترجيح المتصلة بمن روى عن الراوي:	١٧٠
المطلب الأول: الرواية عن الراوي من قِبَل من اشترط الرواية عن ثقة:	١٧١
المطلب الثاني: استفاضة عدالة الراوي المذكور بالجرح وشهرتها أو العكس:	١٧٦
المطلب الثالث: رواية جماعة من أهل العلم عن الراوي:	١٧٩
الفصل الخامس: طرق الترجيح بين القرائن المتعارضة:	١٨٢
المبحث الأول: الجمع بين القرائن، بتخصيص كلٍّ منها في جانب معيّن:	١٨٣
المطلب الأول: تعارض قرينة التضعيف النسبي (تضعيف الراوي في فن دون فن) مع قرينة الملازمة (توثيق الراوي من قِبل تلميذه الملازم له):	١٨٤
المطلب الثاني: تعارض قرينة (رواية أصحاب الصحيح عن الراوي) مع قرينة التضعيف النسبي (تضعيف الراوي في وقت دون وقت):	١٨٦
المبحث الثاني: ترجيح القرينة الأقوى تأثيراً على الحكم، وإسقاط القرينة الأخرى:	١٨٨
المطلب الأول: تعارض قرينة (الرواية عن الراوي من قِبل من اشترط الرواية عن ثقة) مع قرينة (استفاضة جرح الراوي وشهرته):	١٨٩
المطلب الثاني: تعارض قرينة (ذكر سبب الجرح)، مع قرينة (تشدد الناقد):	١٩١
نتائج البحث:	١٩٣
التوصيات	١٩٤
فهرس المصادر والمراجع:	١٩٥
فهرس الموضوعات	٢٠٤
ABSTRACT	٢٠٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قرائن الترجيح بين الأحكام المتعارضة في الجرح والتعديل

إعداد

أنس سليمان أحمد المصري

المشرف

الأستاذ الدكتور "محمد عيد" محمود الصاحب

ملخـــــــــــــص

على الرغم من اتّفاق النقاد في أحكامهم على كثير من رواة الحديث، إلا أنهم اختلفوا في الحكم على عدد غير يسير من أولئك الرواة، شأنهم في هذا شأنُ غيرهم من أصحاب العلوم الأخرى، وقد اتسعت فجوة هذا الاختلاف حتى وصل أحياناً إلى حدِّ التعارض والتناقض بين أحكامهم الصادرة على بعض الرواة، وكان هذا التعارض ناتجاً عن مقدار ما خلص لكل ناقد منهم من أحاديث أولئك الرواة وأحوالهم، ومقارنته تلك الروايات بما اتُّفق عليه من أحاديث الثقات الأثبات.

ونتيجة لوجود هذا التعارض بين أحكام النقاد؛ فقد عكف المتأخرون على حصر تراجم الرّواة المختَلف فيهم، واقفين على حكم كلِّ ناقد في كلِّ واحد منهم، ومبيّنين مدى تأثير كل حكم من تلك الأحكام على الراوي، مستعينين بما يحفُّ تلك الأحكام من قرائن مرجِّحة، وعوامل مؤثّرة في مدى قوّتها، ونفاذ العمل بها لترجيح الحكم الأقوى والأصوب على الراوي.

وقد خَلصت هذه الدراسة إلى جمع تلك القرائن وحصر ما أمكن منها، مع تفصيلٍ لآلية توظيف النقاد لها في ترجيحاتهم، والاستدلال على ذلك بأمثلة تطبيقية، مع بيان مدى تأثير كلّ منها على عملية الترجيح واستخلاص الحكم الراجح على الراوي، وتصنيفها بحسب علاقتها؛ مع الراوي أو الناقد أو موضوع الجرح والتعديل، ملحقة بطرق الترجيح بين تلك القرائن إذا تعارضت، مع تصدير الأسباب المانعة لوقوع التعارض بين أحكام النقاد المختلفة.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

﴿ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبۡدِهِ ٱلۡكِتَٰبَ وَلَمۡ يَجۡعَل لَّهُۥ عِوَجَاۜ﴾[١]، والصلاة والسلام على نبينا محمد رسول الرحمة ومصباح الظلمة والدجى، وعلى صحابته الكرام الحافظين دينَ ربّهم، المبلّغين سنة نبيهم، حتى أبدلوا الباطل نوراً أبلجا، وعلى كلِّ من حمل لواءها من بعدهم، وتكبّد عناءها من خلفهم، من المسندين الناقلين، والمُخلصين الناقدين، الذين كانوا لهمِّ حِماها فرجا، وعلى من سار على نهجهم، واتَّخذ سبيلهم مَنجًى ومخرجا، أما بعد:

فإن الله –تعالى– تكفّل بحفظ دينه، ونصرة نبيّه، وهداية أمّته؛ فلم يجتمع علماء هذا الدين على ضلالة –لا عمداً ولا خطأً–، ولم يجتمع اثنان من علماء الرجال على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة، وإنما يقع اختلافهم في مراتب القوة أو مراتب الضعف، بحسب اجتهاد كلٍّ منهم، وسعة معرفته بالراوي؛ فإن قُدِّر خطؤه في نقده، فله أجر واحد[٢].

غير أن هؤلاء النقاد –وعلى كثرة ما اتفقوا عليه من التراجم– ربما اختلفوا في بعض رواة الحديث، شأنهم في هذا شأن الأئمة في سوى ذلك من العلوم[٣].

وقد عنى الكثير من علماء الرجال باستقراء أحكام النقاد على الرواة، ومعرفة ما يُردُّ منها وما يُقبَل، ومن يُصار إلى حكمه ومن يُهمل، ولو فتحوا الباب على أنفسهم، وقبلوا جرح كل أحد؛ لدخل فيه عدّة من الصحابة والتابعين والأئمة[٤]، فشرعوا بالبحث عن القرائن المؤثرة، والمرجِّحات المعتبرة، وقعّدوا من الشروط والقواعد ما يُساعدهم على معرفة أحوال الرواة بأدق تفاصيلها؛ ليعرفوا الراجح فيها من المرجوح، وقد كلّفهم هذا الأمر دراسة مضنية، تحيط بجميع

---

(١) سورة الكهف:١.

(٢) يُنظر الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ)، **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، دار البشائر الإسلامية، بيروت– لبنان، ومكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٥هـ، ج١، ص٨٤، بتصرُّف.

(٣) يُنظر الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة السلمي (ت٢٧٩هـ)، **الجامع الكبير مع العلل**، ط١، ٥م، (تحقيق أحمد شاكر وآخرون)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج٦، ص٢٤٩، بتصرُّف.

(٤) يُنظر الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ)، **ذكر أسماء من تُكُلِّم فيه وهو موثَّق**، ط١، ١م، (تحقيق محمد شكور أمرير المياديني)، دار المنار، الزرقاء، ١٤٠٦هـ، ج١، ص٢٣، بتصرُّف

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أقوال المتقدمين في ذلك الراوي المختلف فيه، بل ربما رجعوا إلى دراسة تفصيلية لأحاديثه وعرضها على أحاديث الرواة من أقرانه؛ ليتمكنوا من إضافة قرائن أخرى تساعدهم في الوقوف على حكمه الراجح.

وفي هذه الرسالة سأعرض لتلك القرائن، تعريفاً وتمثيلاً، وسأدرس آثارها على حكم الناقد تأصيلاً وتفصيلاً، ومتى يُستغنى عن البحث فيها؛ لوجود موانع تنفي العمل بمقتضاها، أو لضعف الحكم الواقع بسببه التعارض.

ومن الجدير بالذكر أن تلك القرائن تكون ذوات مراجع ثلاث؛ فإما أن تكون متّصلة بالراوي المتكلَم فيه، أو بالناقد المقرّ لهذا الحكم، أو بأمر يخصّ موضوع الجرح وآليته.

والله أسأل بادئاً وأخيرا عملي الميسّر خالصاً مأجورا
يؤتي الإله لكل من ضحّى له تقوىً، وعلماً للعقول منيرا

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مشكلة الدراسة ومبررات اختيار الموضوع

بالرغم من اتفاق النقاد على أحكام كثير من الرواة، إلا أنهم اختلفوا في الحكم على عدد غير يسير منهم، وهذا الاختلاف أوجد عدة مشكلات أدّت بمجموعها إلى ضرورة اختيار هذا الموضوع ودراسته، وفي هذه الرسالة سيتم حلّ جميع المشكلات المتعلقة بأحكام النقاد المتعارضة، من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

١. كيف يتم التحقق من وقوع تعارض بين أحكام النقاد؟.
٢. ما الطريقة المتّبعة للكشف عن أسباب وقوع هذا التعارض بين الأحكام المختلفة؟.
٣. كيف استفاد العلماء من تلك الأسباب، واستخلصوا منها قرائن الترجيح بين الأقوال المتعارضة في الجرح والتعديل؟.
٤. كيف نُعمل قرائن الترجيح المختلفة للوصول إلى الحكم الراجح على الراوي؟.
٥. هل تؤثر جميع القرائن على حكم الناقد بالقوة نفسها؟ وما مدى تأثير كلٍّ منها على الراوي؟.
٦. هل يُمكن للقرائن أن تتعارض؟، وكيف يتم الترجيح بينها إذا تعارضت؟.

أهمية الدراسة

تتلخص أهميّة هذه الدراسة بعدة أمور، من أهمها:

١. ذهول عدد من الباحثين عن التحقق من وقوع التعارض بين أحكام النقاد، وبحثهم في مسائل خارجة عن نطاق التعارض والترجيح.
٢. الحاجة إلى معرفة الطريقة المتّبعة للكشف عن أسباب وقوع التعارض بين أحكام النقاد المختلفة، والإفادة من تلك الأسباب لاستخلاص قرائن الترجيح منها.
٣. الغفلة عن توظيف قرائن الترجيح عند البحث في الأحكام المتعارضة، واستخدام تلك القرائن للوصول إلى الحكم الراجح في الراوي.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٤. الحاجة إلى دراسة مستقلّة، تجمع جوانب هذا العنوان بنسق موضوعي متكامل، وتستوعب جميع عناصره، وتشرحها، وتوظفها، وتُمثّل لها بتراجم عمليّة، وتمرّس الدارسين على استخلاص قرائن أخرى لم ترد في هذه الدراسة.

أهداف الدراسة

وأما أهداف الدراسة؛ فهي على النحو الآتي:

١. تمكين الباحث من التحقق من وجود تعارض بين أحكام النقاد، قبل الشروع بترجيح أي من تلك الأحكام، وذلك بتحديد موانع تحقق وقوع التعارض بين أحكام النقاد على الرواة.
٢. توجيه الدارسين للإفادة من أسباب وقوع التعارض، وتوظيفها لاستخلاص القرائن المساعدة على الترجيح بين الأحكام المتعارضة.
٣. إبراز أهمية الرجوع إلى كتب التراجم المفصّلة، والتوسع في بحث الأحكام الصادرة في الراوي.
٤. تحديد أسباب اختلاف النقاد في حكمهم على بعض الرواة، وتبرير ذلك التعارض بينهم.
٥. وضع دراسة متكاملة تحوي جميع مفردات هذا العنوان، وتشرحها، وتبيّن طريقة توظيفها في التراجم العملية للرواة، وتدرّب الباحثين المعاصرين على استخلاص قرائن أخرى لم ترد في هذه الدراسة.

الدراسات السابقة

لم أجد –فيما انتهى إليه نظري– مَن تناول هذا الموضوع بدراسة مستقلّة، أو منهج علمي متكامل، لكنني وجدت بعض معالم هذا الموضوع في عدد من الدراسات المعاصرة، فضلاً عما قعّده الأوائل في كتب المصطلح وتراجم الرجال.

إلا أن المطّلع على هذه الدراسات يوقن بعدم استيفائها لمفردات هذا البحث، والإحاطة بكل ما يخصّه، سواء من الناحية النظرية أو التطبيقية، كما يُدرك –هذا المطّلع– أهمية إفراد دراسة مستقلة بهذا الموضوع، تجمع شتاته، وتُكمل ما فاته.

ومن أهم ما وجدت من الدراسات السابقة:

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١. العكايلة، سلطان سند والوريكات، عبد الكريم أحمد (٢٠٠٤م)، **موانع قبول الجرح التي تعود إلى الجارح والمجروح عند المحدثين**، مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد التاسع عشر، العدد الرابع، بحث منشور.

وهو أكثر البحوث مساساً بموضوع هذه الدراسة، وقد عالج فيه أستاذانا الفاضلان عدداً من المطالب، خاصّة فيما يتعلق بالفصل المختصّ بقرائن الترجيح المتّصلة بالجارح والمعدل، واستدلاً على تلك المطالب بأمثلة تؤيّدها، وقد اعتنيا في هذا البحث بموانع قبول الجرح –كما صدّرا به عنوان البحث–، ولم يشترطا فيه دراسة القرائن التي تقوّي قبول الجرح، وغير ذلك من القرائن، وقد أفدت من هذا البحث بشكل مباشر في رسالتي هذه.

٢. الوريكات، عبد الكريم أحمد (٢٠٠٩م)، **الجرح المردود لذاته**، مجلة دراسات الجامعة الأردنية، بحث مقبول للنشر.

وهو بحث محكّم، ذو اتّصال مباشر مع موضوع الرسالة، خاصّة مع الفصل المتعلّق بموانع قبول الجرح، وقرائن الترجيح المتعلّقة بموضوع الجرح والتعديل، وقد درس فيه أستاذنا الفاضل عدداً من القرائن المتعلّقة بموضوع الجرح والتعديل، وعدداً من موانع تحقق التعارض بين أحكام النقّاد، وقد أصّل الباحث لكلِ تلك المحاور، ثم مثّل عليها بعدد من الأمثلة، وقد عنى فيه بدراسة موانع قبول الجرح –كما صدّر به عنوانه –، ولم يذكر فيه موانع قبول التعديل، فضلاً عما يتعلّق بالقرائن الأخرى المتّصلة بموضوع الرسالة، وقد أفدت –أيضاً– من هذا البحث بشكل مباشر.

٣. اللحيدان، دخيل بن صالح (١٤٢٥هـ)، قرائن ترجيح التعديل المتعلّقة بمرويات الراوي، **مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها**، ج١٧، ع٢٩، مقبول للنشر.

٤. اللحيدان، دخيل بن صالح (١٤٢٥هـ)، قرائن ترجيح التعديل المتعلّقة بمنهج الناقد ومصطلحاته ومراده ومخالفته وموافقته، **مجلة الدرعية**، مقبول للنشر.

٥. اللحيدان، دخيل بن صالح (١٤٢٥هـ)، قرائن ترجيح التعديل المتعلّقة بأهلية الناقد ومعرفة الراوي وتشدده وباعثه عند المحدثين، **مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية**، ع٤٦، مقبول للنشر

٦. اللحيدان، دخيل بن صالح (١٤٢٥هـ)، قرائن ترجيح التجريح المتعلّقة بالراوي، **مجلة جامعة الملك سعود**، مقبول للنشر.

٧. اللحيدان، دخيل بن صالح (١٤٢٤هـ)، قرائن ترجيح التجريح المتعلّقة بالناقد، **مجلة الجامعة الإسلامية**، مقبول للنشر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وهي أبحاث محكّمة، درس فيها صاحبها بعض القرائن المؤثرة علـــى أحكـــام النقـــاد، وفصّل في بعضها تفصيلاً واسعاً، إلا أنه لم يتطرق لعدد كثير مما ورد في هذه الدراسة، كما أن هذه البحوث وعلى سعة ما ورد فيها من الأمثلة التطبيقية، إلا أن صاحبها لم يوظّف تلك الأمثلة لاستخراج دور القرينة في الترجيح؛ وذلك لأن مواضيع تلك الأبحاث لم تكن مختصّة بالأحكـــام المتعارضة بين النقاد، إضافة إلى أن بعضها كان بعيداً عن موضوع قرائن الترجيح بين الأحكام المتعارضة بشكل واضح، وقد خلط أحياناً بين موانع وقوع التعارض وقرائن الترجيح.

٨. اسطيري، جمال، **مصطلحات الجرح والتعديل المتعارضـــة**، ط١، ٢م، دار أضـــواء السلف، ٢٠٠٥هـــ.

وهذا الكتاب أصله رسالة دكتوراه، درس فيه صاحبه عدداً من قرائن الترجيح، وتوسّع بالتمثيل لها، وبالرغم من تميزه بتفصيل بعض القرائن الواردة فيه، إلا أنه لم يـــستوعب عـــدداً كبيراً منها، كما أنه لم يُفصل بين القرائن وموانع وقوع التعارض بين الأحكـــام، إضـــافة إلـــى افتقاره لإبراز دور القرائن في الترجيح بين الأحكام المتعارضة، كما أنها لم تتطرق لموضـــوع تعارض القرائن وكيفية الترجيح بينها.

٩. عبد اللطيف، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم، **ضوابط الجرح والتعديل**، ط١، ١م، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤١٢هـــ.

وهو كتاب مختصر وضعه المؤلف خلال تدريسه في الجامعة الإسلامية، ضمّن فيه أهم قواعد الجرح والتعديل وضوابطه، وقد أشار في سياق كتابه إلى عدد من القـــرائن، إلا أن هـــذه الدارسة افتقرت إلى عدة أمور، أهمها:

- ذِكْر عددٍ من العناصر المختصة بهذه الدراسة؛ كموانع وقوع التعارض، وطرق الترجيح بين القرائن –إذا تعارضت–، بالإضافة لعدد من القرائن المؤثرة في عملية الترجيح.
- الاستيعاب والتفصيل في كثير من القرائن، وطرق عرضها وتوضيحها.
- طرق توظيف هذه القرائن في التراجم العملية للرواة، وكيفية استخدامها للترجيح.
- تصنيف هذه القرائن تحت عناوين رئيسة، يسهل استيعابها واسترجاعها.

١٠. الجديع، عبد الله بن يوسف، **تحرير علوم الحـــديث**، ط٢، ٢م، مؤســـسة الريـــان، بيروت، ١٤٢٥هـــ- ٢٠٠٤م.

١١. والدليمي، محمود عيدان أحمـــد (٢٠٠٧م)، **جـــرح الـــرواة وتعـــديلهم الأســـس والضوابط**، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة بغداد، بغداد، العراق.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وهاتان الدراستان طرحتا المادة المذكورة في دراسة عبد العزيز بن عبد اللطيف السابقة بطريقة مكرّرة تؤكد نقلهما عنها؛ لتطابق كثير من مفرداتها بشكل لا يحتمل غير ذلك.

منهجية البحث

اعتمدت في كتابة هذه الرسالة على عدة مراحل، شكّلت في مجملها منهجية هذه الدراسة، وكانت على النحو الآتي:

- **المنهج الاستقرائي:** وينقسم هذا المنهج إلى قسمين؛ الأول: **استقراء المادة النظرية:** وقد تمثّل ذلك باستقراء المادة النظرية من كتب مصطلح الحديث، وأصول الفقه، وتدوين جميع ما هو متعلق بموضوع الدراسة، مراعياً في ذلك تصنيف المادة وترتيبها في موضوعاتها المختلفة.

وأما القسم الثاني: **استقراء المادة التطبيقية:** وهو قسم رديف للأول، وقد اعتمد على استقراء عددٍ غير يسير من تراجم الرجال المختلف فيهم عند أهل العلم، وذلك بالرجوع إلى مصادر تلك التراجم، خاصّة كتب الرجال التي يكثُر فيها تعارض الأحكام؛ ككتاب (ذكر أسماء من تُكُلّم فيه وهو موثّق) للذهبي، وكتاب (لسان الميزان) لابن حجر، وغيرهما.

- **المنهج التحليلي:** ويقوم هذا المنهج على تحليل ما تم استقراؤه من المادتين النظرية والعملية، وتعليقات النقاد وطرق بحثهم، وإبراز دور القرائن في ترجيح تلك الأحكام، ومدى تأثير كلّ منها على الراوي؛ وذلك بالمقارنة بين أحكام النقاد، وتعليقاتهم، والعمل على إبراز الطرق المتّبعة في التعامل مع عباراتهم المتعارضة، والترجيح بينها.

- **المنهج النقدي:** وقد قام هذا المنهج على نقد ما تمَّ تحليله من عبارات النقاد وترجيحاتهم في الحكم على الرجال، وتقييم كلٍّ منها، بالإضافة إلى النظر في كثير من الدراسات السابقة بشكل مفصّل، والإفادة من إيجابياتها، والوقوف على سلبيات كلٍّ منها، في سبيل إثراء موضوع الدراسة، وإدراج التعقيبات العلمية على كلّ من تلك الدراسات، وترتيبها ضمن مواضيعها المختصة في هذه الأطروحة.

- **المنهج الاستنباطي:** وهذا المنهج يقوم على تلخيص مفردات القرائن، وصياغتها في عناوين، واستنتاج مدى تأثير كلٍّ منها على أحكام النقاد، وكيفية استخدامها عند الترجيح بين الأحكام المتعارضة بين النقاد، وقد ضمّنتها في نهاية كل مبحث، مضيفاً ما يُحتاج إليه من توضيح أو تلخيص أو تعليق.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تمهيد: في تعريف القرائن، وحجّيتها:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف القرائن لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: حجية القرائن ومؤثراتها على أحكام النقاد.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: تعريف القرينة لغة واصطلاحاً:

سنسلط الضوء في هذا المطلب على تعريف القرائن لغة؛ وذلك لحاجتنا -بداية- إلى تحديد معناها وفق توظيف المحدّثين إياها من جهة، ولاختلاف التعاريف وعدم استقرارها عند المعاصرين من جهة أخرى.

أولاً: تعريف القرائن لغة:

القرائن على وزن فعائل، ومفردها قرينة، والقرينة على وزن فعيلة، ولها معنيان؛ الأول: بمعنى مفعولة، أي: مقرونة؛ من الاقتران[١] أي: الجمع والمصاحبة، والثاني: بمعنى المفاعلة، مأخوذ من المقارنة[٢] أي: الموازنة، وهذا منبثق عن المعنى الأول؛ لأن الموازنة لا تكون إلا بعد الجمع والمصاحبة.

ويعود الأصل الاشتقاقي لـ(القرينة) إلى مادة (قَرَنَ).

قال ابن فارس: "القاف والراء والنون، أصل صحيح يدل على جمع شيء إلى شيء"[٣].

قال ابن منظور: "اقتَرَنَ الشيئان وتَقارَنا، وجاؤُوا قُرانى أي مُقْتَرِنِين، والقُرانى تثنية قُرادى، يقال: جاؤُوا قُرانى وجاؤوا قُرادى.

وفي الحديث في أكل التمر: (لا قِران ولا تفتيش)[٤]. أي: لا تجمع بين تمرتين تأكلهما معاً.

---

(١) ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، **لسان العرب**، ط١، ١٥م، دار صادر، بيروت، ج١٣، ص٣٣١، وابن الأثير، مجد الدين المبارك بن محمد الجزري (ت٦٠٦هـ)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ط٢، ١م، (أشرف عليه وقدم له علي بن حسن الحلبي)، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٣هـ، ج٤، ص٨١.

(٢) الجرجاني، علي بن محمد بن علي (ت٨١٦هـ)، **التعريفات**، ط١، ١م، (تحقيق إبراهيم الأبياري)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ، ج١، ص٥٦.

(٣) ابن فارس، أحمد بن فارس الرازي (ت٣٩٥هـ)، **معجم مقاييس اللغة**، ط١، (وضع حواشيه إبراهيم شمس الدين)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ، مادة قرن.

(٤) لم أجده بهذا اللفظ، وله ألفاظ متعددة رواها أحمد عن جبلة بن سحيم، وصححها أحمد محمد شاكر، في تحقيقه لابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، **مسند الإمام أحمد**، ط١، ١٩م، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٦هـ، ج٧، ص٢٢١=

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقارَنَ الشيءُ الشيءَ مُقارَنة وقِراناً: اقتَرَن به وصاحَبَه، واقتَرَن الشيءُ بغيره وقارَنْتُه قِراناً: صاحَبْتُه، ومنه: قِرانُ الكوكب، وقَرَنْتُ الشيءَ بالشيءِ: وصلته، والقَرينُ: المُصاحِبُ.

وورد في الحديث أنَّ أبا بكر وعمر يقال لهما: القَرينانِ[١]- أي: الصاحبان-.

وفي الحديث: (ما من أحدٍ إلا وكِّلَ به قَرينُه)[٢]، أي: مصاحبه من الملائكة والشَّياطين، وكُلُّ إنسان فإن معه قريناً منهما؛ فقرينه من الملائكة يأمره بالخير ويَحُثُه عليه، ومنه الحديث الآخر: (فقاتِلْه فإنَّ معه القَرينَ)[٣]، والقَرينُ؛ يكون في الخير والشر"[١].

= وهو عند ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني، **السنن**، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٥هـ، برقم (٣٣٢٣)، وصححه الألباني، محمد ناصر الدين (ت١٤١٩هـ)، **صحيح سنن ابن ماجة**، ط١، ٣م، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٧هـ، عن سعد مولى أبي بكر برقم (٢٧٠٨).

وهو -أيضا- عند أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)، **السنن**، (مراجعة وضبط محمد محيي الدين عبد الحميد)، دار الكتب العلمية، بيروت، برقم (٣٣٣٧)، وصححه الألباني، محمد ناصر الدين (١٤١٩هـ)، في **صحيح سنن أبي داود**، ط١، ١١م، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض، ١٤٠٩هـ، عن عبد الله بن عمر برقم (٣٨٣٤)، ومعناه متقارب، وفيه: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- نهى عن الإقران -أي: في التمر- إلا أن تستأذن صاحبك.

(١) لم أجده بهذا المعنى، والوارد تسمية أبي بكر وطلحة بالقرينين كما عند ابن الأثير، علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري (ت٦٣٠هـ)، **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، ط١، ٨م، (تحقيق عادل أحمد الرفاعي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٧هـ، ج١، ص٥٥.

وروى الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد (ت٤٣٠هـ)، **معرفة الصحابة**، ط١، ٥م، (تحقيق محمد حسن إسماعيل وسعد عبد الحميد السعدني)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ، ج٤، ص٢٨٢؛ أن سليطاً وسفيان بن عوف الأسلمي كانا في طليعة الأحزاب فخرجا حتى إذا كانا بالبيداء التقت عليهما خيل لأبي سفيان فقاتلا حتى قُتلا فأُتي بهما رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فدفنا في قبر واحد فهما الشهيدان القرينان.

(٢) مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١هـ)، **الجامع الصحيح**، ط٢، (تحقيق وترتيب محمد فؤاد عبد الباقي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٧٩م، باب تحريش الجن وبعثه سراياه، برقم (٥٠٣٤)، وهو عن عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنْ الْجِنِّ" قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "وَإِيَّايَ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ".

(٣) مسلم، **الجامع الصحيح**، باب منع المار بين يدي المصلي، رقم (٧٨٤)، وهو عن هَارُونَ بْن عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ صَدَقَةَ ابْنِ=

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ومنه حديث أبي موسى: فلما أتَيْتُ رسول الله قال: (خُذْ هَدّيْنِ القرينَين)[٢] أي الجَمَلَين المَشْدُودَيْن أحدُهما إلى الآخَر[٣].

قال تعالى: ﴿ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾ ﴾[٤].

وقال تعالى: ﴿ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّى كَانَ لِى قَرِينٌ ﴿٥١﴾ ﴾[٥]، يعني: صاحباً مقرّباً.

قال حضرمي بن عامر:

وكلُّ قَرينةٍ قُرِنَتْ بأُخْرَى وإن ضَنَّت بها سَيُفَرَّقان[٦].

أي: جُمعت.

وقال النابغة:

وكلُّ قَرينةٍ ومَقَرِّ إلْفٍ مُفارِقُه إلى الشَّحَطِ القَرينُ.

والشحط: البعد[٧]، والقرين: المصاحب.

وبناء على ما سبق؛ يخلص لدينا أن للقرينة ثلاثة معانٍ؛ الأول: قرْن الشيء بالشيء، يعني: جمعه.

والثاني: مقارنة الشيء بالشيء، يعني: موازنته.

والثالث: اقتران الشيء بالشيء، يعني: مصاحبته وملازمته.

ومع تقاربها جميعاً إلا أن المعنى الوارد استخدامه في اصطلاح قرائن الترجيح هو المعنى الثالث؛ لأن القرائن تصاحب ألفاظ الجرح والتعديل وتلازمها، مع عدم إغفال علاقة المعنيين الآخرَين في تفسير الكلمة.

=يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– قَالَ: "إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدَعْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ".

(١) ابن منظور، **لسان العرب**، ج١٣، ص٣٣١.

(٢) مسلم، **الجامع الصحيح**، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها، رقم (٣١١٠)، وللحديث قصة في غزوة تبوك.

(٣) ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج٤، ص٨١.

(٤) النساء: ٣٨.

(٥) الصافات: ٥١.

(٦) ابن منظور، **لسان العرب**، ج١٥، ص٣٦٤.

(٧) المصدر نفسه، ج٧، ص٣٢٧، بتصرف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثانياً: تعريف القرائن اصطلاحاً:

قال الجرجاني: "القرينة –في الاصطلاح–: أمر يشير إلى المطلوب"(١).

وهذا تعريف للقرينة المطلقة المتعلقة بجميع أنواع العلوم الشرعية أو اللغوية، أو غيرها؛ لذلك نجده يقتصر في مفهومه على ذكر الأمارات الدالة على شيء مطلق، كما نجده يُغفل ذكر مصاحبة تلك القرائن لما هو مطلوب، إضافة إلى أنه غير مختصّ بعلم الجرح والتعديل والترجيح بين أحكامه.

وقال مصطفى الزرقا: "هي كل أمارة ظاهرة، تقارن شيئاً خفياً فتدل عليه"(٢).

وقد اعترض على صياغته من المعاصرين عدنان عزايزة –وهذا اعتراض وجيه–؛ لإدخال معرّفه اشتقاق القرينة في التعريف، فقال: "تقارن"، والأصل عدم ذلك؛ لأنه يُدخل في تعريفه الدَّور، فأعاد عزايزة صياغته بنفس دلالاته مع إدخال رديف تلك المفردة فقال: هو "كل أمر ظاهر يصاحب شيئاً خفياً فيدل عليه"(٣).

وهذا التعريف جُمع فيه عدة عناصر مهمة من حدود القرينة؛ كالمصاحبة، والدلالة، إلا أنه افتقر –كسابقه– إلى ما يخصّ الترجيح بين أحكام الجرح والتعديل؛ لأن صاحبه لم يُخصصه بهذا العلم، كما أنه أدخل في التعريف حدّاً غير لازم له، وهو ظهور الأمارة المصاحِبة، ولا يُشترط ظهورها؛ لأن من القرائن ما هو ظاهر وما هو خفي؛ لهذا قال المليباري: "أسباب الترجيح:... منها ما هو ظاهر لدى الجميع، ومنها ما هو جلي عند النقاد من المحدثين دون سواهم؛ لأنه قد يكون من أسباب الترجيح ما يرجع إلى ذوق حديثي"(٤).

قلت: ومنه ما يكون خفي على عدد من المحدّثين، ولا يكشفه إلا المطّلع على جميع أحوال الرجال، والخبير بأقوال النقاد.

فالحاصل أن ظهور القرينة أو خفاءَها ليس صفة مضطردة لازمة، ولا يقتصر هذا على علم الجرح والتعديل فقط، بل على سائر العلوم الأخرى.

---

(١) الجرجاني، **التعريفات**، ج١، ص٥٦.

(٢) الزرقا، مصطفى أحمد، **المدخل الفقهي العام**، ط١٠، ١م، مطبعة طربين، دمشق، ١٣٨٧هـ، ج٢، ص٩١٨.

(٣) عزايزة، عدنان حسن، **حجية القرائن في الشريعة الإسلامية**، ط١، ١م، دار عمار، عمان، ١٩٩٠م، ج١، ص٣٦.

(٤) المليباري، حمزة بن عبد الله، **الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها**، ط٢، ١م، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٢هـ–٢٠٠١م، ج١، ص٣٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأكثر التعاريف التصاقاً بموضوع هذه الرسالة –من حيث الظاهر– ما ذكره دخيل اللحيدان، في بحثه (قرائن ترجيح التعديل المتعلقة بمرويات الراوي)، قال: "قرائن الترجيح – اصطلاحاً– هي: الصارف التابع المتمم للمراد جرحاً وتعديلاً"(١).

إلا أن هذا التعريف لا ينطبق على عنوان هذه الرسالة؛ لأن موضوعه مختلف؛ وهو (قرائن ترجيح التعديل)، والمراد هنا (قرائن الترجيح بين الأحكام المتعارضة في الجرح والتعديل) وبينهما فرق؛ فاللحيدان تعامل مع قرائن الترجيح على أنها عوامل خارجية منفصلة عن ألفاظ الجرح والتعديل، متممة لمعناها المراد، فهي أقرب لطرق معرفة التعديل، وأساليب كشفه.

لذلك يظهر بين مفردات هذا التعريف وبين موضوع الرسالة تباين وبُعد؛ فقوله: "الصارف" يشير إلى أن القرينة تصرف المعنى كلّياً أو جزئياً إلى ما تدل عليه القرينة.

والأصل أن القرينة لا تصرف المعنى المنطوق للفظ الجرح والتعديل في كلّ أحواله، بل أحياناً تكون القرينة مُلزمة بلفظ الجرح والتعديل، ومرجّحة له عن غيره؛ فقرينة (وضوح عبارة الجرح والتعديل وصراحتها) –كما سيأتي لاحقاً– ملزمة بعبارة الجرح والتعديل وليست صارفة لها، كما أن قرينة (ذكر سبب الجرح أو قبوله) ملزمة بهذا الجرح لا صارفة له.

والأصل أن تكون القرينة دالة على درجة الجرح والتعديل قوةً أو ضعفاً، لا أن تصرف الحكم.

وقوله: "التابع" فهذا حدٌّ غير منطبق؛ لأن التابع قد يُلازم لفظ الجرح والتعديل، وقد يتأخر عنه، والأصل في القرينة أن تكون مصاحبة للفظ الجرح والتعديل لا تنفك عنه.

وقوله: "المتمم للمراد جرحاً أو تعديلاً" يشير إلى وجود قصورٍ في دلالة لفظ الجرح أو التعديل، والقرينة متممة له. والأصل أن القرينة لها مجرد الترجيح بين الألفاظ، لا إتمام معناها جرحاً أو تعديلاً.

ومن خلال ذلك يمكننا استخلاص حدود التعريف المراد هنا، وهما حدّان:

الأول: أن تكون هذه الأمارات مصاحبة لألفاظ الجرح والتعديل، لا تنفك عنها، مع التنبه إلى عدم اشتراط الظهور أو الخفاء فيها.

والثاني: أن تكون هذه الأمارات مرجّحة لهذه الأحكام؛ إما سلباً بأن تُضعِف الاحتجاج بالحكم المصاحبة له، وإما إيجاباً بأن تقوي الاحتجاج بهذا الحكم.

---

(١) اللحيدان، دخيل بن صالح (١٤٢٥هـ)، قرائن ترجيح التعديل المتعلقة بمرويات الراوي، **مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها**، ع٢٩، مقبول للنشر، ج١٧، ص٧٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وعليه يمكن تعريف قرائن الترجيح بين الأحكام المتعارضة في الجرح والتعديل بأنها: (الأمارات المصاحبة لأحكام الجرح والتعديل؛ الدالة على درجة الترجيح بهـا قـوة أو ضعفاً).

فقولنا: أمارات؛ يعني أدلة تشير إلى احتمال وجود مؤثر يزيد الحكم قوة أو ضعفاً.

وقولنا: مصاحبة؛ لتخصيص هذه الأمارات بأنها مرافقة لتلك الأحكام، مقترنة بها؛ لـذا سمّيت بالقرائن.

وقولنا: الدالة...، لبيان أن تلك الأمارات تدلُّ على مدى تأثير تلك الأحكام على الراوي؛ إما قوّة: فيترجّح بها القول بالجرح أو التعديل، أو ضعفاً: فتكون سبباً في ضعف القول بـالجرح أو التعديل.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: حجية القرائن ومؤثراتها على أحكام النقّاد:

تظهر حجّية القرائن ومدى الاعتماد عليها في الترجيح بين أقوال العلماء في الجرح والتعديل قوةً وضعفاً بمقدار درجة تأثيرها على ذلك الحكم؛ فكلما زادت قوة الاستدلال بالقرينة والاحتجاج بها، زادت قوة تأثيرها على الحكم، وتمسَّك بها العلماء لترجيح ما قوّته من الأحكام.

ولذلك نجد أن بعض القرائن ترتفع حجّيتها لدرجة أنها تفيد الترجيح يقيناً لما كانت عليه من شدة الوضوح والدلالة لدى النقاد، ومنها ما يفيد الترجيح ظناً إما لقصور تلك العلاقة المؤثرة في الترجيح، أو لضعف القرينة نفسها.

قال المليباري: "والذي تدل عليه القرائن يكون متفاوت القوة، ففيه ما يفيد الناقد يقيناً، وجزماً، وقطعاً، وفيه ما دون ذلك"(١).

ومن جهة أخرى، فقد تزداد حجية تلك القرائن إلى حد يمكن لأي باحث مطّلع على ملابسات أقوال العلماء أن يحكم بوجودها، وقد تكون صعبة المنال خفية على كثير من الباحثين، ولا يطلع عليها إلا ناقد مبصر.

قال المليباري: "أسباب الترجيح:... منها ما هو ظاهر لدى الجميع، ومنها ما هو جلي عند النقاد من المحدثين دون سواهم؛ لأنه قد يكون من أسباب الترجيح ما يرجع إلى ذوق حديثي"(٢).

ويتضح هذا التفاوت في ترجيحات المتأخرين بين أقوال النقاد، فتارة نجدهم –أي المتأخرين– يرجحون الجرح جزماً، أو التعديل جزماً، وتارة، يحكمون بالجرح ظناً، أو التعديل ظناً، وتارة يتوقفون فلا يحكمون بشيء، وكل ذلك بحسب القرائن المتوافرة في كل حالة من حالات الاختلاف على الراوي، ومدى تأثير كلّ منها.

كما يبرر تفاوت تأثير هذه القرائن اختلافَ العلماء في الترجيح بين أقوال النقاد؛ فيحكم بعضهم بالقبول وبعضهم الآخر بالرد، بحسب ما يظهر لدى كلٍّ منهم من تأثير تلك القرينة، أو قوة دلالتها ووضوح حجّيتها، فيرجحون بين الأقوال المختلفة معتمِدين على ذلك، ومن قصُرت تلك المقوِّمات عنده عارض هذا الترجيح وخالف العلماء فيه بحسْب ما توفّر لديه من قرائن أخرى، ويوعَز هذا الاختلاف إلى مدى قوة دلالات القرائن عند كلّ منهم.

---

(١) المليباري، **الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها**، ج١، ص٢٥٥.

(٢) المصدر نفسه، ج١، ص٣٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مع الأخذ بعين الاعتبار بأن القرينة الواحدة تختلف درجة تأثيرها من حالة لأخرى؛ فأحياناً تكون القرينة مرجّحاً قوياً في حالة بعينها، بينما يضعُف الاحتجاج بها في حالة أخرى، بل ربما تُهمل؛ بمعنى آخر: أن كل تعارض بين أقوال العلماء له ما يخصّه من القرائن، ولا يمكن استعمال أية قرينة لكل تعارض واقع.

لذلك فإن للنقاد رؤية ثاقبة في تقدير حجية القرائن وتأثيراتها، فهم لا يتقيدون بعدد القرائن ولا بتطابقها؛ فقد تجزئ عندهم قرينة واحدة متى توافرت فيها قوة التأثير والترجيح عن غيرها من القرائن الأخرى، وليس من الضروري أن توجد في المسألة عدة قرائن وإنما في حال وُجدت عدة قرائن يجب أن تكون ذات تأثير قوي ومتوافق، إلا إذا كان بعضها كافياً في ذاته غير متعارض مع البعض الآخر، فإن تعارضت القرائن صار الترجيح بين تلك القرائن بحسب قوة دلالتها، ووضوح معناها، ودرجة تأثيرها على الحكم، وسنعرض لهذا وافراً في الفصل الأخير –تعارض القرائن وطرق الترجيح بينها–.

ولا يمكن لأي مشتغل في هذا العلم الاستغناء عن تلك القرائن أو تجاهل حجّيّتها، وعدم النظر في مؤثراتها؛ لأن عدداً من الباحثين يعملون على الترجيح بين أقوال العلماء المختلفة في الراوي بالرجوع إلى ظواهر أقوال النقاد، والاكتفاء بمختصرات أحكامهم، بعيداً عن النظر في ملابسات تلك الأقوال، والأصل خلاف ذلك؛ فالباحث تَعُوزه الإحاطة الشاملة بأقوال أهل العلم وتقييم كل منها، "وأما الرجوع المباشر إلى أحوال الرواة العامة في تصحيح الحديث، دون تتبع الملابسات، ودراسة القرائن التي تحيط به، –فهذا– عمل اسْتَرْوح إليه كثير من المتأخرين والمعاصرين مع أنهم يَحُسُّون عن يقين أن الإحاطة الشاملة بالعلل أو التأكد من انتفائها كانت من خصائص النقاد المتقدمين"(١).

"ولذلك نقول: إن اعتماد الأصل في حال الراوي، والحكم على حديثه حسب مرتبته إنما يختص به الناقد الجهبذ، وأما من الباحث العادي الذي لا يعرف نوعية المرجحات ولا يفهم دلالة الملابسات والقرائن فيعد ذلك خرقاً وتقصيراً، بل مجازفة خطيرة.

ولو وقف الذين يتصدون لمهمة التصحيح والتضعيف من المتأخرين والمعاصرين عند هذا الحد –أي مجرد التصحيح– لكان الخطب سهلاً، لكنهم يستدلون بما صححوه من الأحاديث للأحكام الفقهية، أو العقدية، أو السلوكية، أو غيرها، وهذا عمل خطير؛ إذ يشجع أعداء السنة على تحديها؛ لخلو عملهم في تصحيح الحديث وتضعيفه من المنهجية المنضبطة وفقدانه المصداقية في النقد؛ لأنهم يصححونه بمجرد كون راويه ثقة، وبثبوت لقائه بمن فوقه بشكل عام،

---

(١) المصدر نفسه، ج١، ص١٥.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

دون أن يلتفتوا إلى مدى ضبط هذا الراوي للحديث الذي رواه، وإلى ثبوت سماعه له ممن فوقه، مع كونه من أهم شروط الصحيح"[١].

ومن خلال ما سبق يمكننا التعرّف إلى حجية القرائن ومدى تأثير كلٍّ منها، وآلية استخدامها عند الترجيح، ويتلخّص ذلك من خلال ما يلي:

- تتفاوت حجية القرائن بحسب قوة تأثير كلٍّ منها على حكم الناقد.
- من القرائن ما هو قطعي الدلالة ومنها ما هو دون ذلك.
- من القرائن ما يُمكن التوصّل إليه من قِبل أي باحث في علم الرجال، ومنها ما لا يمُكن الكشف عنه إلا من قِبل الناقد المبصر.
- إن تفاوت تأثير قرائن الترجيح على الأحكام يبرر اختلاف النقاد على عدد من الرواة بحسب ما اطّلعوا عليه من القرائن.
- يختلف تأثير القرينة الواحدة من حالة لأخرى بحسب قوة ملازمتها وتأثيرها على الحكم المصاحبة له.
- يمكن الاكتفاء بقرينة واحدة لترجيح الحكم على الراوي المختلف فيه، وذلك لا يمنع من إمكانية ترجيح حكم واحد من خلال عدد من القرائن بشرط توافقها وتضافرها.
- إن الرجوع المباشر لأحكام النقاد دون النظر في القرائن يُفضي إلى نتائج غير دقيقة، مما يؤدي إلى تصحيح الأحاديث وتضعيفها بناء على منهجٍ علميٍّ غير دقيق، وهذا يؤدي إلى فقدان المنهجية المنضبطة، والمصداقية في النقد، مما يحول دون الحفاظ على ثاني مصادر الشريعة الإسلامية –وهي السنة–، وهذا يشجّع أعداء الدين ومن تبعهم من المستشرقين على تحدّي السنة والطعن فيها.

---

(١) المصدر نفسه، ج١، ص١٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الأول: موانع ثبوت التعارض بين أقوال العلماء:

ويتفرع هذا الفصل إلى مبحثين أساسين:

المبحث الأول: موانع ثبوت لفظ الجرح أو التعديل.

المبحث الثاني: موانع إثبات التعارض بين ألفاظ الجرح والتعديل.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الأول: موانع ثبوت لفظ الجرح أو التعديل:

يُعدّ هذا المبحث أول خطوات منهج البحث العلمي لموضوعنا هذا؛ ويقوم على التأكد من ثبوت لفظ الجرح أو التعديل في حق الراوي، وعدم الوهم في نسبته إليه، وضبط لفظ الجرح أو التعديل بحيث لا يكون نقله محرفاً، أو فهمه على غير ما قصد قائله.

وربما يُنقل لفظ الجرح أو التعديل دون أن يُنسب إلى أحد، فيطلقه المتأخرون دون ذكر قائله، وهذا يُشكِل على الباحث فلا يمكنه التأكد من صحة نسبة هذا القول إلى صاحبه، أو تثبُّت ناقله من ذلك؛ ولهذا لا يقوم التعارض بين ألفاظ الجرح والتعديل إن دخلها شيء من تلك الموانع، وعندها يسقط الخلاف في الراوي، ولا يُعمد إلى البحث عن قرائن مرجحة لأحد القولين؛ ولذلك كان من أهم دواعي التعارض بين أقوال أهل الجرح والتعديل في الراوي خلوها –أي تلك الأقوال– من هذه الموانع الأربع:

أولها: ضعف نسبة لفظ الجرح والتعديل إلى قائله.

الثاني: توهم ثبوت اللفظ في حق الراوي نفسه.

الثالث: التحريف في نقل لفظ الجرح أو التعديل.

ورابعها: إطلاق لفظ الجرح والتعديل دون نسبته لأحد.

وسأبيّن ذلك من خلال المطالب الآتية:

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: ضعف نسبة لفظ الجرح والتعديل إلى قائله:

إن ضعف الإسناد الموصل إلى قائل عبارة الجرح أو التعديل، يُسقط نسبة هذا القول إليه، فإذا خالفه قولٌ صحيح الإسناد، لا يُعدّ ذلك تعارضاً في الراوي، لمانع ضعف الإسناد.

ويقع ضعف الطريق المؤدي إلى عبارة الجرح أو التعديل على وجهين:

الوجه الأول: ضعف إسناد القول المعتمد عليه في الحكم على الراوي.

الوجه الثاني: ضعف الكتاب المعتمد عليه في الحكم على الراوي.

الوجه الأول: ضعف إسناد القول المعتمد عليه في الحكم على الراوي:

لقد حاكم النقاد أقوال العلماء في الجرح والتعديل إلى قواعد علم الحديث؛ فاشترطوا لها صحة الإسناد، وخلوها من التعارض وغير ذلك من الأحكام؛ لذلك نراهم –أي النقاد– يردّون كثيراً من الأحكام لضعف أسانيدها، سواءً كانت أحكاماً للجرح أو للتعديل.

فمثال ما ضعّفوا إسناده من القول بالجرح: ما روى ابن عدي في ترجمة خليفة بن خياط –المعروف بشَبَاب– من طريق "محمد بن جعفر بن زيد الطبري، ثنا محمد بن يونس بن موسى، سمعت علي بن المديني يقول: لو لم يحدث شَبَاب كان خيراً له....

قال ابن عدي: ولا أدري هذه الحكاية عن علي بن المديني صحيحة أم لا!، إنما يروي عن علي المديني الكُدَيمي، والكُدَيمي لا شيء، وشَبَاب من متيقظي رواة الحديث...، فدل هذا على أن الحكاية عن عليٍّ باطلة، وهو –يعني: شَبَاب– مستقيم الحديث صدوق"(١).

فسقط بذلك الخلاف على شَبَاب، وعليه فإن ابن عدي لم يبحث عن قرينة ترجح بين القولين؛ لأن أحدهما غير معتبر لضعف قائله.

– **مثال آخر على ضعف إسناد القول بالجرح:** روى المزي عن أبي خَلَف عبد الله بن عيسى الخَرَّاز عن يحيى البَكَّاء، قال: "سمعت ابن عمر يقول لنافع: اتق الله ويحك يا نافع، ولا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس"(٢).

---

(١) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٣، ص٦٦.

(٢) المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن (ت٧٤٢هـ)، **تهذيب الكمال**، ط١، ٣٥م، (تحقيق بشار عواد معروف)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ، ج٢٠، ص٢٧٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويؤيد قول المزي ما رواه جَرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد، قال: "دخلت على علي بن عبد الله بن عباس، وعكرمة مقيد على باب الحَشِّ[١]، قال: قلت: ما لهذا؟ قال: إنه يكذب على أبي"[٢].

إلا أن ابن حجر نقل في ترجمة عكرمة تعديل الأئمة له؛ فقد احتج بحديثه أحمد، وأبو حاتم، ووثقه علي ابن المديني، والنسائي، والعجلي[٣]، وابن معين[٤]، وقال البخاري: "ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتج بعكرمة"[٥].

وقد أسقط ابن حبان وقوع التعارض في أقوال العلماء في عكرمة، ذلك أن رواية يزيد ويحيى البَكَّاء ضعيفتان؛ لضعفهما.

قال ابن حبان: "ولا يجب على من شم رائحة العلم أن يعرِّج على قول يزيد بن أبي زياد...، ومن أمحل المحال أن يجرح العدل بكلام المجروح؛ لأن يزيد بن أبى زياد ليس ممن يحتج بنقل حديثه ولا بشيء يقوله"[٦].

وبناء عليه فإن رواية يزيد بن أبي زياد باطلة ولا يحتج بها لإيقاع التعارض بين أقوال العلماء في الجرح والتعديل، إضافةً إلى أن الذهبي أشار إلى ضعف الرواية الأخرى في (تاريخه)، فقد روى عن ضَمرة بن ربيعة، عن أيّوب بن زيد قال: "قال ابن عمر لنافع: لا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس.

قال الذهبي: هذا ضعيف السّند، وقد رواه أبو خَلَف عبد الله بن عيسى، عن يحيى البكّاء، وهو ضعيف"[١].

---

(١) الحش –بفتح الحاء وضمها–: البستان. يُنظر الزمخشري، محمود بن عمر (ت٥٣٨هـ)، **الفائق في غريب الحديث والأثر**، ط٣، ١م، (تحقيق محمد أبو الفضل وعلي محمد)، دار الفكر، ١٣٩٩هـ، ج١، ص٤٥٠، باب النون مع الشين.

(٢) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد البستي (ت٣٥٤هـ)، **الثقات**، ط١، ٩م، (تحقيق السيد شرف الدين أحمد)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٥هـ، ج٥، ص٢٣٠، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٧، ص٢٣٨.

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٧، ص٢٣٩.

(٤) ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ)، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ط١، ١م، (تحقيق أحمد محمد نور سيف)، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٠هـ، ج١، ص١٦٣.

(٥) البخاري، محمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجعفي (ت٢٥٦هـ)، **التاريخ الكبير**، ط١، ٨م، (تحقيق السيد هاشم الندوي)، دار الفكر، بيروت، ج٧، ص٤٩.

(٦) ابن حبان، **الثقات**، ج٥، ص٢٣٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد ضعف يحيى جمع من الأئمة، ولم يحتجوا بيزيد بن أبي زياد[٢].

ومما يندرج تحت هذه القاعدة أيضاً أن لا يُقبل كلامُ الراوي في نفسه إن كان من طريق لا تثبت، سواءً كان جرحاً أو تعديلاً وذلك مثل ما أورده جماعة من القدح في أبي صالح باذام، من طريق سفيان الثوري أنه قال: "قال لي الكلبي: قال لي أبو صالح: كل شيء حدثتك فهو كذب"[٣].

قال ابن حجر: "فهذا مما لا يجوز الاعتماد عليه، فإن الكلبي هو محمد بن السائب، رأس في الكذب، فكيف يعتمد عليه فيما نقل عن أبي صالح؟!"[٤].

- **مثال على ضعف إسناد القول بالتعديل:** إذا كان القول بالتعديل لا يثبت، فعندئذٍ لا يلتفت إليه العلماء لإثبات الحكم على الراوي، أو إيقاع التعارض فيه، فيبقى القول على الجرح – إن وُجد– سواءً كان مفسراً أو غير مفسر، وإن خلا عن الجرح صار الراوي في عداد المجهولين، ولا يُغترّ بخلو حاله عن الجرح أن يؤخَذ بقول المعدّل إن كان ضعيفاً.

ومثال ضعف كلام المعدّل: ما روى عبد العزيز البَغَوي، عن سليمان بن أحمد قال:" سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: ما رأيت شامياً أثبت من فرج بن فَضَالة.

قال ابن حجر: لا يغترُّ أحد بالحكاية المروية في توثيقه عن ابن مهدي؛ لأنها من رواية سليمان بن أحمد–وهو الواسطي–وهو كذاب."[٥].

وكذّبه يحيى وضعفه النسائي، وقال البخاري: "فيه نظر"[٦].

وهذا التجريح يعارض تعديل ابن مهدي له –إن ثبت–، ولضعفه فلا حاجة للبحث عن قرينة ترجح أحد القولين، ذلك أن القول بالتعديل لا يثبت.

---

(١) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ)، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير**، ط١، ٣٤م، (تحقيق عمر عبد السلام تدمري)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢١هـ، ج٢، ص٣٢٤.

(٢) يُنظر ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١١، ص٢٤٤–٢٨٨.

(٣) البخاري، محمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجعفي (ت٢٥٦هـ)، **التاريخ الصغير**، ط١، ٢م، (تحقيق محمود إبراهيم زايد)، دار الوعي ودار التراث، حلب والقاهرة، ١٣٩٧هـ، ج٢، ص٤٩.

(٤) يُنظر ترجمته في ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص١٥٧.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٨، ص٢٣٦.

(٦) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، **لسان الميزان**، ط٣، ٧م، (تحقيق دار المعارف النظامية)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٦، ج١، ص٤٤٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويؤيد ذلك ما رواه البخاري قال: "كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث عن فرج بن فَضَالة ويقول: حدث عن يحيى بن سعيد أحاديث منكرة مقلوبة"(١).

وقد ضعّف ابنَ فَضَالة: مسلمٌ، والنسائيُّ، وأبو حاتم، وابنُ المديني، وجماعةٌ من أهل العلم(٢).

وبناء على ما سبق يتبيّن أن ثبوت القول بالجرح أو التعديل شرط لإثبات التعارض بين الأقوال، أو البحث عن قرائن مرجحة لأحد قولي العلماء في الراوي.

وإن ثبت ضعف أحد القولين المتعارضين، فلا قيمة لذلك التعارض بين القولين، ويقدّم القول الثابت في كل الأحوال.

ومما يندرج تحت هذا المانع –أيضاً– أن يُسقط الناقد القول بالتعديل مطلقاً؛ لتعارضه مع حكم قطعي عنده بالجرح؛ فلا يلتفت إلى من يُعارضه، فيخطِّئ ناقل التعديل، ويكذّب روايته لهذا الحكم، اعتماداً على ما استقر عنده من الحكم على ذلك الراوي.

كما روى أبو عُبيد الآجُرِّي قال: "قلت لأبي داود: حكى رجل عن شَيْبان الأُبُلّي أنه سمع شعبة يقول: اكتبوا عن الحسن بن دينار فإنه صدوق؛ –قال الآجُرِّي–: فكذّب أبو داود الذي حكى هذا.

قال الآجُرِّي: غلام خليل حكى هذا عن شَيْبان، فقال أبو داود: كذب الذي حكى هذا"(٣).

وسبب تأكيد أبي داود كذب هذا؛ أن الحسن بن دينار –صاحب الترجمة– لم يوثقه أحد من الأئمة، بل إن منهم من اتهمه بالكذب، فكيف يكون صدوقاً، وغاية ما ذكر فيه شعبة أنه لا يتعمد الكذب ولم يصح عنه –يعني شعبة– أنه عدّل الحسن بن دينار؟!(٤).

الوجه الثاني: ضعف الكتاب المعتمد عليه في الحكم على الراوي:

ذكر ابن عدي في (الكامل) في ترجمة أحمد بن أبي يحيى، أبي بكر الأنماطي البغدادي، قال: "قد روى تاريخاً في الرجال عن يحيى بن معين وأحمد بن حنبل"(١).

---

(١) البخاري، **التاريخ الصغير**، ج٢، ص١٦٠، والرازي، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص٨٥.

(٢) ينظر ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٨، ص٢٣٥.

(٣) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، **سؤالات الآجري لأبي داود السجستاني**، ط١، ١م، (تحقيق محمد علي قاسم العمري)، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٣٩٩هـ، ج١، ص٤٤٧.

(٤) ينظر ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٢، ص٢٤٠-٢٤١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فلا يمكن الادعاء بنسبة تلك الأحكام الواردة في (تاريخ الأنماطي) إلى أحمد بن حنبل أو يحيى بن معين، خاصةً إذا تعارضت مع الثقات ممن رووا عنهما كعبد الله في روايته لكتاب (العلل ومعرفة الرجال)، والدوري وغيره في روايتهم لـ(تاريخ ابن معين).

فإذا وقع هذا التعارض بين أحكام العلماء وما في هذا التاريخ من أقوال فلا شك أن هذا التعارض ساقط، ولا يُلتفت إليه، كما أنه لو وقع تعارض بين أقوال أحمد بن حنبل، أو يحيى بن معين؛ أسقطنا رواية أبي بكر الأنماطي؛ وذلك لأن أبا بكر هذا قال فيه إبراهيم بن أُوْرَمة: "كذاب"[٢]، وزاد ابن عدي: "له غير حديث منكر عن الثقات"[٣]، فروايته لا تثبت.

ومثال ذلك: ما رواه عبد الله بن أحمد عن أبيه قال: "سمعت أبي يقول: عبد الله بن مسلم بن هُرْمُز يحدث عنه الثوري، ضعيف الحديث ليس بشيء"[٤].

ووافقه على تضعيفه عامة أهل العلم كابن معين[٥]، والدارقطني[٦]، وابن حبان[٧]، وأبي داود، والنسائي، وعمرو بن علي، يعقوب بن سفيان، وابن حجر، وابن عدي[٨].

---

(١) ابن عدي، عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني (ت٣٦٥هـ)، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ط٣، ٧م، (تحقيق يحيى مختار غزاوي)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ، ج١، ص١٩٥.

(٢) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ)، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ط١، ٨م، (تحقيق محمد علي معوض وعادل أحمد عبد الموجود)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م، ج١، ص١٦٣.

(٣) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص١٩٥.

(٤) ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، **العلل ومعرفة الرجال**، ط١، ٤م، (تحقيق وصي الله بن محمد عباس)، المكتب الإسلامي، بيروت، ودار الخاني، الرياض، ١٤٠٨هـ، ج١، ص٢٥٦.

(٥) ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ)، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ط١، ٤م، (تحقيق أحمد محمد نور سيف)، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ، ج١، ص٥٩.

(٦) الدارقطني، علي بن عمر (ت٣٨٥هـ)، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، ط١، ٩م، (تحقيق محفوظ الرحمن زين الله)، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٥هـ، ج٦، ص١٤٩.

(٧) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد البستي (ت٣٥٤هـ)، **المجروحين**، ط١، ٣م، (تحقيق محمود إبراهيم زايد)، دار الوعي، حلب، ج٢، ص٢٦.

(٨) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، **تهذيب التهذيب**، ط١، ١٤م، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ، ج٦، ص٢٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال أبو حاتم: "ليس بقوي، يكتب حديثه"[١].

وقال ابن المديني: "كان ضعيفاً ضعيفاً عندنا"[٢].

وعارضهم أحمد بن أبي يحيى، أبو بكر الأنماطي، فقال: "قال أحمد: صالح الحديث"[٣].

إضافة إلى أن هذا يعارض ما نقله عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه.

لهذا فقد أسقط النقاد قول ابن أبي يحيى الأنماطي لضعفه، ولم يعبؤوا به، واعتمدوا قول عبد الله عن أبيه، قال ابن حجر معقباً على قول ابن أبي يحيى: "والذي في الأصل عن أحمد رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه"[٤].

وسبب ذلك معارضته لما صحّ عن أحمد بن حنبل، وما اتفق عليه النقاد من تضعيف عبد الله بن مسلم بن هُرمُز.

قلت: لكنّ هذا لا ينفي ذكر بعض أهل العلم؛ كالمزي وابن حجر وابن عساكر لقول الأنماطي، ونقل روايته عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين محتجّين بها، وذلك لموافقتها ما صحّ نقله عنهما.

---

(١) الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس (ت٣٢٧هـ)، **الجرح والتعديل**، ط١، ٩م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٢٧١هـ، ج٥، ص١٦٥.

(٢) ابن المديني، على بن عبد الله بن جعفر (ت٢٣٤هـ)، **سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني**، ط١، ١م، (تحقيق موفق عبد الله عبد القادر)، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ، ج١، ص١٠٢.

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٦، ص٢٧.

(٤) المصدر نفسه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: توهم ثبوت اللفظ في حق الراوي نفسه:

قال المعلمي: "ليُستثبت أن تلك الكلمة –يعني: بالجرح أو التعديل– قيلت في صاحب الترجمة؛ فإن الأسماء تتشابه، وقد يقول المحدث كلمة في راو فيظنها السامع في آخر، ويحكيها كذلك، وقد يحكيها السامع فيمن قيلت فيه، ويخطئ بعضُ من بعده فيحملها على آخر..."(١).

ومما يمنع وقوع ذلك، النظر في كتب أسماء الرجال وبلدانهم ووفياتهم، وكتب المتفق والمفترق، والمؤتلف والمختلف، وعدم التسرع في إقرار الحكم على الرواة، خاصة متشابهي الأسماء والكنى منهم، والاطلاع على جميع الأقوال الصادرة في حق ذلك الراوي، وعدم الاعتماد على قول مختصر أو اعتماد قول ناقد دون غيره.

ويقع الوهم في ذلك من وجهين:

الأول: وهمٌ واقع من قِبَل الناقد نفسه، والثاني: وهمٌ واقع ممن بعد الناقد.

وفيما يلي تفصيل ذلك:

الوجه الأول: الوهم الواقع من قبل الناقد نفسه:

يقع ذلك الوهم نتيجة اشتباه اسم الراوي على الناقد، أو التباس اسمه باسم راوٍ آخر، ثم يظهر للناقد لاحقاً أن هذين الراويين مختلفان، وأن من تكلّم فيه لم يكن هو الراوي المقصود.

ومثال ذلك: ما ذكره حماد بن حفص، حيث قال: "شهدت يحيى بن سعيد القطان –وجاء إليه شيخ من أهل البصرة، فتذاكرا الحديث–، فقال الشيخ ليحيى: حدثنا ابن أبي رَوَّاد بكذا وكذا، فقال يحيى: عُرف عليه؛ كذاب، فقال: فلما كان بعد ساعة قال –يعني ابن القطان–: الأب حدثك أو الابن؟ فقال: بل الأب، فقال: الأب لا بأس به، إنما ظننت أنك تعني الابن"(٢).

فالأب: هو عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، وما يؤكد توثيق يحيى القطان له ما نقله ابن حجر قال: قال يحيى القطان: "عبد العزيز ثقة في الحديث ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه"،

---

(١) المعلمي اليماني، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي (ت١٣٨٦هـ)، **التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل**، ١م، (تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ومحمد عبد الرزاق)، دار الكتب السلفية، القاهرة، ج١، ص٦٤.

(٢) الفسوي، أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت٢٧٧هـ)، **المعرفة والتاريخ**، ٣م، (تحقيق خليل المنصور)، دار الكتب العلمية، بيروت، ج١، ص١٧١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ووثقه ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وقال أحمد: "كان رجلاً صالحاً... وليس هو في التثبت مثل غيره"(١).

وأما الابن: فهو عبد المجيد؛ وثقه جماعة من أهل العلم؛ كابن معين، وأحمد، والنسائي، وتكلم فيه الحميدي، والحاكم، وأبو حاتم، وفضّله الدارقطني على أبيه!(٢).

فيحيى القطان تكلم في عبد المجيد ابن أبي روّاد الابن ظناً منه أن السائل يسأل عنه، ثم استدرك على نفسه ورفع الوهم الذي وقع للسائل، وهنا لا يمكن أن تُدرج هذه الحالة في موضوعات التعارض، أو يُلتمس لها أدلة وقرائن ترجِّح أحد القولين؛ لأن أحدهما ساقط لظهور الوهم فيه.

الوجه الثاني: الوهم الواقع ممن بعد الناقد:

عادة ما يقع هذا الوهم ممن نقل عن الناقد، أو دوّن كلامه؛ فينقل ترجمة راوٍ ضعيف إلى ثقة أوالعكس، وهذا يحدث إما لاختلاطٍ يقع بسبب تشابه أسماء الرواة، أو بسبب تصحيف في النقل، أو انتقال بصر، أو غيره.

ومثال ذلك: ما نُقل عن الإمام أحمد في أبي مريم الأنصاري أنه قال: "رأيت أهل حمص يحسنون الثناء عليه.

وقال في رواية المَروَذي: أبو مريم متروك الحديث، وقد كان يرمى بالتشيع"(٣).

فالظاهر في كلام الإمام أحمد التعارض في الحكم على الراوي، وليس كذلك؛ لأن أبا مريم الشامي المذكور بالثناء يختلف عن الأنصاري الرافضي المتروك، فوَهِم الناقل عن الإمام أحمد فجعلهما واحداً، ثم نقل كلام أحمد فيهما في سياق واحد فتعارض القولان.

والصحيح: أن الضعيف الكوفي الأنصاري هو عبد الغفار بن القاسم بن قيس بن فهد، ابن عم يحيى بن سعيد الأنصاري؛ روى عن عطاء وعدى بن ثابت والمِنْهال بن عمرو ونافع مولى ابن عمر، وسمع منه يحيى بن سعيد الأنصاري وشعبة، ذُكر لأبي حاتم الرازي فقال:

---

(١) ينظر ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٦، ص٣٠٢.

(٢) ينظر المصدر نفسه، ج٦، ص٣٩٦.

(٣) ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت٤٢١هـ)، **بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم**، ط١، ١م، (تحقيق وصي الله بن محمد بن عباس)، دار الراية، الرياض، ١٩٨٩م، ج١، ص١٨٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

"ليس بثقة، كان يحدث ببلايا في عثمان وعائشة –رضى الله عنهما– وعامة حديثه بواطيل، متروك الحديث كان من رؤساء الشيعة"(١).

وقد ضعفه أحمد بن حنبل(٢)، وابن المديني وابن معين(٣)، والبخاري(٤)، والنسائي(٥)، وابن حبان(٦).

وقال أبو داود الطيالسي: أشهد أنّ أبا مريم كذّاب، وقد سمعت منه، واسمه عبد الغفار(٧).

قلت: ولم يذكر أحدٌ ممن ترجم له ثناء أهل حمص له.

قال الذهبي: "فرّق البخاري بين هذا وبين خادم مسجد حمص، وجمعهما أبو حاتم.

وأبو مريم الشامي: صاحب القناديل وقيم مسجد حمص، قيل: إنه قرره خالد بن الوليد لذلك"(٨).

وقال العجلي: "أبو مريم مولى أبي هريرة تابعي ثقة"(٩).

وهو من ذكر الإمام أحمد ثناء أهل حمص له، وليس الكوفي المذكور آنفاً.

ومما يؤيد ذلك رواية أبي مريم الشامي عن أبي هريرة، وجابر، فهو أقدم من أبي مريم الكوفي؛ أدرك الصحابة، وروى عنه يحيى بن أبي عمرو السَّيْباني، ومعاوية بن صالح، وحَريز بن عثمان، وصفوان بن عمرو، وذاك كوفي متأخر من أتباع التابعين(١٠).

– **مثال آخر على الوهم الواقع ممن بعد الناقد:** ومثله أيضاً ما ذكر العقيلي قال: "زيد أبو عمر، عن أنس، بصري.

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص٥٣.

(٢) ابن حنبل، **بحر الدم**، ج١، ص١٨٤.

(٣) ينظر ابن حجر، **لسان الميزان**، ج٢، ص١٢١، والذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٣، ص٢٤٠.

(٤) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٦، ص١٢٢.

(٥) النسائي، أحمد بن شعيب (ت٣٠٣هـ)، **الضعفاء والمتروكين**، ط١، ١م، (تحقيق محمود إبراهيم زايد)، دار الوعي، حلب، ١٣٦٩هـ، ج١، ص٢١٠.

(٦) ابن حبان، **المجروحين**، ج٢، ص١٤٣.

(٧) ينظر ابن حجر، **لسان الميزان**، ج٢، ص١٢١، والذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٣، ص٢٤٠.

(٨) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٢، ص٤٠٢.

(٩) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج٢، ص٤٢٥.

(١٠) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٢، ص٤٠٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

حدثني آدم بن موسى قال: سمعت البخاري قال: زيد أبو عمر، عن أنس، سكتوا عنه"[١] أ.هـ.

وليس كذلك فإن البخاري لم يضعّف زيداً هذا، وقد تصحّف عند العقيلي ذلك، وما ورد عن البخاري أنه قال[٢]: "زيد أبو عمر، قال أحمد: ... -ثم ساق الإسناد عن زيد أبي عمر هذا عن أنس: (ليخرجن قوم من النار...) الحديث[٣].

-ثم قال في الراوي الذي يليه:- زيد بن عوف أبو رَيِيعة من بنى عامر بن دُهْل، ويقال: فهد، عن حماد بن سلمة، سكتوا عنه"[٤].

قلت: هكذا وقع في (التاريخ الكبير)؛ أنهما راويان أحدهما ثقة، والآخر مجروح، وجمعهما العقيلي وابن الجوزي في راوٍ واحد، وقد وهم الذهبي أيضاً، فنقل كلام العقيلي وابن الجوزي في ذلك فقال: "زيد، أبو عمر؛ عن أنس بن مالك، قال البخاري: سكتوا عنه، ذكره ابن الجوزى والعقيلي"[٥].

ثم ظهر أثر هذا التناقض عنده -أي الذهبي- فعلق بعد ترجمته للراوي فقال: "روى عنه زيد بن أبي أنيسة، والمتن محفوظ"![٦].

فيَحتمل رجوع أصل هذا الوهم إلى تصحيف في نسخة من أصول (التاريخ) للبخاري؛ أو انتقال بصر، أو وهم من أحد رواة الكتاب، وكلٌّ محتمِل، والله أعلم.

---

(١) العقيلي، محمد بن عمر بن موسى (ت٣٢٢هـ)، **الضعفاء**، ط١، ٤م، (تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي)، دار المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ، ج٣، ص١٤٠.

(٢) البخاري، **التاريخ الكبير**،٣، ص٤٠٣.

(٣) رواه الترمذي، **الجامع الكبير مع العلل**، برقم (٢٥٢٥)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "لَيَخْرُجَنَّ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي مِنْ النَّارِ بِشَفَاعَتِي يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيُّونَ"، وصححه الألباني، **صحيح سنن أبي داود**، رقم (٢٦٠٠).

(٤) البخاري، **التاريخ الكبير**،٣، ص٤٠٤.

(٥) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٢، ص١٠٨.

(٦) المصدر نفسه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثالث: التحريف في نقل لفظ الجرح أو التعديل:

إن التحريف في نقل ألفاظ الجرح والتعديل تؤدي إلى إحالة تلك الألفاظ إلى غير معانيها المقصودة، فيوهم ذلك وقوع تعارض بين ما صحّ من ترجمة محفوظة عن الراوي وما وقع فيه التحريف من عبارة الجرح والتعديل، فأدى إلى نقل معناه من الجرح إلى التعديل، أو العكس.

ويقع التحريف في عبارات الجرح والتعديل على ثلاثة وجوه:

الأول: التحريف الناتج عن تغيير حرف في عبارة الجرح والتعديل، إما بزيادة أو نقصان.

الثاني: التحريف الناتج عن تغيير كلمة أو أكثر في عبارة الجرح والتعديل، إما بزيادة في العبارة أو نقصان.

الثالث: التحريف الناتج عن تغيير في ضبط العبارة مما يؤدي إلى انعكاس معناها.

الوجه الأول: التحريف بتغيير حرف:

مثال ذلك: ما وقع في (الميزان) للذهبي في ترجمة أبي صالح باذام مولى أم هانئ، قال: "قال إسماعيل بن أبي خالد: كان أبو صالح يكذب، فما سألته عن شيء إلا فسره لي"(١).

قلت: فهذا نص العبارة عند الذهبي، وقد ذكرها من قبله العقيلي وابن عدي على غير ذلك في ترجمة باذام فقالا: "قال إسماعيل بن أبي خالد: كان أبو صالح يكتب، فما سألته عن شيء إلا فسره لي"(٢).

قلت: فتعارض –في الظاهر– قولا إسماعيل بن أبي خالد، ولم ينشأ هذا التعارض من تغيّر اجتهاد الناقد، بل نتيجة تحريف اللفظ المنقول عنه.

وبعد النظر فيما سبق يترجح لدينا صحة كلام العقيلي وابن عدي على نقل الذهبي؛ وذلك لأنهما متقدمان عنه، وربما تحرف نقله عنهما أو عن غيرهما، ولعل هذا التصحيف وقع للإمام الذهبي –رحمه الله– بسبب تضعيف جماعة من أهل العلم لباذام، واتهامهم إياه بالكذب، إلا أن عبارة إسماعيل بن أبي خالد لا تؤيد ذلك، والصواب ما نقله العقيلي وابن عدي.

ويمكن وقوع مثل هذا التصحيف من بعض النساخ بعد الذهبي، والله أعلم.

---

(١) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج١، ص٢٩٦.

(٢) العقيلي، **الضعفاء**، ج١، ص١٦٥، وابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٦٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

– **مثال آخر على التحريف بتغيير حرف:** جاء في (تاريخ الإسلام) للذهبي بإسناده إلى أحمد بن حنبل أنه قال: "كان علي بن عاصم معروفاً في الحديث، وكان يغلط في الحديث، وكان يروي أحاديث منكرة، أتيته بواسط فنظرت في أثلاث[١] كثيرة، ...، فقلت: يخالفونك في هذا، فقال: من؟ قلت: أبو عوانة، فقال: "وضاع ذلك العبد"[٢].

وهذا فيه تكذيب من علي بن عاصم لأبي عوانة، فإن صح ذلك فإنه يعارض كلام أهل العلم في أبي عوانة، لا سيما أن عامة أهل العلم أقروا له بالضبط والإتقان؛ فقد وثقه يحيى القطان، وعفان بن مسلم، وأحمد بن حنبل، وابن مهدي، وأبو زرعة، وأبو حاتم[٣]، والعجلي[٤]، وابن شاهين[٥]، وغيرهم[٦].

وغاية ما قيل فيه، أنه إذا حدث من حفظه ربما وهم، ولم يرمه أحد بالوضع أو الكذب؛ ولهذا فقد رجّح المعلمي –جازماً– وقوع التحريف في رواية الذهبي، بدليل ما رواه المزي من نفس الإسناد إلى الإمام أحمد –فذكر القصة– وقال: "قال علي بن عاصم: وضاح ذاك العبد...!"[٧].

وقوله: وضّاح؛ فإنه اسم أبي عوانة، وإنما ذكره علي بن عاصم باسمه منكّراً تحقيراً له، ولم يكنّه؛ لأن ذكر الرجل بكنيته إكرام له، وكان أبو عوانة مشهوراً بكنيته لا يكاد يُذكر إلا بها، فنص علي بن عاصم على اسمه تأكيداً لاحتقاره، وأعرض عن تعريف اسمه فقال: وضّاح – بترك اللام–؛ لأن الإتيان بها ينافي غرضه، وقد اعتمد في ذلك على تسمية البخاري لأبي عوانة في (تاريخه) فقال: "وضاح –بدون لام–"[٨]، وأكثر ما يُذكر أبو عوانة بكنيته..، والذي أوقع متأخري المحققين في الغلط –مع قرب الشكل– عدم الممارسة للفن، وتأخّر ترجمة أبي عوانة عن ترجمة علي بن عاصم التي ذكرت فيها تلك العبارة، وذكر أبي عوانة فيما قبل ذلك بكنيته،

---

(١) الأثلاث أو الثلاثيات: ما كان في إسنادها ثلاثة رواة في سلسلة رواة الحديث.

(٢) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٤، ص٥٣.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٩، ص٤٠.

(٤) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج٢، ص٣٤٠.

(٥) ابن شاهين، أبو حفص عمر بن شاهين (ت٣٨٥هـ)، **تاريخ أسماء الثقات**، ط١، ١م، (تحقيق صبحي السامرائي)، الدار السلفية، الكويت، ١٤٠٤هـ، ج١، ص٢٤٧.

(٦) ينظر ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١١، ص١٠٣، وما بعدها.

(٧) المزي، **تهذيب الكمال**، ج٢٠، ص٥١٠.

(٨) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٨، ص١٨٠، وقد وقع في بعض نسخ البخاري :"وضاع"، وهو تصحيف أيضاً.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد أَلِف المحققون عبارة (وضّاع) أنها من ألفاظ المحدثين، فمشى عليهم الخطأ، ودرجوا عليه[١].

وما وقع من التحريف في عبارة الذهبي، كان مانعاً جلياً يحول دون وقوع التعارض بين أقوال أهل العلم، والله أعلم.

الوجه الثاني: التحريف بتغيير كلمة أو أكثر:

يكون التحريف في هذا إما بزيادة كلمة في عبارة الجرح أو التعديل، أو إنقاصها، بطريقة تقلب معنى العبارة، فتتعارض –ظاهراً– مع باقي أقوال أهل العلم في الراوي، والصحيح خلو الألفاظ من هذا التعارض لمانع التحريف الواقع في العبارة.

– **ومثال ما وقع من التحريف بزيادة كلمة في العبارة:** ما ذكر ابن حجر في ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله بن عُبيد؛ أن القَبَّاني قال: "كان أحمد –يعني: ابن حنبل– لا يرضاه"[٢].

فإن صح ذلك فإنه يتعارض مع ما نقل ابن حجر من توثيق أحمد له، فضلاً عن توثيق غيره كابن معين وأبي القاسم الطبراني، وغيرهما[٣].

والصواب ما نقل ابن حجر عن أبي حاتم أنه قال: "كان أحمد يرضاه"[٤].

فيتبن بذلك ما وقع به القبَّاني من التصحيف؛ لذلك نراه –أي ابن حجر– صدّر الترجمة بكلام أبي حاتم؛ وأخر ما تصحّف لدى القبَّاني وصدّره بلفظ التمريض.

ثم أيّد ذلك بما نُقل عن أحمد بن حنبل أنه قال: ثقة، ونقل توثيق جماعة من أهل العلم له، كما ذكرنا آنفاً[٥].

– **مثال ما وقع من التحريف بإسقاط كلمة من العبارة:** وهو على عكس المثال السابق؛ ويكون بإسقاط شيء من عبارة الجرح والتعديل يؤدي إلى تعارض –في ظاهره– بين أقوال العلماء، وربما يتناقض القول في الراوي الواحد، وذلك كما أورد الحافظ ابن حجر ما وقع فيه

---

(١) يُنظر المعلمي اليماني، **التنكيل**، ج١، ص٥١٥.

(٢) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٦، ص١٩٠.

(٣) يُنظر ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٦، ص١٩٠.

(٤) يُنظر المصدر نفسه، وابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، **هدي الساري مقدمة فتح الباري**، ١م، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، ج١، ص٤١٦.

(٥) يُنظر المصادر نفسها.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ابن حبان من الغفلة الشديدة بتوثيق بِشْر بن شُعَيب بن أبي حمزة الحمصي، ثم ذكره في (الضعفاء)، وكان سبب خطئه تحرُّف العبارة عنده، اعتماداً على ما نقله عن البخاري خطئاً.

قال البخاري: "تركناه حيّاً سنة ثنتي عشرة ومائتين، ومات بعدنا"(١).

وقد علّق ابن حجر على سبب وقوع ابن حبان في هذا التناقض، فقال: "وقال ابن حبان في كتاب (الثقات): كان متقناً، ثم غفل غفلة شديدة فذكره في (الضعفاء)، وروى عن البخاري أنه قال: تركناه، وهذا خطأ من ابن حبان نشأ عن حذف، وذلك أن البخاري إنما قال في (تاريخه): تركناه حيا سنة اثنتي عشرة-يعني ومائتين-فسقط من نسخة ابن حبان لفظة (حياً) فتغير المعنى"(٢).

فكان وجود هذا التحريف ظاهراً في الحول دون وقوع التعارض، فتبين لدينا أنه مانع صريح يُسقط التعارض الواقع بين أقوال أهل العلم في الراوي الواحد.

- مثال آخر على ما وقع من التحريف بإسقاط كلمة من العبارة: ما نقله الذهبي في (الميزان) قال: "مَعَبد بن جمعة؛ كذّبه أبو زرعة الكَشِّي"(٣)، كذا قال؛ وقد ورد في (سؤالات حمزة) عن الدارقطني أنه قال: "سألت أبا زرعة الكَشِّي عن مَعبَد بن جمعة فقال: هو وضع كنيته، واسمه، واسم أبيه، واسم جده، واسم جد جده، فقال: هو ثقة، إلا أنه كان يشرب المسكر(٤)، وكتب أحاديث مناكير"(٥).

فتعارض نقل الذهبي عن الكَشي مع ما ورد في (سؤالات حمزة) له، وسبب هذا التعارض ما سقط من العبارة عند الذهبي، فأوهمه تكذيب أبي زرعة له.

فقد وقع للذهبي قول أبي زرعة: "هو وضع" وسقطت باقي العبارة، فتحرّف المعنى عنده، وفسّره على وضع الحديث ظنّا منه، والأصل في العبارة أن مَعبَد بن جمعة وضع اسمه، واسم أبيه وجده، ولم يضع الحديث، بل هو عند أبي زرعة ثقة في الحديث كما صرّح عنه تلميذه حمزة.

---

(١) البخاري، **التاريخ الكبير**،٢، ص٧٦.

(٢) ابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص١٤١، وابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٣٩٠.

(٣) الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج٤، ص١٤٠.

(٤) المقصود بالمسكر هنا هو ما أجازه بعض فقهاء الكوفة من النبيذ.

(٥) الدارقطني، علي بن عمر (ت٣٨٥هـ)، **سؤالات حمزة السهمي للدارقطني**، ط١، ١م، (تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر)، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ، ج١، ص٢٥٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويؤيّد ذلك ما ورد في (تاريخ جرجان) أن أبا زرعة الكَشِّي قال: "كان أبو شافع اسمه واسم أبيه واسم جده غير ما ذكر هو؛ غيّر أساميهم، وكان ثقة في الحديث"(١).

الوجه الثالث: التحريف بتغيير ضبط العبارة:

وهذا التحريف يقع عادةً في الكتب والمدونات، لاختصاص الضبط فيها، ويندر وقوعه في السماع أو السؤالات.

ويقع نتيجة تشابه في الرسم بين عبارتين؛ وتكون أحداهما عبارة للجرح، وأخرى عبارة للتعديل، فتتشابهان على بعض القارئين، فيضبطها على عكس ما كُتبت عليه، فيُتوَهَّم وجود التعارض، وليس كذلك.

ومثال ذلك: ما وقع للعراقي من الوهم في تفسير قول أبي حاتم: "على يدَيْ عَدلٍ"، ثم ظهر له بعد ذلك ما وقع له من الوهم.

قال تلميذه –السخاوي–: "وأفاد شيخنا أيضاً أن شيخه الشارح كان يقول في قول أبي حاتم: هو على يدي عدل، أنها من ألفاظ التوثيق، وكان ينطق بها هكذا –بكسر الدال الأولى–، بحيث تكون اللفظة للواحد وبرفع اللام وتنوينها –على يدِي عَدلٌ–.

قال شيخنا –يعني: العراقي–: كنت أظن ذلك كذلك إلى أن ظهر لي أنها عند أبي حاتم من ألفاظ التجريح، وذلك أن ابنه قال في ترجمة جُبارة بن المُغَلِّس: "سمعت أبي يقول: هو ضعيف الحديث، ثم قال: سألت أبي عنه فقال: هو على يدي عدل، ثم حكى أقوال الحفاظ فيه بالتضعيف، ولم ينقل عن أحد فيه توثيقاً ومع ذلك فما فهمت معناها، ولا اتجه لي ضبطها، ثم بان لي أنها كناية عن الهالك وهو تضعيف شديد"(٢) .

فبسبب تحرّف ضبط عبارة الجرح عند العراقي، انقلب معناها إلى التعديل عنده، فظهر –بدايةً– وجود تعارض شديد بين هذه العبارة وعبارات الجرح في ترجمة الراوي يوجب إعادة النظر في الأحكام ودراسة القرائن المحيطة بها، ومن ثم الترجيح بين تلك الألفاظ المتعارضة.

---

(١) الجرجاني، حمزة بن يوسف (ت٣٤٥هـ)، **تاريخ جرجان**، ط٣، ١م، (تحقيق محمد عبد المعيد خان)، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠١هـ، ج١، ص١٣٥.

(٢) السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد (ت٩٠٢هـ)، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ٣م، (تحقيق صلاح محمد محمد عويضة)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ، ج١، ص٣٩٨.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وليس كذلك، بل حقيقة الأمر عدم وجود تعارض أصلاً، ولا حاجة للبحث عن قرائن مرجِّحة لأي من القولين؛ وإنما هو وهم من العراقي في تفسير معنى عبارة أبي حاتم ناتج عن تحريف ضبط العبارة عنده.

وهذا مانع صريح يُسقط وجود التعارض أو البحث فيه.

وسبب وجود هذا الوهم واقع من جهتين؛ الأولى: اللحن في قراءة العبارة، مع تشابه الرسم فيها بين الأصل والوهم؛ لخلو ذهن العراقي عن هذا المَثَل.

وأما الجهة الأخرى: فهي الخلط في فهم معنى كلمة عدل؛ لاشتراكها مع مصطلح للتراجم، دون ربطها بمناسبة قصة المَثَل، "فالعدل: ضد الجور، وما قام في النفوس أنه مستقيم، فنقول رجل عدل، وامرأة عدل"[١].

فيسبق إلى الذهن من هذا المعنى أن الرجل عدل وأنه مستقيم، لا سيما أن لفظ (عدل) مختص بالتعديل عند أهل الفن وكثيراً ما يمر على آذانهم، فإن سمعوا أن الرجل عدل، أو وقعت عليه أبصارهم؛ تبادر لدى أذهانهم أنه مقبول، فإن المحدث إذا سمع هذه العبارة لفت سمعه كلمة (عدل) فينطبع لديه أن هذا الراوي خال من أسباب الفسق وخوارم المروءة.

ولكن المعنى مخالف لكلا الأمرين كما ذكرنا سابقاً.

وهذا اللفظ استعمله أبو حاتم الرازي لتجريح الرواة، مستلاً إياه من قصة مثلٍ ذكرها صاحب القاموس[٢] حيث قال: "عدل: رجل ولي شرطة تبّع، فإذا أُريد قتل رجل، دفع إليه، فقيل لكل ما يُئس منه: وُضع على يدَي عدلٍ".

قال ابن حجر[٣]: "قوله: على يدي عدل: معناه قرب من الهلاك، وهذا مثل للعرب؛ كان لبعض الملوك شرطي اسمه عدل فإذا دفع إليه من جنى جناية جزموا بهلاكه غالباً، ذكره ابن قتيبة وغيره وظن بعضهم أنها من ألفاظ التوثيق فلم يصب".

وذكر مثله ابن السِّكّيت في كتاب (إصلاح المنطق)[٤]، وابن قتيبة في أوائل (أدب الكاتب)، ثم قال: "ذلك لكل شيء قد يُئس منه"[١].

---

(١) الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب (ت٨١٧هـ)، **القاموس المحيط**، ١م، (ضبط وتوثيق يوسف البقاعي)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ، ج١، ص٩٢٧، مادة (عدل).

(٢) الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، ص ٩٢٨، مادة (عدل).

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص١٤٢.

(٤) ابن السكيت، يعقوب بن إسحاق، **إصلاح المنطق**، ط٤، ١م، (تحقيق أحمد شاكر وعبد السلام هارون)، دار المعارف، القاهرة، ١٩٤٩م، ج١، ص١٠٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثم أكّد السخاوي استخدام المتقدمين لهذا المثل على سبيل الجرح الشديد حيث قال: "وقال أحمد بن صالح فيما رواه ابن الصلاح من جهته: لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه، -يعني: بخلاف قولهم ضعيف-، وكذا منها: مجمع على تركه، وهو على يدي عدل، أو مُوْدٍ -بالتخفيف-، أو فيه نظر..."(٢).

وقد استخدم أبو حاتم هذا اللفظ في عدّة من الرواة أمثال جُبارة بن المُغَلِّس، وعمر بن حفص العبدي، ومحمد بن خالد بن عبد الله الواسطي الطحان، ويعقوب بن محمد بن عيسى الزهري.

وعند دراسة تلك التراجم بناء على ما ظنه العراقي نجدها قد تعارضت جميعاً، والواقع عكس ذلك.

فجُبارة بن المُغلِّس -مثلاً- قال فيه أبو حاتم: "ضعيف الحديث"، وقال ابن معين: "جُبارة كذاب، وتركه أبو زرعة، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبى عن جُبارة فقال: هو على يدي عدل"(٣).

قلت: وعليه فلا تعارض بين أقوال العلماء فيه.

---

(١) السخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ج٣، ص٤٠٣.

(٢) المصدر نفسه، ج١، ص٣٩٨.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٥٥٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الرابع: إطلاق لفظ الجرح أو التعديل دون نسبته لأحد:

يندرج تحت هذا المانع قول النقاد: ضعّفه علماء النقل، أو: كان متهماً بـــ...، وشبه ذلك من العبارات المطلقة. كما تقع في نصوص كثير من العلماء المتقدمين –علـــى مـــا ســـنمثّل–، فالراجح ألاّ تُؤخذ تلك العبارات على إبهامها، بل يجب على الباحث الرجوع إلـــى أصـــل هـــذه العبارة ما أمكن، والنظر فيها.

ومما يُتداول عند بعض المعاصرين –أيضاً– قولهم: فيه مقال، أو متكلم فيه، وما يشبهها من الألفاظ المطلقة، فلا يُغتر بأن تكون مصدّرة بنسبتها إلى أحد النقـــاد المعـــروفين، فربمـــا لا تكون من كلامه، والبحث فيها لا يعني ضرورة رد قوله، أو مخالفة حكمه.

ولا يخفى أن مثل هذه العبارات إنما هي من الجرح المبهم، ولا بد مـــن البحـــث عـــن تفسيرٍ لها أو سبب لإطلاقها وعدم الاكتفاء بها، خصوصاً عند التعارض؛ كما أنها تـــشير إلـــى جرح ما، ولا بد من معرفة نوع ذلك الجرح أيضاً؛ لضرورة ترجيح الحكم على ذلك الراوي.

– **مثال إطلاق لفظ الجرح دون نسبته لأحد:** ما ذكـــره ابـــن الجـــوزي فـــي ترجمـــة طالوت بن عَبَّاد قال: "ضعّفه علماء النقل"(١).

ولم يذكر ابن الجوزي مصدر هذا القول، وربما نقله عن غيره، وهو إطلاق غير دقيق إذ لم يضعّفه أحد من العلماء، وإنما سئل أبو حاتم عنه فقال: "صدوق"(٢).

وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: "من شيوخنا"(٣).

وقد علّق الذهبي على كلام ابن الجوزي الآنف الذكر فقال: "أما قول أبي الفـــرج ابـــن الجوزي: ضعفه علماء النقل، فهفوة من كيس أبي الفرج، فإلى الساعة أفتش ما وجـــدت أحـــداً ضعفه، وحسبك بقول المتعنت في النقد أبي حاتم فيه"(٤).

قلت: قول ابن الجوزي: "ضعّفه علماء النقل"(١) جرحٌ مـــبهم، الأصـــل فيـــه التوقـــف، والبحث عن مصادره قبل الجزم فيه؛ لأن الظاهر وقوع تعارض بين قول ابن الجوزي المُـــتكلم

---

(١) ابن حجر، **لسان الميزان**، ج٢، ص٤.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٤، ص٤٩٥.

(٣) ابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص٢٣٩.

(٤) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـــ)، **ســـير أعـــلام النـــبلاء**، ط٩، ٢٣م، (تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـــ، ج١١، ص٢٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فيه، وتوثيق العلماء له كأبي حاتم وابن حبان، إلا أن ما فعله ابن الجوزي من إطلاق الجرح المبهم، مانع وجيه يحول دون وجود التعارض أصلاً.

- **مثال آخر في إطلاق لفظ الجرح دون نسبته لأحد:** ما ذكره الخليلي في ترجمة عبد الملك بن الصَّبَّاح المَسْمَعي البصري، قال: "يُتهمُ بسرقة الحديث"(٢).

وهذا الجرح -وإن كان جرحاً مفسّراً-، إلا أن الخليلي لم يعزُه إلى أحد، ولم يذكر رواية تؤيّده على ذلك؛ ولهذا اعترض ابن حجر على حكمه فقال: "وهذا جرح مبهم"(٣).

قلت: فإن قصد ابن حجر بقوله: "مبهم" أنه غير منسوب إلى أحد، فهذا حقّ، وهو الظاهر من قوله. وأما إذا قصد أنه خالٍ عن السبب، فليس كذلك؛ لأن سبب الجرح مذكور وهو سرقة الحديث، ومُستبعد عن ابن حجر أن يقصد ذلك لوضوح سبب الجرح في لفظ الخليلي.

وقد اعتمد ابن حجر في إسقاطه لحكم الخليلي على قول أبي حاتم الرازي: "هو صالح"(٤)، فضلاً عن أن أحداً من العلماء لم يُقِم لحكم الخليلي أي وزن في الحكم على عبد الملك بن الصَّبَّاح هذا.

فاعتبروا عدم نسبة قول الخليلي إلى أحد مانعاً يُسقط قوله، وبالتالي يُسقط الاختلاف على هذا الراوي.

---

(١) ابن حجر، **لسان الميزان**، ج٢، ص٤، ويُنظر الوريكات، عبد الكريم أحمد (٢٠٠٩م)، **الجرح المردود لذاته**، مجلة دراسات الجامعة الأردنية، بحث مقبول للنشر، ص٧.

(٢) الخليلي، الخليل بن عبد الله بن أحمد (ت٤٤٦هـ)، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، ط١، ٣م، (تحقيق محمد سعيد عمر إدريس)، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ، ج١، ص١٥٤.

(٣) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤٢٠.

(٤) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٥، ص٣٥٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني: موانع إثبات التعارض بين ألفاظ الجرح والتعديل:

إذا صحت نسبة الحكم إلى قائله، وتحقق واقعاً ورود هذا القول عن أحد علماء الجرح والتعديل، كان لا بد من التيقن من ثبوت التعارض بين ألفاظ الجرح والتعديل، فقد يُتوهَّم وجود تعارض ظاهر، والواقع عكس ذلك.

ولا يظهر ذلك إلا بعد التوسع في سرد أقوال العلماء، والتعمق في فهم تلك الأقوال، وبيان مقاصدها؛ فقد ينص بعض العلماء على خطأ الحكم بالجرح أو التعديل؛ فيُسقِط أصل التعارض، وقد يَثبُت القول بالجرح أو التعديل، ثم يفسره بعض المتأخرين على خلاف معناه المقصود، فيوقِع التعارضَ واهماً في ذلك، وربما يقع الجرح على سبيل المزاح والمباسطة، فيُدرَج ضمن تراجم الرجال، وهذا نادر.

ومن الجدير بالتنبيه هنا، أن هذه الموانع لا يُعمَل بها إلا بنص صريح صحيح عمن يُعتمد قوله في الرجال، ولا يُمكن لأحدٍ من المعاصرين ردّ أحكام العلماء المتقدمين بحجّة وجود واحد من هذه الموانع دون الاستناد إلى قول معتمد.

وبناء على ذلك فإن التعارض بين أقوال العلماء يسقط إذا ثبت فيها أحد الموانع الآتية:

الأول: ثبوت خطأ حكم الجرح أو التعديل بنص أحد النقاد.

الثاني: التحريف في مفهوم لفظ الجرح أو التعديل.

الثالث: صدور الجرح على سبيل المزاح والمباسطة.

الرابع: إدراج الراوي في كتب الثقات أو المجروحين لمجرد انطباق شرط المؤلف عليه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المانع الأول: ثبوت خطأ حكم الجرح أو التعديل بنص أحد النقّاد:

إن أحكام العلماء على الرواة اجتهادية، تصدر عن عدّة موارد، أهمها: سبر أحاديث الراوي، أو نقل الحكم عن شيخ معتبر، أو معاصرة الراوي ومعرفة حاله، أو سؤاله واختباره...، أو غير ذلك.

وكل تلك الطرق –كما ذكرنا أنفاً– اجتهادية، قد يشوبها الخطأ من جوانب عدة؛ فربما يخطئ الناقد في إصدار حكمه بعد سبر أحاديث الراوي، أو لا يطّلع على روايات الراوي التي أخطأ فيها، أو يعتمد في حكمه على نقلٍ متوَهَّم لكلام بعض المتقدمين.

وعندئذٍ نرى كبار المحققين من أهل العلم، يخطّئون الناقد في حكمه على هذا الراوي، ويُنصُّون على إسقاط قوله، وعدم العمل به، بناء على ما ترسّخ عندهم من المعرفة التامة بذلك الراوي.

ومعلوم أن هذا مانع معتبر لوجود تعارض في الحكم على الراوي، فوجود مثل هذه الحال، يسقط الاختلاف على الراوي، ولا يكون هناك داعٍ للتفتيش عن قرائن يُرجَّح فيها أحد القولين على الآخر.

ويقع هذا الخطأ في الاجتهاد على الوجهين؛ الأول: أن يكون الحكم بالتعديل نصَّ عليه العلماء بالخطأ، والصواب ما عُلم من جرح لهذا الراوي، والثاني: عكسه.

– *مثال ما نصَّ عليه العلماء بالخطأ من التعديل، والصواب جرح الراوي:*

ما ذكره المتقدمون من الحكم على عبد الغفار بن القاسم الأنصاري؛ ابن عم يحيى بن سعيد الأنصاري.

فقد ذُكر لأحمد بن حنبل فقال: "ليس بثقة، كان يحدث ببلايا في عثمان وعائشة –رضى الله عنهما– وعامة حديثه بواطيل، متروك الحديث كان من رؤساء الشيعة"(١).

وضعفه ابن المديني(٢)، وابن معين(٣)، والبخاري(٤)، وأبو حاتم، وأبو زرعة(١)، والنسائي(٢)، والباجي(٣)، وابن حبان(٤)، وغيرهم.

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص٥٣.

(٢) يُنظر ابن حجر، **لسان الميزان**، ج٢، ص١٢١، والذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٣، ص٢٤٠.

(٣) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج١، ص٢٦٩.

(٤) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٦، ص١٢٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال أبو داود الطيالسي: "أشهد أنّ أبا مريم كذّاب، وقد سمعت منه، واسمه عبد الغفّار"(٥).

إلا أن شعبة كان حسن الرأي فيه، فقال: "لم أر أحفظ منه"(٦).

وفي هذه الحال لا يمكن اعتبار التعارض بين العلماء في هذا الراوي قائماً، بسبب حكم العلماء الأثبات على كلام شعبة بالخطأ، وأن شعبة وهم في حكمه على هذا الراوي، وهذا ليس تكذيباً لشعبة، بل ربما قد خفي عنه حاله، أو بقي بعده فلم يعلم ما حلّ به، ففيه زيادة علم لمن عرف حاله بعد شعبة.

قال أبو داود: "كان يضع الحديث، غلط في أمره شعبة"، وقال الدارقطني: "متروك وهو شيخ شعبة، أثنى عليه شعبة وخفى عليه أمره، فبقى بعد شعبة فخلط فتركوه"(٧).

وهذا نص صريح يُسقط حكم شعبة فيه، فيمتنع وقوع التعارض تبعاً لذلك، ولا يُعمَد إلى المقارنة أو الترجيح عندئذٍ.

- ***مثال ما نصّ عليه العلماء بالخطأ من الجرح، والصواب تعديل الراوي:***

ما ذكره الذهبي وابن حجر في ترجمتهما ليونس بن أبي الفُرَات بعد أن جرّحه ابن حبان، حيث قال فيه ابن حبان: "منكر الحديث على قلة روايته، لا يجوز الاحتجاج به لغلبة

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص٥٣.

(٢) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص٢١٠.

(٣) الباجي، سليمان بن خلف بن سعد (ت٤٧٤هـ)، **التعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح**، ط١، ٣م، (تحقيق أبو لبابة حسين)، دار اللواء، الرياض، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص٧٦٨.

(٤) ابن حبان، **المجروحين**، ج٢، ص١٤٣.

(٥) يُنظر ابن حجر، **لسان الميزان**، ج٢، ص١٢١، والذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٣، ص٢٤٠، والعقيلي، **الضعفاء**، ج٣، ص١٠١.

(٦) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص٥٤، وابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، ط١، ١م، (تحقيق إكرام الله إمداد الحق)، دار الكتاب العربي، بيروت، ج١، ص٢٦٣.

(٧) ابن حجر، **تعجيل المنفعة**، ج١، ص٢٦٣، وابن حجر، **لسان الميزان**، ج٢، ص١٢١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المناكير في حديثه"[١]. وقد خَطّأ ابن حجر هذا تصريحاً حيث قال: "يونس بن أبي الفرات...: ثقة من السادسة لم يُصِب ابنُ حبان في تليينه"[٢].

فأيّد ابن حجر بذلك ما نص عليه الذهبي في (الميزان) معقّباً على تضعيف ابن حبّان له، فقال: "وثقه أحمد وغيره، وقال ابن حبان: لا يجوز أن يحتج به لغلبة المناكير في حديثه، قلت –يعني الذهبي–: بل الاحتجاج به واجب لثقته"[٣].

وقد وثق يونسَ بن أبي الفرات هذا جماعة من العلماء، إضافة إلى ما اعتُرض على ابن حبان فيه؛ قال ابن معين: "ليس به بأس"[٤].

وقال أحمد: "حدثنا عنه البُرْساني أرجو أن يكون ثقة صالح الحديث"[٥].

كما وثّقه أبو حاتم[٦]، وأبو داود، والنسائي، وقال ابن سعد: "كان معروفاً وله أحاديث"[٧].

وقد أخرج له البخاري في الأطعمة حديثاً واحداً عن هشام الدَّسْتَوائي عنه عن قتادة[٨].

---

(١) ابن حبان، **المجروحين**، ج٣، ص١٣٩.

(٢) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، **تقريب التهذيب**، ط١، ١م، (تحقيق محمد عوامة)، دار الرشيد، دمشق، ١٤٠٦هـ، ج٢، ص٣٤٩.

(٣) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٤، ص٤٨٣.

(٤) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج١، ص٢٨٧.

(٥) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٢، ص٥١٨.

(٦) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج٣، ص١٤٢٠.

(٧) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١١، ص٣٩٢.

(٨) يُنظر ابن حجر، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج١٥، ص٢٦٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المانع الثاني: التحريف في مفهوم لفظ الجرح أو التعديل:

ينشأ ذلك التحريف عن نقل أحد العلماء لفظاً على غير معناه، فيغّير لفظه على ما فَهم، ولا يكون في أصله جرحاً أو تعديلاً؛ بل ربما يكون وصفاً لأمر لا يتعلق بالجرح والتعديل أصلاً؛ كأن يكون وصفاً جسدياً أو غير ذلك.

قال المعلمي: "إذا رأى –يعني الباحث– في الترجمة: وثقه فلان، أو ضعفه فلان، أو كذبه فلان، فليبحث عن عبارة فلان، فقد لا يكون قال: هو ثقة، أو ضعيف أو هو كاذب".أ.هـ[١].

ونتيجة لما أوّل الناقل من معنى اللفظ عن مقصوده، وأدرجه في أحكام العلماء على الراوي، يظهر بين تلك الأحكام تعارض وهمي، وليس هو في الحقيقة تعارض قائم في الحكم على الراوي، ولو نُقل كلام الواصف بلفظه لما حدث ذلك التعارض، بل تحريف اللفظ إلى المعنى الذي فهمه الناقل أوقع هذا التعارض.

ويقع هذا التأويل على وجهين متعاكسين؛ الأول: التحريف في مفهوم لفظ الجرح.

والثاني: التحريف في مفهوم لفظ التعديل.

الوجه الأول: التحريف في مفهوم لفظ الجرح:

مثال ذلك: ما ذكره العلماء من الحكم على حَبيب بن أبي ثابت الأسْدي؛ فقد وثقه جماعة من العلماء وغاية ما عابوه عليه التدليس.

قال أبو حاتم الرازي: "هو صدوق ثقة"، وقال يحيى بن سعيد: "ثقة"، وكذا وثقه ابن معين، وابن نُمير، وأحمد بن صالح، وأبو عبد الرحمن النسائي[٢].

وقال سفيان الثوري: "حدثنا حبيب بن أبى ثابت وكان دَعامة"، أو كلمة شبهها[٣].

وقال ابن عدي: "ثقة حجة، ولعل ليس في الكوفيين كبير أحد مثله؛ لشهرته وصحة حديثه وهو في أئمتهم"[٤].

وقال العجلي: "كوفي ثقة تابعي"[١]، وقال الأزدي: "حبيب ثقة صدوق"[٢].

---

(١) المعلمي اليماني، **التنكيل**، ج١، ص٦٧.

(٢) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج١، ص٥١٧.

(٣) يُنظر الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص١٠٧.

(٤) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٤٠٨.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال ابن حجر: "حبيب بن أبي ثابت بن دينار الأسدي: ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس"(٣).

إلا أن العقيلي والدُّولابي وابن عدي نقلوا عن ابن عون أنه تكلم فيه وغمزه، ولم يفسّروا سبب الغمز، أو يوضحوا لفظه أو معناه، وإنما ذكروا هذا على ما فهموه من قول ابن عون فيه: "حدّثنا حبيب وهو أعور..."(٤).

وما فهمه العقيلي والدولابي وابن عدي من كلام ابن عون يُعارض أقوال عامة أهل العلم فيه، ولا بد من ترجيح لما يظهر من هذا التعارض، والبحث عن سبب الجرح والواقع للطعن فيه.

إلا أن هذا لا يُعد تعارضاً؛ لوجود مانع يحول دون وقوعه، وهو التحريف في مفهوم هذا اللفظ المنقول عن ابن عون.

ويظهر ذلك عند الرجوع إلى نص كلام ابن عون، الذي نقله كل من العقيلي وابن عدي في كتابيهما حيث قالا: "قال ابن عون: حدثنا إسماعيل السُّدِّي وحبيب بن أبى ثابت وكانا جميعاً أعورين".(٥).

ولم يذكر العقيلي أو الدُّولابي أو ابن عدي ولا غيرهم نصاً آخر يشير إلى إمكانية تضعيف ابن عون له، فظهر أنهم إنما ذكروا ذلك بناءً على ما فهموه من هذه العبارة، فتحرّف المعنى لديهم لسبب ما، فأشاروا إلى ما فهموه، وربما نقل بعضهم فهم بعض. والصواب خلاف ما ذكروا.

ويؤيد ذلك ما نقله الأزدي قال: "رُوي عن ابن عون أنه تكلم فيه، وهو خطأ من قائله، إنما قال ابن عون: حدثنا حبيب وهو أعور"(٦).

ويؤكد ذلك إنكار الإمام الذهبي على الدولابي فهمه، وإثباته أن هذا الوصف إنما كان لبصره، وليس جرحاً فيه، فقال: "وقد تناكد الدولابي بذكره في الضعفاء له؛ لمجرد قول ابن عون فيه: كان أعور، وإنما هذا نعت لبصره لا جرح له"(١).

---

(١) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج١، ص٢٨١.

(٢) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٢، ص١٥٧.

(٣) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص١٨٣.

(٤) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٢، ص١٥٧.

(٥) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٢، ص٣٤٣، والعقيلي، **الضعفاء**، ج١، ص٢٦٣، وابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٤٠٦.

(٦) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٢، ص١٥٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وهذا نصٌّ على مانع صريح يحول دون وقوع التعارض أصلاً في كلام العلماء فيه، ولا يلزم الشروع في البحث عن قرائن ترجح بين الأقوال الآنفة الذكر؛ لعدم وجود تعارض بينها في حقيقة الأمر.

الوجه الثاني: التحريف في مفهوم لفظ التعديل:

مثال ذلك: ما حرّره ابن حجر في (مقدمة الفتح)، في ترجمة إبراهيم بن المنذر الحِزَامي، قال: "وثقه ابن معين... والنسائي"[٢]، وعند الرجوع إلى مصادر هذا التوثيق لا نجد في عبارتي ابن معين أو النسائي توثيقاً؛ فقد قال عثمان الدارمي: "رأيت ابن معين كتب عن إبراهيم بن المنذر الحزامي من أحاديث ابن وهب ظننتها المغازي"[٣]، وهو عين ما نقله ابن حجر في (التهذيب)[٤]، ولم يزد هو أو غيره عن ابن معين قولاً آخر على ذلك، فيكون ما نسبه ابن حجر من توثيق ابن معين لإبراهيم توسُّعاً منه.

فإن قيل: لعل ابن حجر اطّلع على حكم لابن معين لم نطّلع عليه، قلنا: لو كان كذلك لنقله ابن حجر في (التهذيب)، وكان أولى من نقله لعبارة الدارمي الآنفة الذكر، والله الموفق.

---

(١) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٥، ص٢٩١.

(٢) يُنظر ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٣٨٦.

(٣) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص٧٨.

(٤) يُنظر ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص١٤٥.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المانع الثالث: صدور الجرح على سبيل المزاح والمباسطة:

وهو دليل قوي يمنع من وقوع الجرح على الراوي، فضلاً على معارضة ذلك الجرح – في الظاهر – لما اشتُهر به الراوي من العدالة والضبط، وهذا المزاح، لا يكون إلا من أقرب الناس إلى الراوي؛ قرينه أو صديقه، ولهذا إن لم يُعلم وقوع ذلك الجرح على سبيل الود والمزاح، فإن قائله من أشد الناس معرفة بالراوي، وتأثيراً فيه، وكلامه مقدم على كلام غيره عند التعارض؛ فلا يَعرف الراوي إلا مَن سَبَر حاله، وكان مخالطاً له، وعلى الأغلب هم أقرانه المقرّبين إليه.

ولا يُعتدُّ بهذا المانع إلا بنص صريح من أحد العلماء عليه، ولو أُطلق العنان للمتأخرين فيه؛ لكان مدخلاً لكثير من أهل الأهواء للخروج بهذا المانع من تضعيف العلماء لراوٍ أو حديث يميلون إلى تصحيحه أو تضعيفه، فضلاً عن أنه قليل الحدوث، بل ونادر.

ومثال ما وقع على هذا الوجه: ما ذكره الخطيب البغدادي بإسناده في (التاريخ)؛ قال: "كان أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي ابن المديني عند عفان – أو سليمان بن حرب – فأُتِيَ بصك فشهدوا فيه وكتب يحيى فيه: شهد يحيى بن أبي علي، وقال عفان لهم: أما أنت يا أحمد فضعيف في إبراهيم بن سعد، وأما أنت يا علي فضعيف في حماد بن زيد، وأما أنت يا يحيى فضعيف في ابن المبارك، قال: فسكت أحمد وعلي، وقال يحيى: وأما أنت يا عفان فضعيف في شعبة.

قلت –أي الخطيب–: لم يكن واحد منهم ضعيفاً وإنما جرى هذا الكلام بينهم على سبيل المزاح"(١).

وروى ابن حجر هذه القصة على وجه آخر عن عمر الجوهري قال: "اجتمع علي بن المديني وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وعفان، فقال عفان: ثلاثة يضعفون في ثلاثة؛ علي ابن المديني في حماد بن زيد، وأحمد بن حنبل في إبراهيم بن سعد، وأبو بكر بن أبي شيبة في شريك، قال علي: ورابع معهم، قال عفان: ومن ذاك؟ قال: عفان في شعبة.

قال عمر الجوهري: وكل هؤلاء أقوياء، ليس فيهم ضعيف، ولكن قال هذا على وجه المزاح"(٢).

---

(١) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ)، **تاريخ بغداد**، ط١، ١٤م، دار الكتب العلمية، بيروت، ج٦، ص٢٥١، ويُنظر الوريكات، عبد الكريم أحمد، **الجرح المردود لذاته**، ص٢٣.

(٢) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٧، ص٢٠٦–٢٠٨.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: ولا يشك أحدٌ في أن هؤلاء جميعاً هم من التثبت بمكان، وأن ما وقع من الجـــرح بينهم إنما هو على سبيل المباسطة والمزاح، فلا يُدرَج في نصوص العلماء، أو يُعمل بـــه عنـــد التحقيق، والله أعلم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المانع الرابع: إدراج الراوي في كتب الثقات أو المجروحين لمجرد انطباق شرط المؤلف عليه.

لم يلتزم مؤلفو كتب الجرح والتعديل شروطاً متفقاً عليها بينهم عند تدوينهم لأسماء الرجال فيها، فربما يشدد بعضهم في تلك الشروط، فلا يُدخلون في كتب الثقات إلا من لم يُذكر فيهم جرحٌ قط، أو ثبتت –عندهم– عدالتهم كابن شاهين في كتابه (معرفة أسماء الثقات) فلم يورد فيه إلا ثقة عنده؛ قال ابن شاهين: "كتاب الثقات: ممن روى حديثاً ممن انتهى إلينا ذكره عن نقاد الحديث ممن قُبلت شهادته واشتُهرت عدالته وعُرف ونُقل، مثل: يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وعثمان بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن عباد الموصلي، وأحمد بن صالح، ومثل من تقدمهم، ومثل من قاربهم"(١).

وعليه يمكن الاحتجاج بتوثيق ابن شاهين لأي راوٍ أدرجه في (ثقاته)، أو ادّعاء مخالفته فيه.

لكن بعض المدونين لتراجم الثقات ربما تخففوا في تلك الشروط، فأدخلوا في مدوناتهم من ترجّح ضعفهم عند عامة النقاد، فضلاً عن ترجُّح ضعفهم عند مؤلفي تلك الكتب أنفسهم، وذلك لنزول شرطهم في ذكر أولئك الرجال، كما فعل ابن حبان في كتاب (الثقات)؛ حيث قال في مقدمة كتابه: "أردت أن أملي أسامي أكثر المحدثين، ومن الفقهاء من أهل الفضل والصالحين، ومن سلك سبيله من الماضين"(٢)، وقوله في ترجمة أحد الرواة بعد أن أورده في (ثقاته)، قال: "ولست أعرفه بعدالة ولا جرح"(٣).

فلم يصرّح ابن حبان بتوثيق كل من أدرجه في كتابه، بل صرَّح –أحياناً– بعكسه، وعندئذٍ لا يمكن الاحتجاج بتوثيق ابن حبان لراوٍ بعينه، لمجرد ذكره إياه في (ثقاته)، فنرى المحققين من أهل العلم كثيراً ما يقتصرون على قولهم: "ذكره ابن حبان في (الثقات)"، ولا نجد أحداً منهم يصرّح بتوثيق ابن حبان لذلك الراوي المذكور، إلا أن يصرّح ابن حبان نفسه بذلك.

وعكس ذلك واقع أيضاً؛ فإن مؤلفي كتب الجرح قد يكون منهم من لم يدوّن في كتابه إلا من ترجّح القول بضعفهم عند عامة أهل الجرح والتعديل؛ كالبخاري والنسائي في كتابيهما

---

(١) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص٢٥.

(٢) ابن حبان، **الثقات**، ج١، ص٣.

(٣) ابن حبان، **الثقات**، ج٦، ص٤١٥.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

(الضعفاء)، فنراهما لا يدرجان أحداً من الرواة إلا وصفاه بالجرح والتضعيف؛ لذا يمكننا الاحتجاج بتضعيفهما لأي راوٍ لمجرد إدراجهما إياه في كتابيهما.

لكن قسماً آخر من المؤلفين لم يلتزموا ذلك؛ فأدخلوا في كتبهم من الثقات لمجرد أنه تُكُلِّم فيهم، وقد يكونوا عندهم ثقات، بل ربما أدرجوا من الرواة من اشتُهرت عدالته وضبطه لمجرد جرح لم يثبت في حقه، كما فعل ابن عدي في كتابه (الكامل في الضعفاء).

لهذا نرى أن عدداً من المحققين أنكروا عليه ذلك، قال ابن حجر في ترجمته لأَبَان بن يزيد العطَّار –مُنكراً على ابن الجوزي ذكره في (الضعفاء)–: "هذا من عيوب كتابه؛ يذكر من طعن الراوي ولا يذكر من وثقه"(١).

بل وربما نرى أن هؤلاء المؤلفين أنفسهم لم يُقرّوا بضعف أولئك الرواة، بل ويُثبتون لهم العدالة والضبط رغم إدراجهم بين الرواة المجروحين عندهم؛ وما دفعهم لذلك إلا الشروط التي ألزموا بها أنفسهم، قال ابن عدي –بعد إدراجه لراوٍ ثقة في كتابه–: "لولا أني شرطت في كتابي هذا أن أذكر فيه كل من تكلم فيه متكلم لكنت أجلُّ أن أذكره، وإلا كنت لا أذكره"(٢).

وهذا مانع دقيق ربما يخفى على كثير من الباحثين والمحققين اليوم؛ لاعتماد القول بجرح الراوي أو تعديله لمجرد ذكره في كتب الجرح أو التعديل على وجه لا يمكن القطع به، فيعزونه إلى كتب الضعفاء أو الثقات دون الرجوع إلى نصوص تراجم العلماء فيها، أو الوقوف على شروط تآليفهم لتلك المدونات، وذلك لا يصح.

ويندرج تحت هذا المانع نوعان من الرواة:

الأول: الرواة الضعفاء المذكورون في كتب الثقات.

والثاني: الرواة الثقات المذكورون في كتب الضعفاء.

– *مثال الرواة الضعفاء المذكورون في كتب الثقات:*

ما أدرجه ابن حبان في (ثقاته) من ترجمةٍ لسُلَيم بن عثمان الطائي(٣)، وعليه قد يتوهّم بعض الباحثين أن هذا توثيق من ابن حبان. فيُعارض –في ظاهره– قول أبي حاتم فيه: "إنه

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٨٨.

(٢) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص١٨٤، يُنظر أيضاً تراجم كل من: حبيب بن أبي ثابت، وثابت بن أسلم البُناني، والرِّياحي وسعيد المَقْبُري وعبد الله بن وهب وغيرهم.

(٣) ابن حبان، **الثقات**، ج٦، ص٤١٥.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مجهول"[١]. فهل عرفه ابن حبان، ولم يعرفه أبو حاتم؟، أم غفل ابن حبان في ذكره، فتعارض قولهما في سُلَيم بن عثمان هذا؟.

إن المحقق في هذه النصوص لا يجد فيها تعارضاً؛ لأن بعض مؤلفي كتب الثقات أو المجروحين –كما قدّمنا–، لم يقتصروا في كتبهم على الرواة الثقات أو المجروحين عندهم!.

مع العلم أن هذا ليس غفلة منهم، ولا خروجاً عن شرط كتابهم، بل هو عين ما أرادوا، والعلة تكمن فيمن فهم ونقل.

فابن حبان لا يتناقض مع شرطه إن إدرج الضعفاء والمجاهيل في كتابه (الثقات).

ودليل ذلك ما ذكره لاحقاً في ترجمة سُلَيم بن عثمان هذا، فقال فيه: "ولست أعرفه بعدالة ولا جرح"[٢].

وهذا أمر مضطّرد في كتابه، مما يشير إلى وجود مانع خفي يُسقط التعارض الواقع في هذا الراوي.

- ***وأما مثال الرواة الثقات المذكورون في كتب الضعفاء:***

ما ذكره ابن عدي في كتاب (الكامل في ضعفاء الرجال)؛ فقد أدرج فيه حنظلة بن أبي سفيان الجُمَحي المكي[٣]، وهذا ربما يوهم بعض الباحثين وقوع تعارضٍ بين إدارج ابن عدي لحنظلة في كتاب (الضعفاء) مع أقوال العلماء الذين وثّقوه.

فقد ثبت توثيقه عن وكيع بن الجراح، وأبي حاتم وأبي زرعة[٤]، وابن المديني[٥]، وقال أحمد[٦] وابن معين: "ثقة حجة"[٧].

وقال الذهبي: "الحافظ الثبت"، وقال ابن حجر: "ثقة حجة"[٨].

وقد نقل ابن عدي بعض هذه الأقوال، ثم عقّب قائلاً: "عامة ما روى مستقيم"[١].

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٤، ص٢١٦.

(٢) ابن حبان، **الثقات**، ج٦، ص٤١٥.

(٣) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٤٢٠.

(٤) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج١، ص٢٢٨.

(٥) ابن المديني، **سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني**، ج١، ص٩٧.

(٦) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٢، ص٥٢٦.

(٧) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ)، **تذكرة الحفاظ**، ط١، ٤م، (تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧٤هـ، ج١، ص٧٦.

(٨) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج١، ص٧٦، وابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٢٥٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وهذا يعني أنَّ ذِكْر ابن عدي له في (كامله) لا يعني ضعفه عنده؛ لأن شرط ابن عدي في كتابه أن يُدرِج فيه كُلّ من وَجد له حديثاً منكراً، أو كُلّ من تُكُلِّم فيه، حتى وإن كان ثقة.

قال ابن عدي في مقدمة كتابه: "... ذاكر في كتابي هذا كل من ذكر بضرب من الضعف، ...ومرجِّحٌ قول أحدهما مبلغ علمي من غير محاباة، فلعل من قبّح أمره أو حسّنه تحامل عليه أو مال إليه، وذاكر لكل رجل منهم مما رواه ما يُضَعَّفُ من أجله...."[٢]

فحنظلة هذا ذكر له ابن عدي حديثاً استنكره من روايته عن نافع عن ابن عمر، فدخل في شرط الكتاب[٣].

وهذا أمر لا بد لطالب العلم ومحقق الحديث أن يُدركه؛ حتى لا تقع له أوهام التعارض فيحكم بما لم يفقه.

ومما يزيد هذا المانع تأكيداً؛ قول ابن عديّ في ترجمته لبعض الرواة الثقات الذين أدرجهم في كتابه كأحمد بن صالح المصري، وأحمد بن محمد أبو العباس، وعبد الله بن محمد بن زاذان وغيرهم، قال ابن عدي: "ولولا أني شرطت في كتابي هذا أن أذكر فيه كل من تكلم فيه متكلم لكنت أجلُّ أن أذكره، وإلا كنت لا أذكره"[٤].

---

(١) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٤٢٠.

(٢) المصدر نفسه، ج١، ص٢.

(٣) يُنظر المصدر نفسه، ج٢، ص٤٢٠.

(٤) المصدر نفسه، ج١، ص١٨٤، يُنظر أيضاً تراجم كل من: حبيب بن أبي ثابت، وثابت بن أسلم البناني، والرياحي، وسعيد المقبري، وعبد الله بن وهب، وغيرهم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثاني: قرائن الترجيح المتصلة بموضوع الجرح والتعديل:

لا يخفى على كثير من المشتغلين بهذا الفن أن النقاد لا يُطلِقون لفظ الجرح أو التعديل على راوٍ معيّن إلا بعد دراسة مستفيضة لأحاديثه وأحواله، مدعّمين أحكامهم بعبارات المتقدمين أو المعاصرين له من الأئمة –إن وجدت–؛ لذلك فإننا نجد أن هنالك ثلاثة عناصر متكاملة تدور حولها عملية استخراج الحكم على الراوي، هي: الجارح أو المعدِّل، والراوي نفسه، وموضوع الجرح والتعديل.

وفي فصلنا هذا، سندرس القرائن المرجحة لأقوال العلماء المتعارضة في الراوي الواحد، والمتصلة بموضوع الجرح والتعديل وآليته، ويمكن تقسيم تلك القرائن إلى مبحثين أساسين؛ الأول: قرائن تتعلق بلفظ الجرح والتعديل، والثاني: قرائن تتعلق بمضمونهما.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الأول: قرائن تتعلق بلفظ الجرح والتعديل:

هي القرائن المختصة بذات لفظ الجرح أو التعديل وعبارته، وطريقة توظيف العلماء لهذه العبارات، ومغازي استخداماتها عندهم.

وهذا المبحث متفرعٌ إلى مطلبين أساسين:

المطلب الأول: غموض عبارة الجرح أو التعديل وترددها.

والمطلب الثاني: استخدام عبارة الجرح أو التعديل على غير ما اصطُلح عليه عند العلماء.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: غموض عبارة الجرح أو التعديل وترددها:

غالباً ما يطلق العلماء عبارة الجرح أو التعديل مُصرِّحين فيها بالحكم على الراوي، ومشيرين إلى درجته عندهم، ولكنهم –أحياناً– يُدرجون في عباراتهم تلك ما يُشير إلى درجة معرفتهم فيه؛ فأحياناً يُعرف من ثنايا عباراتهم أو أسلوب صياغتها عمقُ معرفتهم في الراوي.

وعماد ذلك سياق عباراتهم؛ فصراحة اللفظ، ودقة وصف الراوي، وتفصيل حاله، كل هذه تُعدُّ إشاراتٍ تؤكد معرفة الناقد التامة بالراوي، وتزيد من تأثير العبارة فيه.

ومن جهة أخرى؛ فإن غموض عبارة الناقد وترددها تُشعر أحياناً بتردده في الحكم، ومحدودية علمه بالراوي، فيقتصر حينئذٍ على وصفه بما يعرف، بعبارة غير جازمة، تاركاً لمن بعده إمكانية البحث والتدقيق، والاستدراك على ذلك الحكم.

وأصل هذا التردد في الحكم عائد إلى سببين؛ الأول: تردد في حال الراوي الموصوف، فهو بين الثقة والضعف يعلو أحياناً وينزل أخرى، فيُطلق عليه الناقد عبارة تناسب حاله المترددة، وهذا الوصف يضعُف إن عارضه قول مفصِّل لحالات القوة والضعف لدى الراوي، بل ربما يسقُط بسبب إجماله.

والسبب الثاني: تردُّدٌ حاصلٌ عند الناقد نفسه، ناتج عن ضحالة معرفته في الراوي؛ فإنه –وإن حكم على الراوي– إلا أنه لم يقطع بهذا الحكم على جادته المعروفة، وهذا الوصف يضعُف عند التعارض؛ لأن العبارة الصريحة تُشير إلى زيادة علم عند الناقد، فيكون الترجيح بها أقوى.

– مثال التردد الواقع بسبب الراوي:

ما ذكره ابن سعد في ترجمته لبُكير بن عامر البَجَلي، قال: "كان ثقة إن شاء الله"[(١)].

فالعبارة –بالرغم من تصريحها بتوثيق بُكير– إلا أنها تشعِر أن هناك تردداً معيناً يظهر من قول ابن سعد: "...إن شاء الله"، وإلا فلماذا لم ينتهج ابن سعد جادته في توثيق بكير، واقتصر على قوله: "كان ثقة"؟.

---

(١) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري، **الطبقات الكبرى**، ط١، ٨م، (تحقيق إحسان عباس)، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨م، ج٦، ص٣٦١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

هذا التردد يعمل على إضعاف العبارة عند التعارض –كما في هذا الراوي–؛ فقد قال أحمد وأبو زرعة والنسائي فيه: "ليس بقوي في الحديث"، وقال ابن معين: "ضعيف"، وقال مرة: "ليس بشيء".

وقيل ليحيى بن سعيد: "ما تقول في بُكير بن عامر؟" فقال: "حفص بن غِيَاث تركه وحسبه إذا تركه حفص، كان حفص يروى عن كل أحد".

وقد ضعّفه الساجي(١).

قلت: قال العجلي: "لا بأس به"، وقال الحاكم: "ثقة"، وذكره ابن حبان في (الثقات)(٢).

لكن معلوم تساهل هؤلاء في توثيق الرواة.

وخلاصة الأمر أن الراوي مختلف فيه، وعبارة ابن سعد لا تكفي لترجيح تعديل الراوي ودفع أحكام الجرح عنه، وسبب ذلك أن تلك العبارة ليست جازمة التعديل؛ وهذه قرينة تُضعف القول بتعديل الراوي، خاصّة إذا ما انضاف إليها تساهل المعدّلين ومخالفة الأئمة المعروفين؛ لهذا نجد أن ابن حجر مال إلى تضعيف الراوي عملاً بهذه القرينة وغيرها(٣).

- ***مثال التردد الواقع من قِبَلِ الجارح أو المعدل نفسه:***

ما ذكره ابن عبد البر في حكمه على بَدَل بن المُحَبَّر قال: "هو عندهم ثقة حافظ"، وهذه العبارة تشير إلى توثيق ابن عبد البر لبدل، لكنها –أيضاً– تُشعِر بترددِه في تقرير الحكم عليه بشكل أو بآخر، وإلا فلماذا لم يوثّقه ابن عبد البر صراحة، وألقى عن كاهله مسؤولية الحكم عليه، وأدرج كلمة "عندهم" في النص؟(٤).

هذا كله يوقف الباحث عند أمر ما لا بد أن يُتثبت منه.

فبدل بن المُحبَّر هذا؛ وثّقه جماعة من العلماء؛ فقال أبو زرعة الرازي: "هو ثقة"(٥).

وقال أبو حاتم: "صدوق"، وروى عنه البخاري(٦).

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٤٠٥، وابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٣٣، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٤٣١.

(٢) المصادر نفسها.

(٣) يُنظر ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص١٣٧.

(٤) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٣٧١.

(٥) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج١، ص٤٢٩.

(٦) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج١، ص٣٠٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وذكره ابن حبان في (الثقات)[١].

إذن، فلماذا يعلّق ابن عبد البر حكمه عليه، ويُعوّل كلامه على المتقدمين؟ والجواب: أنه علم تعارض أقوال العلماء فيه وأن الدارقطني ضعّف بَدَلاً وذكر له أحاديث منكرة عن زائدة لم يتابع عليها، فتوثيقه مختلف فيه عند المتقدمين، وابن عبد البر يميل إلى توثيقه دون سبرٍ دقيق لحاله؛ لذلك لم يُعطِ له حكماً قاطعاً لشعوره وجود أمر ما في حاله[٢].

وقد بيّن الدارقطني هذا الضعف على ما قدّمنا؛ وأشار ابن حجر إلى تلك القرينة التي أزالت هذا التعارض مفصِّلاً في حال بَدَل بن المُحبَّر، فقال: "ثقة ثبت إلا في حديثه عن زائدة"[٣] وهذا التفصيل الذي أورده ابن حجر في حال الراوي أغنى عن عبارة ابن عبد البر المترددة، وجعل العمل به أدعى لدقته وصراحته.

---

(١) ابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص١٥٣.

(٢) الدارقطني، علي بن عمر (ت٣٨٥هـ)، **سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني**، ط١، ١م، (تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر)، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ، ج١، ص١٩٠.

(٣) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص١٢٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: استخدام عبارة الجرح أو التعديل على غير ما اصطُلح عليه عند العلماء:

لم يلتزم المتقدّمون من علماء الرجال –اضطراداً– بما اصطُلح عليه من ألفاظ الجرح والتعديل، فتوسعوا في استخدام بعض منها –أحياناً– لغير ما استقرّت عليه من المعاني، على الرُّغم من اتفاقهم على دلالة كلٍّ منها.

ولم يألُ الحفاظ المتأخرون جهداً في حصر تلك العبارات، وذكر من استخدمها على غير ما اشتهرت به، والمعنى الذي استُخدمت له، وما انفرد به كل ناقد من المصطلحات الخاصة به.

وتظهر أهمية هذا الموضوع والحاجة إليه عند تعارض إحدى تلك العبارات –في الظاهر– مع عبارة أخرى، ويكون سبب هذا التعارض استخدام أحد النقاد مصطلحاً ما على غير ما اشتُهر به، فيُستخدم ذلك السبب للترجيح بين الأقوال المتعارضة، واستخلاص الحكم الراجح في الراوي.

قال المعلمي في ذلك: "صيغ الجرح والتعديل كثيراً ما تُطلق على معانٍ مغايرة لمعانيها المقررة في كتب المصطلح، ومعرفة ذلك تتوقف على طول الممارسة واستقصاء النظر"(١).

وقال الذهبي: "نحن نفتقر إلى تحرير عبارات الجرح والتعديل، وما بين ذلك من العبارات المتجاذبة"(٢). ومثّل لذلك بمثال مختصر فقال: "ثم أهم من ذلك: أن تعلم بالاستقراء التام عُرْفَ ذلك الإمام الجهبذ واصطلاحه ومقاصده بعباراته الكثيرة ...، وبالاستقراء إذا قال أبو حاتم: ليس بقوي، يريد بها أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثبت. والبخاري قد يطلق على الشيخ: ليس بالقوي ويريد أنه ضعيف"(٣).

وقد نبّه كلٌّ من الذهبي والمعلمي وغيرهما على أن معرفة المصطلحات الخاصة بالعلماء تكون بالاستقصاء والنظر والاستقراء التام مع المقارنة، وهي طريقة ضرورية لتقرير المصطلحات الخاصة بالنقاد، إلا أن هنالك طريقة أخرى أوضح في معرفة المصطلحات الخاصة بالعلماء، وتتمثل فيما يذكره الناقد نفسه من المصطلحات الخاصة به.

---

(١) حاشية الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت١٢٥٠هـ)، **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني)، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة–مصر، ١٣٨٠هـ–١٩٦٠م، ١، ص٩.

(٢) الذهبي، **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، ج١، ص٨٢.

(٣) المصدر نفسه ص٨٢–٨٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وعلى كل حال، إن ثبت عن الناقد استخدام لفظ الجرح أو التعديل على غير المشتهر وتعارض ذلك –في الظاهر– مع ألفاظ النقاد فإن المنهج العلمي يقضي بحمل هذا اللفظ على المعنى الخاص عند صاحبه، لا أن يُحمَل على المعنى المشتهر به.

وعلى ذلك يخلُص لدينا طريقتان لمعرفة ألفاظ الجرح والتعديل الخاصة عند النقاد؛ أعلاها: معرفة المصطلحات الخاصة بالناقد بنصٍّ صريح منه.

وتليها: معرفة المصطلحات الخاصة بالناقد نتيجة الاستقراء والمقارنة. وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الطريقة الأولى: معرفة المصطلحات الخاصة بالناقد بنصٍّ صريح منه:

تُعدُّ هذه الطريقة أقوى الدلالات، وأثبتها عن الشيخ؛ لأنه نصٌّ من صاحب اللفظ نفسه، والترجيح بهذا اللفظ عند التعارض قطعي الدلالة، لا مجال للاجتهاد فيه أو المعارضة، فيُعامَل هذا اللفظ على المعنى الخاص عند صاحبه، ولا يُحمل على معناه المشتهر به عنه النقاد، وسنمثّل على ذلك بنموذجين:

الأول: مصطلح (لا بأس به) عند ابن معين. والثاني: مصطلح (الثقة) عند ابن مهدي وأبي زرعة.

النموذج الأول: مصطلح (لا بأس به) عند ابن معين:

اعتمد علماء الرجال على توثيق ابن معين للراوي إذا قال فيه: لا بأس به؛ وذلك لما نقله ابن أبي خَيْثَمة عنه حيث قال: "قلت لابن معين: إنك تقول: فلان ليس به بأس، وفلان ضعيف، قال: إذا قلت لك: ليس به بأس، فهو ثقة، وإذا قلت: هو ضعيف، فليس هو بثقة لا تكتب حديثه"(١).

وقال ابن حجر: "يونس بن أبي الفُرات البصري: وثقه أبو داود والنسائي، وقال ابن جُنيد عن ابن معين: ليس به بأس، وهذا توثيق من ابن معين"(٢).

قلت: مع أن لفظ (لا بأس به) مستخدَم لمرتبة الصدوق الذي يُكتب حديثه ويُنظر فيه، كما صرّح ابن أبي حاتم، حيث قال: "وجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى؛ فإذا قيل للواحد: إنه ثقة أو متقن ثبت، فهو ممن يحتج بحديثه، وإذا قيل له: إنه صدوق أو محله الصدق، أو لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهى المنزلة الثانية"(٣).

إلا أن نصّ ابن معين يُخصص هذا المعنى لمن هو ثقة عنده، خلافاً لما اشتُهر به عند باقي النقاد.

وهذا لا يعني أن ابن معين صرّح بالتسوية بين لفظي: (لا بأس به)، و(ثقة)، بل اقتصر على اشتراكهما في مطلق الثقة على تفاوتٍ بينهما(٤).

---

(١) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص٢٧٠.

(٢) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤٥٥.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٣٧.

(٤) يُنظر السخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ج١، ص٣٩٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أمثلة ذلك متكررة؛ فقد ذكر العلماء في ترجمة إبراهيم بن طَهْمان الخُراساني قول ابن معين فيه: "ليس به بأس"[١]، وإذا ما قارنا قول ابن معين هذا بأقوال علماء الجرح والتعديل، نجد أن عامة أهل العلم ذكروا ابن طهمان مع طبقة الثقات الأثبات، ولا يُقاس حكمه على ما اشتُهر به بين العلماء فيمن قالوا فيه: "ليس به بأس".

فقد وصفه غير واحد من النقاد بأنه ثقة؛ قال ابن المبارك: "إبراهيم بن طهمان صحيح الحديث"[٢]، وقال مرة: "كان ثبتاً في الحديث"[٣]، وقال أحمد[٤] وأبو داود: "ثقة"[٥]، وزاد أبو حاتم: "صدوق حسن الحديث"[٦].

وقال عثمان بن سعيد الدارمي: "كان ثقة في الحديث لم يزل الأئمة يشتهون حديثه ويرغبون فيه ويوثقونه"، وقال صالح بن محمد: "ثقة حسن الحديث، ...حبب الله حديثه إلى الناس، جيد الرواية"، وقال إسحاق بن راهويه: "كان صحيح الحديث حسن الرواية كثير السماع ما كان بخراسان أكثر حديثاً منه، هو ثقة"، وقال مالك بن سليمان: "لم يخلّف مثله"، وقال يحيى بن الأكثم: "كان من أنبل من حدث بخراسان والعراق والحجاز وأوثقهم وأوسعهم علماً"[٧].

وقال أبو زرعة: "ذكر عند أحمد –وكان متكئاً فاستوى جالساً– وقال: لا ينبغي أن يذكر الصالحون فنتكئ"[٨].

قلت: وغاية ما انتُقِد عليه ما ذكروا من ميله إلى الإرجاء في الإيمان؛ كما صرح به الدارقطني، قال "ثقة إنما تكلموا فيه للإرجاء"[٩].

قال ابن حجر: "الحق فيه أنه ثقة صحيح الحديث إذا روى عنه ثقة ولم يثبت غلوه في الإرجاء، ولا كان داعية إليه بل ذكر الحاكم أنه رجع عنه، والله أعلم".أ.هـ[١٠].

---

(١) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص٧٧.
(٢) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج١، ص٣٢٥.
(٣) ابن حبان، **الثقات**، ج٦، ص٢٧.
(٤) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٢، ص٥٣٨.
(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص١١٢-١١٤.
(٦) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص١٠٧.
(٧) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص١١٢-١١٤.
(٨) ابن حنبل، **بحر الدم**، ج١، ص١٥.
(٩) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص١١٢-١١٤.
(١٠) المصدر نفسه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: فلا بد أن تؤخذ عبارة ابن معين هذه بعين الاعتبار عند التعارض، وتُصنّف بمرتبة الثقات عند غيره؛ لأن مقصود ابن معين في قوله: "ليس به بأس" أي أن الراوي في مرتبة الثقات، ومما يؤكّد ذلك أن ابن معين حكم على إبراهيم بن طهمان هذا في موضع آخر بأنه "ثقة"(١)، وهذه قرينة مؤثرة في الترجيح عند التعارض، وإن لم يكن هذا التعارض متناقضاً، كما في المثال السابق؛ فلم يتعارض فيه القول بين العدالة والضعف، بل توقف على مجرد إدراج الراوي في درجة الصدوق.

النموذج الثاني: مصطلح (الثقة) عند ابن مهدي وأبي زرعة:

معلوم عند عامة أهل الجرح والتعديل أن الثقة هو العدل الضابط، وكل من توافرت فيه هاتان الصفتان فإنه ثقة عندهم، ولكن بعض جهابذة الرجال اقتصر هذا الوصف على تامّ العدالة والضبط؛ كمالك وشعبة وسفيان الثوري، وقسَّم العدالة والضبط إلى مرتبتين: عالية؛ يقتصر بها على الأئمة والأثبات، وأخرى أدنى منها، يصف بها سائر الثقات، ولم يستخدم فيها عبارة (ثقة)، بل اقتصر فيها على وصف الصدوق والخيار والمأمون.

ومن أشهر من اصطلح على ذلك: ابن مهدي وأبي زرعة.

- *أولاً: ابن مهدي:*

فقد نصّ على ذلك بنفسه؛ كما روى ذلك ابن أبي حاتم قال: "حدثني أبي، نا عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني، قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي وقيل له: أبو خَلْدة ثقة؟، فقال: كان صدوقاً، وكان خياراً، وكان مأموناً، الثقة سفيان وشعبة"(٢).

قلت: على الرُّغم من أن كل من ترجم لأبي خلدة هذا عدا ابن مهدي قال فيه: ثقة؛ فيحيى بن معين، ويزيد بن زُرَيع، والنسائي، وابن سعد، والعجلي، والدارقطني، والترمذي، وابن عبد البر ذكروا ذلك، ولم يُنقل عن أحد تجريحه.

بل واعترض ابن عبد البر على ابن مهدي فقال: "هو ثقة عند جميعهم، وكلام ابن مهدي لا معنى له في اختيار الألفاظ"(٣).

---

(١) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص٢٧٣.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٣٧، والذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٩، ص٢٠٥.

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٧٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: بل له معنى في معرفة مصطلحات ابن مهدي وكيف تَعاملَ معها؛ لإمكان المقارنة والترجيح عند التعارض، ولا مشاحّة في الاصطلاح.

وهذا نص صريح من ابن مهدي يشير إلى قرينة قوية الأثر في أن الثقة عنده في درجة عالية كسفيان وشعبة وأمثالهما.

فإذا جاء الخلاف على راوٍ وحكم عليه ابن مهدي بأنه خيار أو مأمون أو صدوق، فإن هذا يدل على توثيقه له، ولا يُعارَض بوصف غيره، إن قال: ثقة، والله الموفق.

- ***ثانياً: أبو زرعة:***

كما نصّ أبو زرعة بنفسه على ذلك أيضاً، حيث نقل ابن أبي حاتم عنه في ترجمة طلحة بن نافع، أبي سفيان قال: "سمعت أبا زرعة يقول: أبو سفيان روى عنه الناس.

قيل له: أبو الزبير أحب إليك أم أبو سفيان طلحة بن نافع؟ قال: أبو الزبير أشهر.

فعاوده بعض من حضر فيه فقال: تريد أن أقول: هو ثقة؟، الثقة سفيان وشعبة"(١).

فخصّص أبو زرعة هذه العبارة للثقات الأثبات؛ لذلك نرى أن حكمه هذا ربما يفارق توثيق بعض علماء الجرح والتعديل، فلا يصرح هو بتوثيق الراوي لأنه لم يرتق عنده إلى مرتبة الأثبات أمثال شعبة وسفيان، ويوثقه غيره؛ فيقع التعارض بين ألفاظ النقاد.

ومثال ذلك: ما وصف به أحمد بن إشكاب الصَّفَّار لما سئل عنه قال: "كان صاحب حديث"(٢).

ولا حجة لقائل أن يقول أنه ربما لم يعرفه، فلم يوثقه لقلة خبرته فيه؛ لأنه نص أنه قد أدركه وعاصره(٣).

وإذا استعرضنا كلام العلماء فيه نجد أنهم وثقوه؛ فقال أبو حاتم: "ثقة مأمون صدوق"، وقد عاصره أبو حاتم أيضاً وسمع منه(٤)، وقال يعقوب بن شيبة: "كوفي ثقة"، وقال العجلي: "ثقة"، وقال عباس الدوري: "كتب عنه يحيى بن معين كثيراً"(٥)، قال ابن حجر: "ثقة حافظ"(٦).

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٤، ص٤٧٥.

(٢) المصدر نفسه، ج٢، ص٧٧.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص١٤.

(٦) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٣٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد ذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: "ربما أخطأ"[١].

قلت: وسبب إحجام أبي زرعة عن وصفه بالثقة –خلافاً لما ذكره النقاد–؛ لما ذكرنا من اقتصار هذا الوصف عند أبي زرعة على الأئمة الأثبات، وفي هذا قرينة واضحة يمكن الترجيح بها عند تعارض حكم أبي زرعة مع باقي أحكام النقاد.

وعلى ذلك يمكننا أن نستخلص من الأمثلة السابقة ما يلي:

أولاً: أن وصف الثقة عند أبي زرعة وابن مهدي لا يكون إلا للأئمة الأثبات.

ثانياً: من لم يصفاه بأنه ثقة لا يعني –عندهما– أنه نازل عن درجة الثقة المعهودة عند باقي العلماء، فلا يدّع مدّع نزوله إلى مرتبة الصدوق.

وبناءً على ذلك فلا تعارض بين من وصفاه بالصدوق، ووصفه باقي العلماء بالثقة، والله الموفق.

---

(١) ابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الطريقة الثانية: معرفة المصطلحات الخاصة بالناقد نتيجة الاستقراء والمقارنة:

تعد هذه الطريقة قوية الدلالة، مؤثرة عند الترجيح، ثابتة عن الشيخ؛ خاصة إذا ما وردت عن عالم مستقرئ كالذهبي وابن حجر؛ لأن نصوص العلماء متمخضة عن قراءة مستفيضة مقارنة، والعمل بها عند التعارض والترجيح... قوي مؤثر، فيصعب مخالفة ذلك القول إلا باعتراضات وجيهة ثابتة، وعليه فإن تلك الأحكام التي يضعها العلماء المتأخرون تدفعنا للتعامل مع مصطلح ذلك الناقد على ما نصوا عليه، دون النظر إلى معناها المشتهر عند باقي النقاد ممن هم دونه، إلا أن هذا القول يبقى اجتهاداً لا يصل إلى حد التسليم كما فصّلنا في ثبوت نصّ الناقد بنفسه على مصطلحاته الخاصة به، ويمكن تعقب المجتهد الذي ينصّ على مصطلح الناقد ممن هو بعده –أحياناً–، ومناقشته في بعض الأمثلة، بحسب نتائج البحث والمقارنة؛ فربما نجد من القرائن الأخرى ما يؤيد اجتهاده أو يعارضه، ويبقى هذا محل اجتهاد الباحثين وترجيحاتهم.

فيخلص لدينا وجهان من النصوص الواردة عن المتأخرين في معرفة المصطلحات الخاصة بالناقد نتيجة الاستقراء والمقارنة؛ الأول: ما يُسلّم له من المصطلحات، والثاني: ما يمكن الاعتراض عليه ومخالفته.

الوجه الأول: ما يُسلّم له: مصطلح (الثقة) عند بعض العلماء:

يقول المعلمي: "فأما استعمال كلمة (ثقة) على ما هو دون معناها المشهور فيدل عليه أن جماعة يجمعون بينها وبين التضعيف، وذلك على وجهين: الأول: عدم التعمد للكذب. والثاني: جعلها وصفاً للعدالة دون الضبط"(١).

فالظاهر من قول المعلمي هذا أن بعض النقاد يستخدمون مصطلح (ثقة) على غير معنى المشتهر عند غيرهم، باعتباره وصفاً جامعاً للعدالة والضبط؛ فقد يستخدمونها لمعانٍ أخرى؛ مثل: عدم التعمد للكذب، واستخدامه وصفاً للعدالة دون الضبط، وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

---

(١) المعلمي اليماني، **التنكيل**، ج١، ص٧٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المعنى الأول: عدم التعمد للكذب:

قال ابن معين في جعفر بن سليمان الضُّبَعي: "ثقة"(١)، وقال ابن سعد: "ثقة وبه ضعف"(٢).

وخالفهم يحيى بن سعيد فكان لا يكتب حديثه(٣)، وفي موضع آخر: كان يحيى بن سعيد لا يروي عنه، وكان يستضعفه، وقال ابن المديني: "كتب أحاديث مناكير"، وكان عبد الرحمن بن مهدي لا ينبسط لحديث جعفر بن سليمان، وكان سليمان بن حرب لا يكتب حديثه، وقال أحمد بن سنان: "وأنا أستثقل حديثه"(٤).

قلت: فابن سعد وابن معين لم يستخدما المصطلح (ثقة) بالمعنى المشتهر به والمُستخدَم له، بل قصدا وصف جعفر بأنه لا يتعمد الكذب، لكن سوء حفظه أودع في رواياته أحاديث مناكير.

ولهذا عقّب المعلمي على كلام ابن معين الآنف قائلاً: "ابن معين كان ربما يطلق كلمة (ثقة) لا يريد بها أكثر من أن الراوي لا يتعمد الكذب"(٥).

فلا بدّ من التنبّه لهذه القرينة، مع إقرارنا بضرورة وجود دراسة مستقلّة تتتبّع جميع تلك العبارات فتجمعها وتبحثها بشكل مستفيض.

المعنى الثاني: جعله وصفاً للعدالة دون الضبط:

لقد توسّع بعض النقاد في استخدامهم لمصطلح (الثقة)، فاقتصروا شرط العدالة فقط للوصف بهذا الحكم، غير مبالين بحفظ الراوي أو ضبطه، وأدى ذلك إلى استخدامهم لفظ (الثقة) وجمعه مع وصف آخر يُشير إلى سوء الحفظ وضعف الضبط، فيُتَوَهَّم في حكمهم التعارض.

ومثال ذلك: ما ذكره أحمد بن حنبل في الرَّبيع بن صَبيح، حيث قال: "لا بأس به، رجل صالح"(٦).

---

(١) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص١٠٤.

(٢) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٧، ص٢٨٨.

(٣) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص١٠٤.

(٤) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٤٨١.

(٥) المعلمي اليماني، **التنكيل**، ج١، ص٧١.

(٦) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج١، ص٤١٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال أبو زرعة: "شيخ صالح صدوق"، وقال أبو حاتم: "رجل صالح والمبارك أحب إلي منه"[١]، وقال مسلم بن إبراهيم عن شعبة: "الربيع من سادات المسلمين"[٢].

وقد تعارض ذلك مع كثير من أقوال علماء الرجال، وأغرب ما وُصف فيه؛ قول يعقوب بن شيبة: "رجل صالح صدوق ثقة ضعيف جداً"[٣].

وقال ابن سعد[٤] والنسائي: "ضعيف"، وقال ابن عمار: "كان يحيى بن سعيد لا يرضاه"[٥].

وقال ابن المديني: "هو عندنا صالح، ليس بالقوي"[٦].

وقال ابن معين: "ضعيف الحديث"، وقال عفان بن مسلم: "أحاديثه كلها مقلوبة"، وقال عمرو بن علي: "ليس بالقوي" [٧]، وقال ابن حبان: "لا يحتجُّ به إذا انفرد، ويُعتبر بحديثه إذا وافق الثقات"[٨].

قلت: فاستعمال المتقدمين لبعض ألفاظ الجرح والتعديل على غير ما هو مشتهر، يوهم التعارض –أحياناً– بين أحكام النقاد، ولا يوجد ما يمنع وقوع ذلك عندهم. وأما الوقوف على تلك الألفاظ ومقصود النقاد بكل منها فإنه يُرجّح الحكم الصادر على الرواة المختلف فيهم.

– مثال آخر على ورود مصطلح (الثقة) وصفاً للعدالة دون الضبط:

قال يعقوب بن سفيان في محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: "ثقة عدل في حديثه بعض المقال لين الحديث عندهم"[٩].

وكلام يعقوب في ابن أبي ليلى فيه تعارض ظاهر في نفسه، إذ احتوت عبارته على لفظي جرح وتعديل في آن واحد.

وابن أبي ليلى هذا ضعّفه عامة أهل العلم؛ كيحيى بن سعيد[١]، وأحمد بن حنبل[٢].

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص٤٦٤.

(٢) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٢١٤.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٧، ص٢٧٧.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٢١٤.

(٦) ابن المديني، **سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني**، ج١، ص٥٩.

(٧) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص٤٦٤.

(٨) ابن حبان، **المجروحين**، ج١، ص٢٩٦.

(٩) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص٢٦٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال شعبة: "ما رأيت أحداً أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى، أفادني بأحاديث فإذا هي مقلوبة"(٣)، وقال أحمد بن يونس: "كان زائدة لا يحدث عنه وكان قد ترك حديثه"، وقال يحيى بن معين: "ليس بذاك"(٤)، وقال النسائي: "ليس بالقوي في الحديث"(٥).

وقال الدارقطني: "رديء الحفظ كثير الوهم"(٦).

وقال ابن حبان: "كان رديء الحفظ كثير الوهم فاحش الخطأ، يروى الشيء على التوهم، ويحدث على الحسبان فكثر المناكير في روايته؛ فاستحق الترك"(٧).

فلا نجد أحداً من النقاد السابقين مَن صححّ حديثه، إلا أن أبا حاتم ترجم له بلفظ مفصّل فقال: "محله الصدق، كان سيئ الحفظ شغل بالقضاء فساء حفظه، لا يتهم بشيء من الكذب إنما ينكر عليه كثرة الخطأ، يكتب حديثه ولا يحتج به"(٨).

وهذا التفصيل يوضح سبب وصف يعقوب بن سفيان الآنف له بالثقة، وأن معنى هذا عنده هو العدالة في نفسه، كما أشار في وصفه، مع سوءٍ في حفظه، وهو معنى قول أبي حاتم: "محله الصدق...، لا يتهم بشيء من الكذب"، ومع ذلك فرواياته مردودة منكرة، وهو قول يعقوب فيه: "لين الحديث"، ويؤيده قول أبي حاتم: "إنما يُنكر عليه كثرة الخطأ".

إذن، فلا تعارض في قولي يعقوب بن سفيان، وأبي حاتم. ومعنى الثقة في هذا وصفٌ للعدالة فقط.

والمتمعّن في أحكام العلماء السابقة يجد أنهم اتفقوا جميعاً على تضعيف حفظه، ولم يجرحه أحدٌ في عدالته.

قلت: وهذه قرينة قاطعة في أن بعض المتقدمين ربما يقتصر استخدامهم لهذا المصطلح –أحياناً– على العدالة دون الضبط، ويظهر هذا من سياق عباراتهم، ويؤيّده ما قورن به من عبارات غيرهم من علماء الجرح والتعديل، مما يوجب توقف الباحثين والمحققين من

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص٢٦٩.

(٢) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج١، ص٤١١.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج١، ص١٥١.

(٤) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص٢٦٩.

(٥) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص٢١٢.

(٦) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٣، ص٦١٣-٦١٤.

(٧) ابن حبان، **المجروحين**، ج٢، ص٢٤٤.

(٨) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص٢٦٩. بتصرف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المعاصرين، دون التسرع في إصدار أحكام لا تستند في نتائجها إلى قراءات متمعنة لأقوال أهل العلم.

ولا يمكن أن يُحمل الأمر على تناقض أحكام النقاد، وتعارض أقوالهم، بل إن الترجيح في هذا أولى وأوجه.

الوجه الثاني: ما يمكن الاعتراض عليه ومخالفته: مصطلح (ليس بشيء) عند ابن معين:

اشتُهر لفظ (ليس بشيء) عند عامة النقاد بكونه وصفاً للتجريح، فهو بمرتبة من قيل فيه: فلان لا شيء، أو فلان لا يساوي فلساً، أو لا يساوي شيئاً، كما صرّح به السخاوي والصنعاني[١].

وأطبق المتقدمون على استخدامه لهذا المعنى وكتب الرجال مليئة بذلك، ولم يتخلف أحد عن إطلاق وصفه للضعفاء والمتروكين، حتى ابن معين نفسه قد أكثر من استخدامه لرواة هذه الطبقة.

ومثال ذلك: ما ذكره ابن الجوزي حيث قال: "أبَان بن أبي عَيَّاش: ...قال شعبة: لأن أزني أحب إلي من أن أحدث عن أبان بن أبي عياش[٢].

وقال يحيى بن معين: "هو متروك، ليس حديثه بشيء"[٣]، وقال أيضاً: "لا أستحل أن أروي عنه بشيء"، وكان شعبة سيئ الرأي فيه[٤]، وقال ابن المديني: "كان ضعيفاً ضعيفاً عندنا"[٥].

وقال أحمد[٦]، والنسائي[١]، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرازيين[٢]، وابن سعد[٣]: "متروك الحديث".

---

(١) السخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ج٢، ص٣٩٩، والصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح (ت١١٨٢هـ)، **توضيح الأفكار لمعاني الآثار**، ط١، ٢م، (علّق عليه صلاح بن محمد عويضة)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ، ج٢، ص١٦٧.

(٢) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص١٩.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٢٩٥.

(٤) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج١، ص٤٥٤.

(٥) ابن المديني، **سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني**، ج١، ص٥٤.

(٦) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج١، ص٤١٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ولكن ابن القطان والحاكم، وأيدهما أبو الفضل الدُّوري، قد ذكروا عن ابن معين أنه استخدم مصطلح "ليس بشيء" على غير المشهور به عند عامة علماء الرجال.

قال الدُّوري: "يعني يحيى بقوله: إنه ليس بشيء؛ أنه لا يُعرف"(٤).

أي لا يُعرف بالرواية فليس له من الحديث ما يُشتغل به؛ لقلته.

وذكر ابن القطان الفاسي أن مراد ابن معين بقوله في بعض الروايات: "ليس بشيء"؛ أن أحاديثه قليلة جداً(٥).

ونقل الصنعاني والسخاوي عن ابن القطان أنه قال: "إن ابن معين إذا قال في الراوي: ليس بشيء: إنما يريد أنه لم يرو حديثاً كثيراً، هذا مع أن ابن أبي حاتم قد حكى أن عثمان الدارمي سأله عن أبي درَّاس فقال: إنما يروي حديثاً واحداً، ليس به بأس"(٦).

وعقّب الحاكم على قول ابن معين في كثير بن شِنْظير: "ليس بشيء" بقوله: "هذا يقوله ابن معين إذا ذكر له الشيخ من الرواة يقل حديثه، ربما قال فيه: ليس بشيء؛ يعني لم يُسنِد من الحديث ما يُشتغل به"(٧).

وقرّر بعض المتأخرين هذا الكلام وقواه؛ وقال اللكنوي بهذا الصدد: "كثيراً ما تجد في (ميزان الاعتدال) وغيره في حق الرواة نقلاً عن يحيى بن معين: إنه ليس بشيء، فلا تغترّ به ولا تظنن أن ذلك الراوي مجروح بجرح قوي"(٨).

ولم أجد أحداً من العلماء مثّل على ذلك بمثال عملي؛ مما دفعني أن أسبر كمّا هائلاً ممن قال فيهم ابن معين: "ليس بشيء"، مقارناً حكمه بأقوال النقاد غيره، فما وجدت في أي من تلك التراجم دليلاً يؤيّد قول الحاكم ومن تبعه.

---

(١) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص١٤٨.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٢٩٥.

(٣) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٧، ص٢٥٤.

(٤) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٤، ص٢٥٠.

(٥) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، **ص**٤٢١.

(٦) الصنعاني، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الآثار**، ج٢، ص١٦٧، والسخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ج٣، ص٣٩٩.

(٧) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٨، ص٣٧٤.

(٨) اللكنوي، محمد عبد الحي الهندي أبو الحسنات (ت١٣٠٤هـ)، **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل**، ط٣، ١م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، دار الأقصر، بيروت، ١٤٠٧هـ، ج١، ص٢١٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأقوى ما يُستدَلُّ به لقول الحاكم وغيره ما ذكره ابن معين في عبد العزيز بن المُختار البصري الدَّباغ، وثعلبة بن سُهيل التميمي، وكَثير بن شِنْظير، مع إمكان الاعتراض على ذلك، نتيجة لما سنفصّل من ترجمة كلٍّ منهم، ثم سنلخّص الراجح في مقصود ابن معين بقوله (ليس بشيء):

- ***الراوي الأول: عبد العزيز بن المختار:***

قال أبو زرعة الرازي: "لا بأس بحديثه"، وقال أبو حاتم: "صالح الحديث، مستوي الحديث، ثقة"(١).

ووثقه ابن شاهين(٢)، العجلي(٣)، وابن البُرْقي، والنسائي(٤)، وقال ابن حبان في (الثقات): "كان يخطئ"(٥).

قلت: فعبد العزيز بن المختار عند المحدثين ثقة لا بأس به، حتى ابن معين نفسه قد وثقه وذلك فيما نقله الدوري، حيث قال: "سمعت يحيى يقول: عبد العزيز بن المختار بصري ثقة"(٦).

وهذا مثال ربما استدل به ابن القطان وغيره على حمل كلام ابن معين على هذا الوجه؛ فقد ورد عن ابن معين قوله في هذا الراوي في موضع آخر: "ليس بشيء"(٧).

ووجه الاستدلال لقول ابن القطان هنا أن عامة أهل العلم قد وثّقوا عبد العزيز هذا، حتى ابن معين نفسه قد وثّقه؛ لهذا يُحمَل قوله: "ليس بشيء" هنا على قلة الحديث، فهو أولى من ادّعاء تعارضه مع أقوال النقّاد له بالتوثيق.

قلت: حمل الذهبي قول ابن معين في عبد العزيز: "ليس بشيء" أنه وصف للجرح، واستغربه؛ قال الذهبي: "عبد العزيز بن المختار: ثقة حجة، وما عرفت سبب قول ابن معين فيما سمعه يقول أحمد بن زهير: ليس بشيء!"(٨).

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٥، ص٣٩٣.

(٢) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص١٦٣.

(٣) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج٢، ص٩٨.

(٤) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، **ص**٤٢٠-٤٢١.

(٥) ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص١١٥.

(٦) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص١١٢.

(٧) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٤، ص٣٧٢.

(٨) المصدر نفسه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ووجه هذا الاعتراض أن عبد الغزيز هذا لم يكن قليل الحديث أو الرواية بل كان مكثراً، كما ذكر الذهبي في (الكاشف) قال: "عبد العزيز بن المختار البصري الدباغ: ثقة مكثر"(١).

فأكّد الذهبي بذلك أن مراد ابن معين بقوله: "ليس بشيء" هنا أنه للجرح وليس لقلة الحديث.

وقد يقال: إن عبد العزيز هذا قد يكون مكثراً كما ذكر الذهبي، وقد عُرف الذهبي بالاستقراء التام، ولكن ربما تكون الأحاديث التي وصلت إلى ابن معين عنه قليلة، فوصفه –على حد علمه– بهذا الوصف.

قلت: هذا الكلام عليه غير اعتراض: إذ لو كان هذا الراوي ممن له رواية معتدلة، لقلنا أنه خفي على ابن معين بعضاً منها، ووصل منها القليل له فذكر هذا الوصف في الراوي، ولكن وصفه الذهبي بالإكثار يُضعف هذا الاحتمال، فمهما خفي على ابن معين من أحاديثه؛ فلن يخفى هذا القدر الكثير حتى يصله منها روايات نزرة، ومعلوم أن ابن معين معروف بنقد الروايات وتتبع الطرق، فهو إمام في العلل، ولا يتسنى لإمام العلل أن يتحدث فيها إلا أن يجمع أحاديث الراوي ويسبرها، حتى يتبين له صحيحها من معلولها فهذا مستبعد عن ناقد كابن معين، لا سيما أنه بغدادي، وكثير بصري، وهو عامل يقوّي اطلاع ابن معين على حديثه.

ثم إن الذهبي لم يفهم هذا المعنى من ابن معين، ولم يوجّه تناقضه إلى ذلك الترجيح، مع علمه بقول ابن القطان وغيره في ذلك.

قلت: فكل هذا لا يؤيّد الرأي القائل بتوجيه معنى هذا المصطلح عند ابن معين أنه قد يطلقه على من هو قليل الرواية.

مع التنبه إلى أن ابن معين قد استخدم مصطلحاً آخر يدل على قلة الرواية، فقد ذكر ابن القطان نفسه ذلك، قال الصنعاني وغيره: "...مع أن ابن أبي حاتم قد حكى أن عثمان الدارمي سأله –أي ابن معين– عن أبي دَرَّاس فقال: إنما يروي حديثاً واحداً، ليس به بأس"(٢).

وهذا يُبعد الاحتمال الأول.

---

(١) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ)، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، ط١، ٢م، (تحقيق محمد عوامة)، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علو، جدة، ١٤١٣هـ، ج١، ص٦٥٨.

(٢) الصنعاني، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الآثار**، ج٢، ص١٦٧، والسخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ج٣، ص٣٩٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويؤيّد ذلك ما ذكره ابن حجر في (هدي الساري)، أن قول ابن معين تعارض في هـذا الراوي؛ فجرّحه أولاً بقوله: "ليس بشيء"، ثم تغيّر اجتهاده فيه بعد ذلك فقال: "ثقة"[١].

ولم يؤيد ابن حجر حمل قوله: "ليس بشيء" على قلة الرواية. ويوضحه قوله –أيـضاً– أي ابن حجر: "عبد العزيز بن المختار: اختلف قول ابن معين فيه، ولم يثبت عنه تضعيفه"[٢].

فالقولان من ابن معين لم يكونا في آن واحد، فلعل ابن معين كان له رأيان في الرجـل كما ذكر ابن حجر عنه، ولم يعنِ ما قاله ابن القطان، لا سيما أنه ضعّف رواية الجرح المصرّح فيها بقول ابن معين: "ليس بشيء". والله أعلم.

- ***الراوي الثاني: ثعلبة بن سُهيل، أبو مالك الطُّهَوي:***

قال ابن معين: "ثعلبة بن سُهيل الطُّهَوي: ثقة"[٣]، وقال أيضاً: "لا بأس به"[٤]، وذكره ابن حبان في (الثقات)[٥]، إلا أن الأزدي نقل عن ابن معين أنه قال فيه: "ليس بشيء"[٦].

وقد يُستدَلُّ بهذا الراوي –أيضاً– على أن قول ابن معين: "ليس بشيء"، قد يحمل معنـاه على قلة الرواية لمن وثّقه ابن معين، ثم قال فيه: "ليس بشيء".

قلت: وهذا أمر غير مقطوع فيه، بل يمكن الاعتراض على هذا المثال أيضاً، بأنه مـن الممكن أن قول ابن معين اختلف في هذا الراوي فكان له فيه حكمان، أو أنه بين متـردد بـين الحكمين: التجريح والتعديل فهو ثقة ولكن ليس في مرتبة الثقات الأثبات، ولهذا قال ابن حجر في ترجمته: "ثعلبة بن سهيل الطهوي: ...صدوق"[٧].

فضلاً عن أن الأزدي متكلم فيه، فلا يُقام لقوله وزن، خصوصاً إذا تعارض ذلك مع ما هو ثابت من توثيق ابن معين له، فلا حجة فيه عند الترجيح، والله أعلم.

---

(١) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، **ص**٤٢٠-٤٢١.
(٢) المصدر نفسه، ج١، **ص**٤٦٢.
(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٤٦٤.
(٤) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٢، ص٢١.
(٥) ابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص١٥٧.
(٦) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٢، ص٢١.
(٧) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص١٣٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- ***الراوي الثالث: كَثير بن شِنْظير:***

قال الدارمي: "سألت ابن معين عن كثير بن شِنظير، كيف هو؟، فقال: ثقة"(١)، وقال ابن حنبل: "صالح الحديث"(٢)، وقال ابن شاهين: "هو ممن يُكتب حديثه ويُشتهى"(٣)، وقال ابن سعد: "كان ثقة –إن شاء الله–"(٤)، وقال ابن عدي: "أرجو أن تكون أحاديثه مستقيمة"، وقال البزار: "ليس به بأس"، وقال الساجي: "صدوق، وفيه بعض الضعف، ليس بذاك ويحتمل لصدقه"، وكان ابن مهدي يحدث عنه(٥).

إلا أن يحيى بن سعيد كان لا يحدث عنه، وسئل أبو زرعة عنه فقال: "بصري لين"(٦)، وقال النسائي: "ضعيف"(٧)، وقال ابن حزم: "ضعيف جداً"(٨).

ونقل الدوري عن ابن معين خلاف ما نقله الدارمي، قال الدوري: "سمعت يحيى يقول: "كثير بن شِنظير ليس بشيء"(٩).

وعليه عقب الحاكم قائلاً: "قول ابن معين فيه: ليس بشيء؛ هذا يقوله ابن معين إذا ذكر له الشيخ من الرواة يقل حديثه، ربما قال فيه: ليس بشيء، يعني لم يسند من الحديث ما يُشتغل به"(١٠).

ويؤيد ذلك ما ذكره ابن حبان في (المجروحين)، حيث قال: "كان كثير الخطأ على قلة روايته..."(١١). فأيّد ابن حبان بذلك قلة حديث كثير.

قلت: وبالرغم من أن كثيراً هذا كان قليل الرواية، إلا أن ذلك لا يُعد دليلاً قاطعاً أن يكون ابن معين أراد بقوله: "كثير بن شِنظير ليس بشيء"؛ أنه قليل الحديث، وذلك لعدة أمور:

---

(١) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص١٩٦.

(٢) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج١، ص٤١٦، وج٢، ص٣٧٨.

(٣) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص١٩٤.

(٤) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٧، ص٢٤٣.

(٥) يُنظر ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٨، ص٣٧٤.

(٦) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص١٥٣.

(٧) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص٢٢٩.

(٨) يُنظر ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٨، ص٣٧٤.

(٩) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص١٦٧.

(١٠) الصنعاني، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الآثار**، ج٢، ص١٦٧، والسخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ج٣، ص٣٩٩، ونقله ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٨، ص٣٧٥.

(١١) ابن حبان، **المجروحين**، ج٢، ص٢٢٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الأول: أن هذا الراوي قد اختُلف عليه بين معدّل ومجرح، على ما ذكرنا فما المانع أن يكون ابن معين قد قصد بقوله: "ليس بشيء"؛ أنه ضعيف، كما اشتهر عنه في هذا المصطلح، فكان مثل يحيى القطان والنسائي وأبي زرعة مضعفاً له؟، وبذلك يكون لابن معين فيه رأيان.

الثاني: أن من عدّله من الرواة لم تكن عبارته صريحة أو قوية في ذلك بل طغى على بعضها التردد والاحتمال، كقول ابن عدي: "أرجو أن تكون أحاديثه مستقيمة"، وقول ابن سعد: "كان ثقة –إن شاء الله–"، وتصريح ابن أبي حاتم برواية ابن مهدي عنه دون إطلاق حكم منه عليه.

ومن وثّقه منهم لم يرفعه إلى درجة الثقات، واقتصر على احتمال خطئه، كقول أحمد بن حنبل وابن معين: "صالح"، والبزار: "ليس به بأس".

كل ذلك يُشعر بأن تعديله لم يكن صريحاً، أو أنه من درجة الحسن. ويقوي هذا الاحتمال قول الساجي الآنف الذكر: "صدوق، وفيه بعض الضعف، ليس بذاك ويحتمل لصدقه".

والثالث: أن الحاكم نفسه ذكر ذلك على سبيل الاحتمال والتخمين، فقال: "ربما قال فيه: ليس بشيء...".

أما كلام ابن حبان: "كان كثير الخطأ على قلة روايته"، فلا تأييد فيه؛ لأن حمل قول ابن معين: "ليس بشيء" على قول ابن حبان: "كان كثير الخطأ"، أولى من حمله على عبارة: "قليل الرواية"؛ لأن الغالب من كلام ابن معين: "ليس بشيء" هو للضعف، لا لقلة الرواية، والحمل على الغالب أولى، لا سيما تضعيف علماء الرجال له، والله أعلم.

قلت: والأمر المثير للتساؤل في هذا؛ أنه لم يُذكر عن ابن معين أنه قال في ترجمة راوٍ مُعيّن: "ثقة ليس بشيء"، أو: "صدوق ليس بشيء"!، فلم يُعهد عن ابن معين أن قرن مصطلح: "ليس بشيء" مع أيٍّ من المصطلحات الدالّة على التعديل، وإنما استدل أبو الفضل وابن القطان والحاكم في قولهم هذا لسببين؛ إما لاختلاف قول ابن معين في بعض الرواة على قولين؛ أحدهما توثيقه والآخر وصفه بعبارة: ليس بشيء، أو وثقه العلماء، وكان قول ابن معين فيه: "ليس بشيء".

ولم يقرن ابن معين بينه وبين لفظ توثيق كما فعل عندما سُئل عن أبي دَرَّاس حين قال: "إنما يروي حديثاً واحداً، ليس به بأس"[(١)]، ولم يرد له لفظ مشابه قال فيه: ليس بشيء، لا بأس به، ونحوه.

هذا كله يُدخل إشكالاً في كلام أبي الفضل وابن القطان والحاكم.

---

(١) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص٢٤٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- ***خلاصة القول في مقصود ابن معين بمصطلح (ليس بشيء):***

الحاصل من كل ما سبق بعد طول البحث والنظر في عدد كبير من الرواة الـذين قـال فيهم ابن معين: "ليس بشيء"، لم أجد ما يؤيد هذا القول صراحة، وبناء عليه فلا يمكننا اعتماد ما سبق قرينة قوية تساعد على الترجيح لهذا المعنى في كلام ابن معين عند التعارض.

والراجح –عندي– أن ابن معين لم يستخدم –فيما ظهر من الدراسة– مـصطلح (لـيس بشيء) على خلاف ما اشتُهر به عند أهل الجرح والتعديل، بل عنى فيه الجرح كما عند عامـة النقاد.

وعلى أقل اعتبار؛ فإن حمل هذا المصطلح على قلة الحديث يبقى مُحـتملاً، لا يمكـن القطع به أو تعميم العمل بمقتضاه للترجيح عند التعارض، والله أعلم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني: قرائن تتعلق بمضمون الجرح والتعديل:

إن قرائن الترجيح المتعلقة بمضمون الجرح والتعديل هي قرائن مكمّلة لسابقاتها، لكنها تتعلق بمضمون الجرح والتعديل لا بلفظه، وتساعد على ترجيح أحكام النقاد الصادرة على الرواة، وتؤثر على العمل بها قبولاً أو ردّاً، نتيجة استقراء تلك الأحكام والمقارنة بينها.

وتنضوي تحت هذا المبحث أربعة مطالب، هي:

المطلب الأول: ذكر سبب الجرح أو التعديل.

المطلب الثاني: قبول سبب الجرح والتعديل أو رده.

المطلب الثالث: التوثيق والتضعيف النسبي.

المطلب الرابع: التوثيق والتجريح في حال المفاضلة.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: ذكر سبب الجرح أو التعديل:

لقد أسهب علماء الجرح والتعديل في هذه المسألة، وفصّلوا فيها بقواعد وتفريعات لا داعي لسردها هنا، إذ لا يعنينا من ذلك إلا ما قيل فيها عند التعارض فقط؛ فقد اختلفوا في الراوي الذي تتعارض فيه أقوال العلماء بين معدِّل ومجرِّح، هل يُقبل الجرح أو التعديل؟.

فذكر الخطيب البغدادي وابن حجر وغيرهما أن الراوي الذي اختُلف فيه جرحاً وتعديلاً؛ فإنه لا يُقبل فيه الجرح إلا مفسراً، خاصة إذا كان تعديله من قبل كبار علماء الجرح والتعديل؛ قال الخطيب: "وهذا هو الصواب عندنا، وإليه ذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده، مثل: محمد بن إسماعيل البخاري –ونصّ على ذلك–، ومسلم بن الحجاج النيسابوري وغيرهما...، وسلك أبو داود السجستاني هذه الطريق، وغير واحد ممن بعده؛ فدل ذلك على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فُسِّر سَبَبُه وذُكر موجبُه".(١).

كما نصّ ابن حجر على هذا في (الهدي) حيث قال: "إذا وجدنا لغيره –يعني: البخاري– في أحد منهم –يعني من الرواة– طعناً؛ فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الإمام، فلا يقبل إلا مبيّنَ السبب، مفسراً بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقاً، أو في ضبطه لخبر بعينه؛ لأن الأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة؛ منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح".أ.هـ.كلامه(٢).

وقال ابن كثير: "أما إذا تعارض جرح وتعديل، فينبغي أن يكون الجرح حينئذ مفسراً"(٣).

قال السبكي: "إن قولهم: لا يقبل الجرح إلا مفسراً، إنما هو أيضا في جرح من ثبتت عدالته واستقرت، فإذا أراد رافع رفعها بالجرح قيل له: ائت ببرهان على هذا، أو فيمن لم يعرف حاله ولكن ابتدره جارحان ومزكيان، فيقال إذ ذاك للجارحين: فسرا ما رميتماه به"(٤).

---

(١) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ)، **الكفاية في علم الرواية**، ط١، ١م، (تحقيق أبي عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني)، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ج١، ص٣١٢، ونحوه عند البخاري، محمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجعفي (ت٢٥٦هـ)، **جزء القراءة خلف الإمام**، ط١، ١م، (تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ، ج١، ص٣٩.

(٢) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٣٨١.

(٣) شاكر، أحمد محمد، **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**، ط١، ١م، (عني به بديع السيد اللحام)، دار الفيحاء ودار السلام، دمشق والرياض، ١٤١٤هـ، ج١، ص٩٨.

(٤) السبكي، تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن تقي الدين علي، (ت٧٧١هـ)، **قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين**، ط٢، مجلد، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، دار الوعي، حلب، ج١، ص٥٩–٦٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ولا يكون ذلك الجارح مكذباً لما أقرّه المعدّل في تعديله؛ قال ابن حزم : "التجريح يغلب التعديل؛ لأنه علم زائد عند المجرح لم يكن عند المعدل، وليس هذا تكذيباً للذي عدَّل ، بل هو تصديق لهما معاً"(١).

وإلى ذلك أشار الخطيب بما حاصله أن العمل بقول الجارح غير متضمن لتهمة المزكي بخلاف مقابله(٢).

قلت: وتفسير الجرح يكون على وجهين: فإما أن يكون لفظ الجرح مفسِّراً بذاته، فيحمل في صياغة مصطلحه الجرحَ وسببه، كقولهم: يسرق الحديث، أو يروي المناكير عن الأثبات، وغير ذلك، وإما أن يكون لفظ الجرح مجرداً عن السبب، فلا يدل حينئذٍ لفظ الجرح على سببه، كقولهم: ضعيف، أو: لا يُكتَب حديثه، وأمثالهما. فيشرع العلماء بطلب السبب عند الترجيح، ولا يُقبل هذا النوع من الجرح إذا تعارض مع العدالة الثابتة للراوي على ما سنفصل، فيعبّر النقاد عن ذلك بقولهم: تُكُلم فيه بلا حجة.

لهذا فإن ثبوت سبب الجرح في الراوي هو أول قرينة يبحث عنها النقاد للترجيح بين الأحكام المتعارضة، إضافة إلى أنها قرينة قاطعة وشديدة التأثير عند الترجيح.

مثال ذلك: إن كتب الرجال زاخرة بترجيحات النقاد لحكم الجرح بناءً على ما ذُكر من سببه، وأما ما ردّه علماء الجرح والتعديل لعدم ذكر سببه؛ فذلك مثل ما نقل العلماء من توثيق عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري الشامي؛ فقد وثقه ابن معين(٣)، وأبو زرعة، وأبو حاتم(٤)، والعجلي(٥)، والنسائي، وابن نُمير، وغيرهم، وكان ممن سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه(٦)، وقال أحمد بن حنبل: "يرى القدر"(٧).

وقال ابن حبان في (الثقات): "كان قدريّاً، متقناً في الحديث، غير داعية إليه"(٨).

---

(١) ابن حزم، علي بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ)، **الإحكام في أصول الأحكام**، ط١، ٨م، دار الحديث، القاهرة، ١٤٠٤هـ، ج٢، ص١٤٦ .

(٢) السخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ج١، ص٣٣٧.

(٣) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص٦٦.

(٤) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص٢٨.

(٥) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج٢، ص٦٨.

(٦) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤١٤.

(٧) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٢، ص١٧٨.

(٨) ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص١٣١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وخالفهم محمد بن سعد، فتكلّم فيه وقال: "لم يكن بالقوي"، وقد ردّ ابن حجر هذا الجرح لعدم وجود سبب ثابت، فقال: "هذا جرح مردود غير مبين، ولعله بسبب القدر، وقد احتج به الأئمة كلهم"(١).

قلت: وعلى هذا سار جماعة النقاد، فلا يقبلون الجرح الخالي عن السبب عند التعارض، فإن ذُكر السبب، كان فيه قرينة قوية في قبول ذلك الجرح وترجيحه.

ومن هنا كان ذكر سبب الجرح عند التعارض إحدى أقوى القرائن المرجّحة لقول المجرّح، ولكن هذا يعتمد على أمر آخر لا ينفك أهمية عن هذا؛ وهو قبول هذا السبب أو ردّه على ما سنفصل في المطلب الثاني من هذا الفصل.

---

(١) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤١٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: قبول سبب الجرح والتعديل أو رده:

بناءً على ما سبق في المطلب الأول؛ فإنّ ثبوت سبب الجرح أو التعديل أساس للبحث في قبول ذلك السبب أو ردّه؛ فإما أن يكون سبباً مؤثراً في الترجيح، فيُظهر قرينة قوية للعمل بذلك القول، وإما أن يقصر ذلك السبب لأن يكون مرجّحاً للحكم بالجرح، فتضعف تلك القرينة في ترجيحه على التعديل، ويشرع العلماء في البحث عن قرينة أخرى مساندة لأحد القولين.

قال السبكي: "من لا يكون عالما بأسبابهما–أي الجرح والتعديل–لا يقبلان منه لا بإطلاق ولا بتقييد"(١).

والحاصل: أن تأثير هذه القرينة يزيد بزيادة قوة السبب الدافع للجرح والتعديل، ويضعُف بضعفها.

قال السبكي: "ومما ينبغي أن يتفقد أيضاً –يعني عند النظر في أقوال الجارح والمعدل–: حاله في العلم بالأحكام الشرعية؛ فرب جاهل ظن الحلال حراماً فجرح به، ومن هنا أوجب الفقهاء التفسير ليتَّضح الحال.

وقال الشافعي: حضرت بمصر رجلاً مزكياً يجرح رجلاً، فسئل عن سببه وألّح عليه فقال: رأيته يبول قائماً، قيل: وما في ذلك؟ قال: يردُّ الريح من رَشَاشه على يده وثيابه، فيصلي فيه. قيل: هل رأيته قد أصابه الرَّشَاش وصلى قبل أن يغسل ما أصابه؟ قال: لا، ولكن أراه سيفعل.

وحُكي أن رجلاً جرح رجلاً وقال: إنه طيّن سطحه بطين استخرج من حوض السبيل"(٢).

وهذا كله من الجرح المردود.

وكذلك الأمر في التعديل؛ فقد يعدل الناقد راوياً بما ليس بمعدّل، فلا يُنظر إلى مثل هذا التعديل أو ذلك الجرح.

وسأذكر تطبيق كلٍّ منهما.

---

(١) السبكي، تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن تقي الدين علي، (ت٧٧١هـ)، **جمع الجوامع بشرح المحلى**، المطبعة الخيرية المحمدية، مصر، ١٣٠٨هـ، ج٢، ص١١٢، ونقله اللكنوي، في **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل**، ج١، ص٦٨.

(٢) السبكي، **قاعدة في الجرح والتعديل**، ج١، ص٥٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- ***مثال ما ذكره العلماء من الأسباب المردودة في الجرح:***

ما ذكره أبو الوليد الباجي عن أبي داود أنه قال في أحمد بن المِقْدام العجلي: "لا أحدث عن أبي الأشعث، قال عَبْدان: فقلت له: لم؟ قال: لأنه كان يعلم المُجَّان[١]. قال: قلت: وكيف كان يعلمهم؟ قال: كان بالبصرة مُجّاناً يصرون صرر الدراهم ويطرحونها على الطريق ويقعدون ناحية، فإذا مر المارّ بالصرة فطأطأ ليأخذها يصيحون من الجوانب: دع أن، دع أن، فعلّم أبو الأشعث المارة بالصرر وقال: صروا صرر زجاج مثل صررهم فإذا جزتم بصرر الدراهم فخذوها فإذا صاحوا فاطرحوا صرر الزجاج واذهبوا بالدراهم. فأنا لا أحدث عنه"[٢].

قلت: ولم يذكره أحد غير أبي داود بجرح آخر، بل يتعارض قول أبي داود هذا مع توثيق النقاد له؛ كأبي حاتم الرازي[٣]، والنسائي، وصالح جَزَرة[٤]، ومَسْلمة بن قاسم وابن عبد البر[٥]، وقد ذكره ابن حبان في (الثقات) [٦]، مع علمهم جميعاً بقصة الصُّرَر تلك.

وقال ابن خزيمة: "كان صاحب حديث"[٧]، وقال ابن عدي: "سمعت أبا عروبة يثني عليه، ويفتخر حيث لقيه، وكتب عنه إسناده فإنه كان عنده إسناد كحماد بن زيد ونظرائه ورأيت غيره من الشيوخ يصدرون به"[٨].

ثم تعقب ابن عدي كلام أبي داود هذا فقال: "لا يؤثر ذلك فيه لأنه من أهل الصدق"[٩].

قال ابن حجر: "ووجه عدم تأثيره فيه أنه لم يعلّم المُجَّان كما قال أبو داود، وإنما علم المارة الذين كان قصْد المُجَّان أن يخجلوهم، وكأنه كان يذهب مذهب من يؤدب بالمال، فلهذا جوز للمارة أن يأخذوا الدراهم تأديباً للمُجَّان حتى لا يعودوا لتخجيل الناس، مع احتمال أن يكونوا بعد ذلك أعادوا لهم دراهم، والله أعلم"[١٠].

---

(١) المُجّان: جمع ماجن، وهو قليل الحياء، الذي يرتكب المقابح المردية، والفضائح المخزية، ولا يمضُّه عذل عاذله، ولا تقريع من يقرّعه. يُنظر ابن منظور، **لسان العرب**، ج١٣، ص٤٠٠، مادة مجن.

(٢) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج١، ص٣٠٢.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٧٨.

(٤) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج١، ص٣٠٢، وابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٣٨٤.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٧١.

(٦) ابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص٣٢.

(٧) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١٢، ص٢١٩.

(٨) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص١٨٠.

(٩) المصدر نفسه.

(١٠) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٣٨٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: فالحاصل أن هذا السبب لا يقوم به جرح الراوي عند عامة من تكلم فيه؛ لذلك نرى أنهم قبلوا حديثه ووثقوه، ولم يلتفتوا إلى كلام أبي داود فيه.

فذِكر سبب الجرح عند أبي داود، أظهر لنا مدى قوته، والنظر في مقدار تأثيره على الراوي، وهذه قرينة قوية في الحكم على التعارض أو الترجيح فيه؛ إذ يمكننا تقييم كلا القولين في الراوي وترجيح أحدهما ما دمنا علمنا سبب الجرح المذكور فيه.

- ***مثال ما ذكره العلماء من الأسباب المردودة في التعديل:***

ما نقله ابن حجر عن أحمد بن يونس، أنه قال في عبد الله بن عمر العُمَري: "لو رأيت هيئته لعرفت أنه ثقة".أ.هـ[١].

فاستدل ابن يونس على توثيق حديث العُمري بحسن هيئته، وجعله سبباً للعدالة أو الضبط، وهذا سبب لا يصح؛ لأن حسن الهيئة يستوي فيه الثقة وغيره، فلا يُغترُّ بطول اللحية، وحسن المظهر لإثبات عدالة الراوي أو ضبطه.

وعبد الله هذا ضعّفه كثير من الأئمة من ناحية حفظه.

فقال البخاري: "كان يحيى بن سعيد يضعّفه"[٢]، وقال أحمد: "كان يزيد في الأسانيد ويخالف، وكان رجلاً صالحاً"، وقال ابن المديني: "ضعيف"، وقال صالح جَزَرة: "لين مختلط الحديث"، وقال يعقوب بن شيبة: "ثقة صدوق في حديثه اضطراب"، وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتج به"، وقال أبو أحمد الحاكم: "ليس بالقوي عندهم"[٣]، وقال النسائي: "ليس بالقوي"[٤]، وقال العقيلي: "لا يصح حديثه ولا يتابع عليه"[٥]، وقال ابن حبان: "كان ممن غلب عليه الصلاح والعبادة حتى غفل عن ضبط الأخبار، وجودة الحفظ للآثار، فرفع المناكير في روايته، فلما فحُش خطؤه؛ استحق الترك"[٦].

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٥، ص٢٨٦.

(٢) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٥، ص١٤٥.

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٥، ص٢٨٦.

(٤) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص١٩٩.

(٥) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٣، ص٣٠٩.

(٦) ابن حبان، **المجروحين**، ج٢، ص٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

غير أن العجلي قال فيه: "لا بأس به"[١]، كما عدّله جماعة من أهل العلم؛ كابن معين، وابن عدي، ورجّح تعديله الذهبي[٢].

والراجح فيه أنه ثقة في نفسه، ضعيفٌ في حديثه، فهو عدل، إلا أنه لا يضبط حديثه، كما وصفه ابن حبان وابن حجر، إلا أن استدلال أحمد بن يونس على عدالة العمري بحسن هيئته وسمته لا يصح.

ولذلك لم يلتفت النقاد لاستدلال أحمد بن يونس هذا.

والحاصل: أن قبول سبب الجرح والتعديل لهو قرينة في غاية التأثير على ترجيح أقوال العلماء المتعارضة في الراوي، فكان من الضروري البحث عن سبب الجرح في الراوي الموصوف بالعدالة، وطلبه، والنظر في سبب تعديل الراوي إن ادّعى بعضُ النقاد ردَّه.

---

(١) العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح (ت٢٦١هـ)، **معرفة أسماء الثقات**، ط١، ٢م، (تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي)، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤٠٥هـ، ج٢، ص٤٨.

(٢) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٣، ص٣٠٨، ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٥، ص٢٨٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثالث: التوثيق والتضعيف النسبي:

قال المعلمي: "قد يضعّفون الرجل بالنسبة إلى بعض شيوخه، أو إلى بعض الرواة عنه، أو بالنسبة إلى ما رواه من حفظه، أو بالنسبة إلى ما رواه بعد اختلاطه، وهو عندهم ثقة فيما عدا ذلك"(١).

قلت: وهذه قاعدة دقيقة هامة، اتَّفق على العمل بها عامّة العلماء؛ لأنها تفسّر سبب وجود وصفين متعارضين للراوي في آن واحد؛ فيكون لكل حال حكم مختلف؛ فالأول: حكم أصيل في الراوي يندرج فيه عامة حديثه، والثاني: حكم فرعي يخالفه ويكون في أحوال محدودة، ولا يُعدّ هذا تعارضاً حقيقيّاً بين أقوال العلماء في الراوي إن بيّنوا حدّ استخدام كل من الحكمين.

وهذه القرينة على كثرة تفريعاتها، وسعة استخدامها، ليست محصورة بما ذكر المعلمي آنفاً، بل يمكن ورودها على عدة أنواع أخرى؛ وقد انحصر بين يدي ثمانية أنواع يختلف فيها حكم النقاد على الراوي بين التوثيق والتضعيف.

فيختلف حال الراوي إذا روى عن أهل بلد معين، أو روى عنه أهل بلد معين، أو روى في وقت دون وقت، أو روى في فن دون فن، أو حديث دون حديث، أو حدّث من حفظه دون كتبه، أو روى عن شيخ بعينه، أو جمع بين الشيوخ. وقد تجتمع عدة من تلك القرائن في راوٍ واحد.

وفيما يلي نستعرض كلاً منها بتفصيل أوسع:

---

(١) المعلمي اليماني، **التنكيل**، ج١، ص٦٨.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

النوع الأول: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى عن أهل بلد معين:

هذه القرينة تشير إلى أن الأصل في الراوي الضبط في أحواله كلها، باستثناء روايته عن أهل بلد معين، فإن روايته في هذه الحال تأخذ حكماً آخر، يخالف حكم الثقات، أو العكس؛ كأن يكون الراوي ضعيف الرواية، إلا في بلد معيّن فإن روايته مقبولة معتبرة.

ومثال ذلك: ما ذكره العلماء من الحكم على إسماعيل بن عَيَّاش، أبي عَتَبة الحمصي.

فقد وثّقه عامة أهل العلم وشهدوا له بالحفظ والإمامة والإتقان، وسعة العلم وكثرة الرواية والصيانة.

قال أحمد بن حنبل: "ليس أحد أروى لحديث الشاميين من إسماعيل بن عياش والوليد بن مسلم"(١)، "وكان صاحب حديث"(٢).

وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: "أرجو أن لا يكون به بأس"(٣)، وقال الدوري عنه -أيضاً-: "ثقة"(٤).

وقال ابن المديني: "رجلان هما صاحبا حديث بلدهما؛ إسماعيل بن عياش وعبد الله بن لهيعة"، وقال أبو اليمان: "كان أصحابنا لهم رغبة في العلم، وكانوا يقولون: نجهد ونتعب ونسافر فإذا جئنا وجدنا كل ما كتبنا عند اسماعيل بن عياش"، وقال يزيد بن هارون: "ما رأيت أحفظ من إسماعيل بن عياش، ما أدري ما سفيان الثوري!."(٥).

وقال أحمد لداود بن عمرو الضَّبِّي: "أكان يحدثكم إسماعيل بن عياش من حفظه؟" قال: "نعم ما رأيت معه كتاباً قط لقد كان حافظاً"، قال: "كم كان يحفظ؟" قال: "شيئاً كثيراً"، فقال: "عشرة آلاف؟" قال: "عشرة آلاف، وعشرة آلاف، وعشرة آلاف"، قال: "هذا كان مثل وكيع"(٦).

قلت: غير أن الفلاس نقل عن عبد الرحمن بن مهدي أنه كان لا يحدث عنه(١)، وقال النسائي: "ضعيف"(٢)، وكان عيسى بن يونس إذا مرَّ على حديثه؛ يضرب عليه(٣).

---

(١) ابن حنبل، **بحر الدم**، ج١، ص١٦٩.

(٢) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص٢٧.

(٣) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص٦٩.

(٤) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص٣١٨.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٢٨١.

(٦) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص١٩١، وأبو داود، **سؤالات الآجري لأبي داود**، ج٢، ص٢٤٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: وهذه إشارة منهم إلى تضعيفه، وهو تعارض واضح، إلا أن الترجيح في هذه المسألة سهل وجليّ، وقرينته قاطعة؛ وهي التفريق بين رواية إسماعيل عن الشاميين، ورواياته عن غيرهم من رواة البلدان الأخرى؛ فهو في غاية الحفظ والإتقان إن روى عن أهل بلده، وإذا روى عن غيرهم من العراقيين والحجازيين أو غيرهم، فحدِّث عن تخليطه ما شئت.

وقد أشار إلى ذلك كثير من أهل العلم، فأزالوا بذلك وجه التعارض الظاهر فيمن تكلم فيه.

فقال الدارقطني: "كان يوثق فيما روى عن أصحابه –أهل الشام–، فأما ما روى عن غير أهل الشام ففيه ضعف"(٤).

وقال يعقوب بن سفيان: "تكلم قوم في إسماعيل، وإسماعيل ثقة عدل أعلم الناس بحديث الشام، وأكثر ما قالوا: يُغرب عن ثقات المدنيين والمكيين"، وقال أبو بكر ابن أبي خيثمة: "سئل يحيى بن معين عن إسماعيل بن عياش فقال: ليس به في أهل الشام بأس، والعراقيون يكرهون حديثه"، وقال أبو داود عنه: "ما حدّث عن مشايخهم، قلت: الشاميين؟ قال: نعم، فأما ما حدّث عن غيرهم فعنده مناكير"(٥).

وقد نصّ كثير من العلماء على ذلك كأحمد بن حنبل(٦)، والبخاري، والدولابي، ومضر بن محمد الأسَدي، وأبو زرعة، ودُحيم، وغيرهم(٧).

وقد فسر النقاد سبب ذلك الخلط في رواية إسماعيل عن غير الشاميين؛ فنصّ ابن معين وغيره على ذلك، قال ابن معين: "إسماعيل ثقة في الشاميين وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم"(٨).

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة عنه: "ثقة فيما روى عن الشاميين وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم"(١).

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٢٨١.

(٢) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص١٥١.

(٣) ابن حبان، **المجروحين**، ج١، ص١٠٧.

(٤) ابن المديني، **سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني**، ج١، ص١٦١.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٢٨١، بتصرف.

(٦) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص١٩٢، وابن حنبل، **بحر الدم**، ج١، ص٢٤.

(٧) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٢٨١، بتصرف.

(٨) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ)، **طبقات الحفاظ**، ط١، ١م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ، ج١، ص٢٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: وبعد هذا التفصيل، لا يمكن لأحد من الباحثين أن يدّعي تعارض تلك الأحكام، أو أن لا يقف على حكم واضح في إسماعيل بن عياش وأمثاله، والله أعلم.

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٢٨٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

النوع الثاني: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى عنه أهل بلد معين:

هذه قرينة يُستدل بها على ثقة الراوي أو ضعفه في جميع أحواله، إلا إذا روى عنه أهل بلد معين، لسبب ما جعلهم يخطئون في حديثهم عنه؛ فإما أن يكون الراوي هو سبب ذلك الخطأ؛ كاختلاف حفظٍ طرأ عليه، أو يكون السبب منهم كأن يلقنوه أو يدلّسوا حديثه.

وهذه قرينة مؤثرة، أجمع أهل الجرح والتعديل على العمل بها إذا ثبتت، ووجودها يحل التعارض الواقع بين أقوال العلماء في هذا الراوي.

فيوثقه من سمع حديثه عن أهل هذا البلد، ويتكلم فيه من سمع من غيرهم.

ومثال ذلك: ما تعارضت فيه أقوال العلماء في عبد الرحمن بن أبي الزِّنَاد المدني ثم البغدادي.

فقد ضعّفه جمع من أهل الجرح والتعديل، كابن معين(١)، وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث عنه، وقال أحمد بن حنبل: "مضطرب الحديث"، وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتج به"(٢).

وقال ابن حبان: "كان ممن ينفرد بالمقلوبات عن الأثبات، وكان ذلك من سوء حفظه وكثرة خطئه، فلا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، فأما فيما وافق الثقات فهو صادق في الروايات يحتج به"(٣).

قلت: وهذا تعارض جليّ إذا ما قورن بحكم موسى بن سلمة لما قال: "قدمت المدينة فأتيت مالك بن أنس فقلت له: إني قدمت لأسمع العلم وأسمع ممن تأمرني به فقال: عليك بابن أبي الزناد".

كما يُعارض قول يحيى بن معين: "أثبت الناس في هشام بن عروة عبد الرحمن بن أبي الزناد"(٤).

فكيف يمكن التفصيل في هذا التعارض؟، وما هي القرينة المرجحة بين تلك الأقوال؟

أقول: إن ابن أبي الزناد عاش في المدينة، ثم رحل إلى بغداد، فما كان من روايته في المدينة، فهي صحيحة؛ فقد كان ثبتاً هناك، فلما تحول إلى العراق، تغيّر حفظه، ولقنه البغداديون

---

(١) العقيلي، **الضعفاء**، ج٢، ص٣٤٠.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٥، ص٢٥٢.

(٣) ابن حبان، **المجروحين**، ج٢، ص٥٦.

(٤) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٤، ص٤١٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عن فقهائهم، فكانت روايته كثيرة الخطأ، لا يحتج بها؛ فمن وثقه من أهل العلم هم المدنيون؛ فمالك بن أنس مدني، وهشام بن عروة مدني، وأما ما كان من ضعف فيه فلقبوله التلقين في بغداد، ولهذا أشار زكريا الساجي حيث قال: "عبد الرحمن بن أبي الزناد فيه ضعف؛ ما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد"(١).

وقال ابن المديني: "ما حدث عبد الرحمن بن أبي الزناد بالمدينة فهو صحيح، وما حدث به ببغداد أفسده البغداديون؛ ورأيت عبد الرحمن –يعني: ابن أبي حاتم– خطّ على أحاديث عبد الرحمن بن أبي الزناد وكان يقول في حديث عن مشيختهم: ولقنه البغداديون عن فقهائهم"(٢).

قلت: ولهذا فكل روايات المدنيين عنه صحيحة، وهو صدوق في نفسه، ولكن البغداديون لقنوه، فأفسدوا ما حدّث به في بغداد.

قال ابن حجر: "صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد"(٣).

وعليه يُحمل الترجيح في حاله، ويزول وجه التعارض عن أحكام النقاد فيه.

---

(١) المصدر نفسه، ج٤، ص٤١٥.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٥٦٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

النوع الثالث: اختلاف الحكم على الراوي في وقت دون وقت:

يُعد الزمان –وما يلحق به من عوامل– أحد أهم المؤثرات على حفظ الراوي؛ لإمكان تأثر حفظه –أحياناً– بتغيّر الزمان والحوادث المصاحبة له، وعند ذلك تظهر أهمية كلام النقّاد، وعلماء علل الرجال في بيان اختلاف أحوال الرواة من وقت لآخر؛ كحال من اختلط، ومن ذهب بصره فتغيّر حفظه، ومن قبل التلقين...، إلى غير ذلك من العوامل.

فكان جديراً على المحققين ما فعلوا من سبر أحوال الرواة في كل وقت، وعرض أحاديثهم على روايات العلماء الأثبات، بل قد برز عند كثير منهم ظاهرة اختبار الشيوخ من حين لآخر، ومن رحلة لأخرى؛ للتأكد من صيانة أولئك الرواة لحفظهم.

كما روى الذهبي قصّة أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، فقال: "قال أحمد بن منصور الرَّمَادي: خرجت مع أحمد ويحيى إلى عبد الرزاق خادماً لهما، قال: فلما عدنا إلى الكوفة، قال يحيى بن معين: أريد أن أختبر أبا نعيم –يعني: الفضل بن دُكين–، فقال أحمد: لا تَرِدْ، فالرجل ثقة، قال يحيى: لا بد لي.

فأخذ ورقة، فكتب فيها ثلاثين حديثاً، وجعل على رأس كل عشرة منها حديثاً ليس من حديثه، ثم إنهم جاؤوا إلى أبي نعيم، فخرج، وجلس على دكان طين، وأخذ أحمد بن حنبل، فأجلسه عن يمينه، ويحيى عن يساره، وجلست أسفل الدكان، ثم أخرج يحيى الطبق، فقرأ عليه عشرة أحاديث، فلما قرأ الحادي عشر، قال أبو نعيم: ليس هذا من حديثي، اضرب عليه، ثم قرأ العشر الثاني، وأبو نعيم ساكت، فقرأ الحديث الثاني، فقال أبو نعيم: ليس هذا من حديثي فاضرب عليه، ثم قرأ العشر الثالث، ثم قرأ الحديث الثالث، فتغيّر أبو نعيم، وانقلبت عيناه، ثم أقبل على يحيى، فقال: أما هذا –وذراع أحمد بيده– فأورع من أن يعمل مثل هذا، وأما هذا –يريدني– فأقل من أن يفعل ذاك، ولكن هذا من فعلك يا فاعل، وأخرج رجله، فرفس يحيى، فرمى به من الدكان، وقام، فدخل داره، فقال أحمد بن حنبل ليحيى: ألم أمنعك وأقل لك: إنه ثبت؟، قال: والله، لرفسته لي أحب إلي من سفرتي"[(١)].

قلت: فهذه واحدة من كثير أمثالها، تكررت على هذا المنوال، والقصد منها التحقق من حال الراوي، خاصة إن كبُر سنُّه، أو ذهب بصره، أو طالت عنه الغيبة، أو وقع له ما يُفجع، أو

---

(١) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١٠، ص١٤٨.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ظن السائل انشغاله عن الرواية بالقضاء، وأمثال ذلك. فيتغيّر حفظ الراوي أو يخفّ ضبطه، ومن الأمثلة الموضّحة لذلك ما يلي:

- ***مثال تغير الحفظ لذهاب البصر:***

وهو ما ذكره النقاد في محمد بن ميمون السُّكَّري؛ فقد روى له الجماعة، ووثقه عدة من علماء الرجال كابن معين، وأحمد بن حنبل، والنسائي، وآخرون[١]، وقال ابن المبارك: "صحيح الكتب"[٢].

كما وثقه ابن شاهين[٣]، والدُّوري[٤]، والذهبي[٥]، وذكره ابن حبان في (الثقات)[٦].

قلت: وهذا يُعارض ما نقله ابن حجر من قول أبي حاتم فيه: "لا يحتج به"، وقول ابن عبد البر: "ليس بالقوي"[٧].

وهذا التعارض يُعْوِز البحث عن قرينة مؤثرة تعمل على ترجيح أحد القولين فيه.

وعند التدقيق والتحقيق في أقوال العلماء، والتوسع في سرد أقوالهم؛ يظهر أن هذين القولين لا تعارض بينهما، وإنما كان كل واحد منهما محكوم بوقت دون وقت؛ فقد تردد القول فيه بين حكمين متعارضين، كل منهما كان في وقت معيّن؛ ونشأ ذلك الاختلاف في حاله نتيجة لعامل زمنيٍّ أثر فيه، فتأثر الحكم عليه بناء على ذلك.

وقد صرح النسائي بذلك حيث أشار إلى أن أبا حمزة هذا مستقيم الرواية، إلا أنه في آخر عمره كان قد ذهب بصره فتغيّر حديثه، وكأن في ذلك إشارة إلى أنه كان حافظ كتاب؛ لذلك أشار ابن المبارك –كما ذكرنا آنفاً، وهو تلميذه– إلى أنه صحيح الكتب، فصار يخلط وربما يُلقن، وسقط الاحتجاج بحديثه؛ لذا نرى أن ابن القطان أورده في المختلطين[٨].

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٨، ص٨١، والباجي، **التعديل والتجريح**، ج٢، ص٧٠١، والخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٢، ص٩٩، وابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤٤٢.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٨، ص٨١، والباجي، **التعديل والتجريح**، ج٢، ص٧٠١.

(٣) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص٢٠٣.

(٤) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص٤٣٠.

(٥) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج١، ص٢٣٠.

(٦) ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص٤٢٠.

(٧) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤٤٢.

(٨) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص٤٣٠. بتصرف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال النسائي: "لا بأس بأبي حمزة، إلا أنه كان قد ذهب بصره في آخر عمره؛ فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد"(١).

قلت: فظهر إثرَ ذلك قرينة جلية، تُرجح بين الأقوال المتعارضة للعلماء في الراوي الواحد، ويختلف تأثيرها من وقت لآخر كما تقدّم آنفاً.

- ***وأما مثال تغير الحفظ لكبر السن:***

فإن من أهم العوامل المؤثرة على حفظ الراوي في وقت دون وقت؛ كبر السن، فكثيراً ما يؤدي ذلك إلى اختلاط الراوي بعد أن كان مستقيم الحديث.

فنرى أن جماعة من أهل العلم يوثقونه بناء على حاله قبل الاختلاط، وآخرون يتكلمون فيه، لما رأوا من اختلاطه، فيقع في ظاهره التعارض، والأصل أن لا تعارض؛ لأننا إن استوفينا البحث فيه، يتبين سبب التعارض، وعندئذٍ تسوقنا تراجم ذلك الراوي إلى استخلاص القرينة المرجحة بين تلك الأقوال المتعارضة فيه، ويكون باستطاعتنا تفصيل الحكم فيه على الوجه الصحيح.

ولهذا كانت قرينة التضعيف النسبي –مع شدة ظهورها– قرينة دقيقة وقوية في الترجيح والتفصيل بين أقوال أهل العلم المتعارضة، فإن تمّ تحديد الوقت الذي اختلط فيه الراوي وتغيّر حفظه، تمكنّا من تمييز صحيح حديثه من سقيمه، وأزلنا التعارض بين أحكام النقاد.

ومثال ذلك: ما أورده المصنِّفون في ترجمة رَوَّاد بن الجَرَّاح الشامي العسقلاني؛ حيث ضعّفه جماعة منهم: كالبخاري، والدارقطني، والنسائي، وابن حبان وغيرهم؛ فقال البخاري: "رَوَّاد بن الجراح أبو عصام العسقلاني: كان قد اختلط، لا يكاد أن يقوّم حديثه، ويقال: يزيد(٢)"(٣).

وقال ابن أبي حاتم: "أدخله البخاري في كتاب (الضعفاء)"(٤)، وقال النسائي: "ليس بالقوي"(٥)، وقال ابن حبان: "كان يخطئ ويخالف"(١)، وقال الدارقطني: "متروك"، وقال يعقوب بن سفيان: "ضعيف الحديث"(٢).

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) يعني: في الحديث.

(٣) البخاري، **التاريخ الكبير**،٣، ص٣٣٦.

(٤) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص٥٢٤.

(٥) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص١٧٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: ومع ذلك فإننا نرى من علماء الجرح والتعديل من وثقه مطلقاً كابن معين؛ كما نقل عنه الدارمي قال: "وسألته –يعني: ابن معين– عن رَوَّاد بن الجراح العسقلاني فقال: ثقة". وقال معاوية، عن ابن معين: "ثقة مأمون"(٣).

قلت: والقرينة المرجحة واضحة؛ فابن معين وثّقه لما كان عليه من حالٍ قبل اختلاطه، وأما البخاري ومن معه فقد أدركوا خطأه، ولعل ابن معين لم يدركه ما طرأ على حاله من اختلاط؛ فرَوَّاد هذا من التاسعة، وابن معين متقدم، توفي قريباً منه، فهو من العاشرة (ت ٢٣٣هـ)، لكن البخاري (ت ٢٥٦هـ) والنسائي (ت ٣٠٣هـ)، ومن معهما عاشوا بعده طويلاً، وهذا أدعى لأن يدركهم ما خلّط من الرواية آخر عمره.

وأما ابن حبان (ت٣٥٤هـ) والدارقطني (ت٣٨٥هـ) فإن فرق الزمان عندهما أوسع، ولا بد أنهما استحضرا جميع مرويات رَوَّاد قبل الحكم عليه، وتبيّنا لهما مواضع اختلاطه.

وقد أدرك أبو حاتم (ت٢٧٧هـ) هذه القرينة ونبّه عليها، وفصّل في حاله بشكل مستوعِب، فجمع بين أقوال النقاد ورجّح الحكم عليه.

قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: هو مضطرب الحديث، تغيّر حفظه في آخر عمره، وكان محله الصدق"(٤).

فأجمل في حكمه ثلاثة عناصر هامة؛ وهي: صدق الراوي واستقامة روايته بداية تحديثه، وطروء الاختلاط عليه في آخر عمره، وتحديثه بروايات مضطربة بعد الاختلاط.

وقد أشار إلى ذلك كل من ابن عدي والحاكم وغيرهما بشكل مختصر(٥).

الأمر الذي يُرجَّح الحكم فيه على وجه واضح من التفصيل.

---

(١) ابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص٢٤٦.

(٢) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٢٥٠.

(٣) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص١١١.

(٤) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص٥٢٤.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٢٥٠، نحو العبارة التي ذكرها ابن أبي حاتم عن أبيه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

النوع الرابع: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى في فن دون فن:

أحياناً ما يُفرغ بعض الرواة اهتمامه بفنّ واحد من الأحاديث الواردة، فيخصص جهده في تلك الأحاديث دون غيرها، ويعكف عليها حفظاً ومدارسة ومراجعة، فيتميّز بها وتكون رواياته في هذا الفن مستقيمة خلافاً لباقي رواياته؛ فيوثقه بعض العلماء بناء على تلك الروايات الصحيحة المستقيمة، ويضعّفه آخرون لما رأوا من نكارة في باقي رواياته؛ فتتعارض فيه أقوال أهل الجرح والتعديل، ويكون ذلك التعارض في الظاهر فقط.

وربما يكون عكس ذلك، فيُضعَّف الراوي في فن معيّن، والأصل فيه الضبط.

وأما من يفصّل القول فيه على تلك القاعدة، ويرجّح بين تلك الأقوال بناء على هذه القرينة، فيدرأ التعارض فيه، مستخدِماً في ذلك قرينة قاطعة في الحكم على تلك الأقوال المتعارضة، ولهذه القرينة تأثير معتبر يُجمع على العمل به علماء الجرح والتعديل كافة.

وتظهر هذه القرينة على وجهين:

الأول: توثيق الراوي في فن معيّن، مع ضعفه في عامة روايته.

والثاني: تضعيف الراوي في فن معيّن، مع توثيقه في عامة روايته.

وفيما يلي تفصيلهما:

الوجه الأول: توثيق الراوي في فن معين، مع ضعفه في عامة رواياته:

نجد في بعض تراجم الرواة من يوثّقه جماعة من العلماء، ويتكلم فيه آخرون، ويصفه فريق ثالث بوصف التعديل المائل للجرح؛ فيطرأ –نتيجة ذلك– تعارض ظاهر بين تلك الأقوال، إلا أن قرينة توثيق الراوي في فن معيّن دون غيره توضح مقصود كل منهم، وتحدد درجة حفظ الراوي وتفصيلاتها.

ومثال ذلك: ما ذكره العلماء في ترجمة زياد بن عبد الله البَكَّالي –ويصح: البَكَّائي–.

فقد وثّقه جماعة من أهل العلم؛ كأبي زرعة، وأحمد بن حنبل، وأبي داود، وابن عدي، ووكيع.

فقال أبو زرعة فيه: "صدوق"[١]، وقال أحمد: "ليس به بأس، حديثه حديث أهل الصدق"[١]، وقال مرة: "كان صدوقا". وكذا قال أبو داود[٢].

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص٥٣٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال ابن معين: "لا بأس به في المغازي، وأما غيره فلا"[٣]، وقال ابن عدي: "ولزياد أحاديث صالحة، وقد روى عنه الثقات من الناس، وما أرى برواياته بأساً"[٤]، وقال وكيع: "وهو أشرف من أن يكذب"[٥].

قلت: إلا أن جماعة من أهل الجرح والتعديل تكلموا في حفظه دون تقييد؛ كالنسائي، وابن سعد، وابن معين، وعلي بن المديني، وابن حبان.

قال النسائي: "ضعيف"، وقال في موضع آخر: "ليس بالقوي"[٦]، وقال ابن سعد: "كان ضعيفاً، وقد حدثوا عنه"[٧]، وقال ابن معين في قول آخر له: "ليس بشيء"[٨]، وقال عبد الله بن علي بن المديني: "سألت أبي عنه فضعّفه"، وقال في موضع آخر: "كتبت عنه شيئاً كثيراً وتركته"[٩]، وأفرط ابن حبان في الحكم فيه، فقال: "لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد"[١٠].

قلت: إلا أن جماعة من أهل العلم ذكروا فيه كلاماً يشير إلى قبول رواياته على الاعتبار لا الاحتجاج، وفي ذلك إشارة إلى تليينه؛ فقال أبو حاتم عنه: "يكتب حديثه ولا يحتج به"[١١].

ونتيجة لما سبق فقد وقع فيه تعارض واضح بين أقوال العلماء، فتارة يحسنون حديثه، وتارة يضعفونه، وفي مثل هذه الأحوال يَشرع الباحثون لاستخراج قرينة يرجحون بها أحد تلك الأقوال، ويحلُّون بها هذا التعارض.

وفي هذه الترجمة نجد أن بعض العلماء قد صرّحوا بوجود تلك القرينة، كما ذكرها ابن حجر في ترجمة الراوي باختصار فقال: "زياد بن عبد الله بن الطفيل العامري البكائي، أبو محمد

---

(١) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٣، ص٢٩٨.

(٢) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٣٢٣.

(٣) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج١، ص١١٤.

(٤) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٣٢٤.

(٥) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٣، ص٣٦٠.

(٦) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص١٨٢.

(٧) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٦، ص٣٩٦.

(٨) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص٢٠٥.

(٩) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤٠١.

(١٠) ابن حبان، **المجروحين**، ج١، ص٣٠٧.

(١١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٣٢٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الكوفي: صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين"[١]، وقد استقاها من قول ابن معين: "ليس بشيء، وكان عندي في المغازي لا بأس به"[٢].

وقد فصّل فيه ابن إدريس، وذكر سبب وقوع مثل تلك القرينة فقال: "ما أحد أثبت في ابن إسحاق منه لأنه أملى عليه إملاء مرتين"[٣].

وكذا قال صالح بن محمد جَزَرة: "ليس كتاب المغازي عند أحد أصح منه عند زياد، وزياد في نفسه ضعيف، ولكن هو من أثبت الناس في هذا الكتاب، وذلك أنه باع داره وخرج يدور مع ابن إسحاق حتى سمع منه الكتاب".

قلت: فظهر بذلك تفصيل القول فيه، فهو ثبت في المغازي، خاصة إذا انضم إلى ذلك ملازمته لابن إسحاق، ولهذا اعتُبرت قرينة توثيق الراوي في فن دون فن من أقوى القرائن وأصحها للترجيح والتفصيل بين أقوال أهل العلم المتعارضة في الراوي، حيث تندرج تحت مسمى: التوثيق النسبي.

الوجه الثاني: تضعيف الراوي في فن معين، مع توثيقه في عامة رواياته:

هذا الوجه عكس الأول؛ بأن يكون الراوي صحيح الرواية، ثقة صدوقاً؛ إلا في فن مخصوص، فإذا حدّث به أخطأ.

ولهذا نرى كثيراً من أهل الجرح والتعديل يوثقونه، ونرى من يضعّفه بناءً على ما وقع عنده من أحاديثه المنكرة في هذا الباب.

ومثال ذلك: ما ذكره العلماء في ترجمة عثمان بن غِيَاث الرَّاسِبي؛ فالجمهور على توثيقه.

قال أبو حاتم الرازي: "صدوق"[٤]، وقال أحمد: "ثقة ثبت، إلا أن كان مرجئاً"[٥]، وقال في موضع آخر: "ليس به بأس، وكان مرجئاً"[٦]، وكذا وثقه ابن معين[١] والنسائي[٢]، وابن شاهين[٣]، وذكره ابن حبان في (الثقات)[٤]، وقال العجلي: "بصري ثقة"[٥].

---

(١) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٣٢١.

(٢) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص١١٤.

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٣٢٤، والذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٣، ص٣٧١.

(٤) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج٣، ص١٠٧١.

(٥) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٢، ص١٨٦.

(٦) المصدر نفسه، ج٢، ص٤٩٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

إلا أن يحيى بن سعيد القطان تكلّم فيه، وذكر كتباً يرويها ضعيفة، وذلك ما نقله علي بن المديني قال: "سمعت يحيى -يعني:- القطان يقول: عند عثمان بن غياث كتب عن عكرمة، فلم يصححها -يعني ابن القطان- لنا"، وكان يضعِّف حديثه(٦).

قلت: قد ضعّف يحيى القطان أحاديث له، إلا أنه لم يُشِر إلى تلك الأحاديث، فتعارض حكم ما ترجم له مع باقي العلماء؛ ولهذا طفق المتأخرون بالبحث عن قرينة ترجح بين تلك الأقوال، أو تفصّل بينها كي تُزيل وجه التعارض عنها، فنجد أن ابن معين -وقد وثّق عثمان بن غياث- حلّ هذا التعارض بتفسيره لسبب غمز ابن القطان -شيخه- في أحاديث عثمان؛ قال ابن معين: "كان يحيى بن سعيد يضعف حديثه في التفسير"(٧).

وبوجود هذه القرينة يظهر أن تضعيف القطان لعثمان الراسبي تضعيفٌ نسبي؛ في التفسير دون غيره، وهذه قرينة واضحة تزيل التعارض بين قول ابن القطان وأقوال غيره من النقاد.

---

(١) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص١٤٧.

(٢) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٧، ص١٣٣.

(٣) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص١٣٨.

(٤) ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص١٩٩.

(٥) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج٢، ص١٣٠.

(٦) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص١٣٩، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٧، ص١٣٣، والعقيلي، **الضعفاء**، ج٦، ص١٣٨.

(٧) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص١٤٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

النوع الخامس: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى حديثاً دون حديث:

لقد ردَّ علماء الفنِّ حديث الكاذب كلَّه غير مفرِّقين في ذلك بين ما كذب فيه وما لم يكذب، مع علمهم –يقيناً– أن المعروف بالكذب قد يصدُقُ –أحياناً– في بعض حديثه، وإنما كان ردّهم لعامة حديثه تبكيتاً له، وتأديباً لغيره، وحيطة لحديث نبيهم –عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم–.

لكن هذا لا ينطبق على خطأ الراوي في بعض حديثه؛ فقد يوثَّق بعض الرواة رغم وقوع الخطأ في بعض حديثهم، ويكون الحكم عليهم بالوهم خاص في بعض أحاديثهم دون غيرها، قال المعلمي في (التنكيل): "ربما يجرِّح أحدهم الراوي لحديث واحد استنكره وقد يكون له –أي الراوي– عذر"(١).

فلا يُنظر إلى ذلك الجرح بأنه وصف عام للراوي؛ لأن ذلك يُحدث تعارضاً بين أقوال العلماء، وإنما تدخل قرينة التضعيف النسبي في هذا المقام، فيتفرع الحكم فيه؛ يكون هذا الراوي ثقة في عامة أحاديثه، إلا أنه أخطأ في حديث واحد، فوصفه الشيخ بالضعف نسبة لما سمع من حديثه، بل ربما يكون الراوي عنده ثقة، ولكنه ضعيف في هذا الحديث فقط، فيصفه بالضعف بعد روايته لحديثه، ولا تعارض في هذا.

ومثال ذلك: ما ذكره ابن حجر في (التهذيب) عن أحمد بن يحيى بن زهير التَّسْتَري، قال: "لما حدث أبو الأزهر بحديث عبد الرزاق في الفضائل –يعني: عن معمر عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس، قال: نظر النبي –صلى الله عليه وسلم– إلى علي –رضي الله عنه– فقال: "أنت سيد في الدنيا سيد في الآخرة"، الحديث(٢).– أخبر بذلك يحيى بن معين، فبينا هو عنده في جماعة من أهل الحديث إذ قال يحيى: من هذا الكذاب النيسابوري الذي يحدث عن

---

(١) المعلمي اليماني، **التنكيل**، ج١، ص٧٠.

(٢) أخرجه ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص١٩٢، والحاكم، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، ٢٠م، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٧م، ج١٠، ص٤٤٥، والخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٢، ص١٩٥، وابن عساكر، علي بن حسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي(ت٥٧١هـ)، **تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها**، ط١، ٧٠م، (تحقيق علي شيري)، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٨م، ج٤٢، ص٢٩٢، وضعَّفه الألباني، محمد ناصر الدين (ت١٤١٩هـ)، **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، ط٥، ١٣م، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٢هـ، رقم (٤٨٩٤)، ونصه: "يا علي، أنت سيد في الدنيا، سيد في الآخرة، حبيبك حبيبي، وحبيبي حبيب الله، وعدوك عدوي، وعدوي عدو الله، والويل لمن أبغضك بعدي".

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عبد الرزاق بهذا الحديث؟، فقام أبو الأزهر فقال: هو ذا أنا، فتبسم يحيى فقال: أما إنك لست بكذاب، وتعجب من سلامته، وقال: الذنب لغيرك في هذا الحديث"(١).

قلت: فالحديث عند العلماء كذب، وأخطأ أبو الأزهر بروايته؛ لأن علماء الحديث حكموا عليه بالوضع، ولكن هذا لا يعني الضعف المطلق لراويه؛ ذلك أن علماء الجرح والتعديل حكموا عليه –عموماً– بالعدالة والضبط؛ فقد سئل أبو حاتم عنه فقال: "صدوق"(٢).

وقال النسائي والدارقطني: "لا بأس به"، ووصفه الذهبي بالحافظ الثقة، وقال ابن الشُّرَقي: "قيل لي: لم لا ترحل إلى العراق؟ قلت: ما أصنع بها وعندنا من بنادرة(٣) الحديث؛ الدُّهْلي وأبو الأزهر وأحمد بن يوسف؟!"(٤).

وقال إبراهيم بن أبي طالب: "كان أبو الأزهر من أحسن مشايخنا حديثاً"، وقال أحمد بن سَيَّار: "حسن الحديث"، وقال صالح جَزَرة: "صدوق"، وقال محمد بن يحيى: "أبو الازهر من أهل الصدق والأمانة، نرى أن يُكتب عنه"، وقال مكي بن عَبْدان: "سألت مسلم بن الحجاج عن أبي الازهر فقال: اكتب عنه"(٥).

وقال أحمد بن محمد بن سعيد بن عطاء: "كان أحد حفاظ الحديث، المتقن الثقة العالم بالحديث والرواية"، وذكره ابن حبان في (الثقات)(٦).

قلت: وبهذا فقد وقع تعارض شديد بين علماء الرجال في أبي الأزهر؛ بل قد تعارض كلام ابن معين نفسه، وقرينة تضعيف الراوي في حديث دون حديث هي الحُكم الفاصل بين تلك الأقوال؛ فابن معين إنما ضعّف أبا الأزهر في هذه الرواية فقط، ولم يضعّف عامة حديثه.

ولهذا تعقب نفسه بعد ذلك، ونفى عنه لفظ الجرح، وألقى عهدة الكذب في هذا الحديث على غير أبي الأزهر، وصرّح بذلك.

وقد وافقه العلماء على هذا الرأي؛ فقال أبو حامد ابن الشُّرَقي: "هو حديث باطل، والسبب فيه أن معمراً كان له ابن أخ رافضي، وكان معمر يمكّنه من كتبه فأدخل عليه هذا الحديث"(١).

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص١٠.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٤١.

(٣) بنادرة: جمع بندر؛ كلمة دخيلة تعني التاجر كثير المال الذي يلزم المعادن ويتاجر فيها. يُنظر ابن منظور، **لسان العرب**، ج٤، ص٨١، مادة (بندر).

(٤) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج٢، ص٥٤٦.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص١٠.

(٦) السيوطي، **طبقات الحفاظ**، ج١، ص٤٦، وابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص٤٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قال الخطيب: "وقد رواه محمد بن حمدون والنيسابوري عن محمد بن علي النجاري الصنعاني عن عبد الرزاق فبرئ أبو الأزهر من عهدته"(٢).

وقال ابن عدي: "أبو الأزهر بصورة أهل الصدق عند الناس، وأما هذا الحديث فعبد الرزاق من أهل الصدق وهو ينسب إلى التشيع فلعله شُبِّه عليه"(٣).

قلت: وبناء على ما تبيّن آنفاً فلا يمكن الحكم على أبي الأزهر بحكم ابن معين الأول، فهو –وإن انطبق على هذه الرواية– لا ينطبق على باقي حديثه.

ومن أمثلة ذلك أيضاً: ما نقل الخطيب البغدادي بإسناده عن ابن عمار أنه قال في إبراهيم بن طَهْمان: "ضعيف، وهو مضطرب الحديث"(٤).

وفي هذا تعارض واضح لما ذكره العلماء في ترجمة إبراهيم بن طَهْمان؛ فقد وثّقه جمهور العلماء؛ فقال فيه ابن معين: "لا بأس به"(٥)، وقال مرة: "ثقة"(٦)، وقال ابن المبارك: "صحيح الحديث"(٧)، وقال أحمد(٨) وأبو حاتم(٩) وأبو داود(١٠)، وابن شاهين(١١): "ثقة"، وزاد أبو حاتم: "صدوق حسن الحديث"(١٢).

وقال عثمان بن سعيد الدارمي: "كان ثقة في الحديث لم يزل الائمة يشتهون حديثه ويرغبون فيه ويوثقونه"، وقال صالح بن محمد: "ثقة حسن الحديث، ...حبب الله حديثه إلى الناس، جيد الرواية"، وقال إسحاق بن راهويه: "كان صحيح الحديث حسن الرواية كثير السماع ما كان بخراسان أكثر حديثاً منه، هو ثقة"، قال مالك بن سليمان: "لم يُخَلِّفْ مثله"، وقال يحيى بن الأكثم: "كان من أنبل من حدث بخراسان والعراق والحجاز وأوثقهم وأوسعهم علماً"،

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص١١.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٣، ص٣٦.

(٥) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص٧٧.

(٦) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص٢٧٣.

(٧) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج١، ص٢٧٠.

(٨) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٢، ص٥٨٣.

(٩) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص١٠٧.

(١٠) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص١١٣.

(١١) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص٣٢.

(١٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص١٠٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال أبو زرعة: "ذُكر عند أحمد –وكان متكئاً فاستوى جالساً– وقال: لا ينبغي أن يذكر الصالحون فنتكئ"، وقال الدارقطني: "ثقة". قال ابن حجر: "الحق فيه أنه ثقة صحيح الحديث"(١).

قلت: وما ذكره ابن عمار الموصلي إنما كان لحديث واحد رواه، فعمم ابن عامر حكمه في هذا الحديث على حاله كلها، وهذا غير صحيح.

وهذه قرينة واضحة على أن هذا التضعيف نسبي، لا يعمم على باقي روايات الراوي، وقد نبه إلى ذلك ابن حجر وغيره؛ فنقل عن الحسين بن إدريس، قال: "سمعت محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي يقول فيه: ضعيف مضطرب الحديث، قال: فذكرته لصالح –يعني: جَزَرة– فقال: ابن عمار!، من أين يعرف حديث إبراهيم؟، إنما وقع إليه حديث إبراهيم في الجمعة –يعني: الحديث الذي رواه ابن عمار عن المُعافى بن عمران، عن إبراهيم، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة: (أول جمعة جُمعت) (٢)–، ... وَعُلم أن الغلط منه ليس من إبراهيم"(٣).

لهذا فقد علّق الذهبي قائلاً: "شذ الحافظ محمد بن عبد الله بن عمار، فقال: إبراهيم بن طَهْمان ضعيف مضطرب الحديث"(٤) –يعني مطلقاً–.

قلت: وهذا يوضّح تأثير هذه القرينة في الترجيح والحكم على الأحكام المتعارضة بين أهل العلم في الرجل الواحد.

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص١١٢–١١٤.

(٢) رواه النسائي، أحمد بن شعيب (ت٣٠٣هـ)، **السنن الكبرى**، ط١، ٦م، (تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩١م، ج١، ص٥١٥، برقم (١٦٥٥)، بإسناده المذكور عن أبي هريرة أنه قال: إن أول جمعة جمعت بعد جمعة جمعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة جمعت بجواثا بالبحرين قرية لعبد القيس. والأثر رواه أبو داود، **السنن**، برقم (٩٠٢)، عن عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرِّمِيُّ لَفْظُهُ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهِ، وصححه الألباني، في **صحيح سنن أبي داود**، برقم (١٠٦٨).

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص١١٣.

(٤) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٧، ص٣٨٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

النوع السادس: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى من حفظه:

معلوم أن الضبط نوعان: ضبط صدر، وضبط سطر، فمن اعتمد على حفظه، وجب عليه صيانته، وأداؤه كما سمعه، ومن كان حديثه من كتابه، وجب عليه حفظه وصيانته؛ فإن تركه وحدّث من حفظه غلط، أو ضيّعه أو حُرق أو سرق منه، أو أُدخل له فيه، كل ذلك يؤثر في ضبطه، فيصفه النقاد –في ذلك– بالضعف والجرح.

وهنا محل وقوع التعارض؛ لأن الراوي إن روى من كتبه استقام حديثه ووصفه أهل الجرح والتعديل بالضبط، وإن سافر أو عرض له عارض حال دون تحديثه من كتابه، أخطأ فضعّفه آخرون.

وأصحاب العلل والحذّاق في هذا الفن، يكشفون علته، ويوضحون القرينة المرجحة لتلك الأقوال المتضاربة المتعارضة، ويشيرون إلى أن علة تضعيفه كانت لاعتماده على حفظه، فلا يحكمون على سائر رواياته بالضعف.

وهذه قرينة قوية في الأخذ بأقوال العلماء، ولا يتم فيها إسقاط قول أيٍّ منهم، بل يقتصر الأمر على التفصيل فيها، وتوضيح استخدامها حسب ما قعّده العلماء لهذا الراوي.

ومثال ذلك: ما تعارضت به أقوال النقاد من الحكم على زهير بن محمد التميمي؛ فقد وثقه جماعة من أهل العلم، وضعّفه آخرون؛ وثقه ابن معين فقال مرة: "ثقة"، وقال مرة أخرى: "صالح"(١).

وقال أحمد بن حنبل: "مستقيم الحديث"(٢)، ونقل المروذي عنه –أي أحمد– أنه قال: "ليس به بأس"، وقال الميموني عنه: "مُتقارب الحديث"(٣).

وقال ابن عدي: "أرجو أنه لا بأس به"(٤)، وقال العجلي: "جائز الحديث"(٥).

وقال يعقوب بن شيبة: "صدوق صالح الحديث"، وقال موسى بن هارون: "أرجو أنه صدوق"، وفي (تاريخ نيسابور) عن عيسى بن يونس: "ثنا زهير بن محمد –وكان ثقة–"(٦).

---

(١) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج٢، ص٦٢٨، والرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص٥٩٠.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص٥٩٠، وابن حنبل، **بحر الدم**، ج١، ص٥٧.

(٣) ابن حنبل، **بحر الدم**، ج١، ص٥٧.

(٤) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٨، ص١٨٩.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٣٠١.

(٦) المصدر نفسه، ج٣، ص٣٠٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

إلا أن بعض أهل العلم تكلموا فيه؛ فقد ضعّفه ابن معين في قول آخر له[١].

وذكره أبو زرعة في أسامي الضعفاء، وقال النسائي: "ضعيف"، وقال في موضع آخر: "ليس بالقوي"[٢].

وبعض علماء الجرح والتعديل وصفوه بلفظ يجمع بين الجرح والتعديل، فأعطاه حكماً عاماً بين التوثيق والتضعيف، ولم يفسروا سبب ذلك الوصف.

فقال الحاكم: "في حديثه بعض المناكير"، وذكره ابن حبان في (الثقات)، وقال: "يخطئ ويخالف"، وقال الساجي: "صدوق منكر الحديث"[٣].

وقال عثمان الدارمي: "ثقة، له أغاليط"[٤]، وقال الذهبي: "له مناكير فليُحذر منها"[٥].

قلت: فظهر إثر ذلك تعارض واضح بين أقوال العلماء، ولا بد من قرينة تُرجح بين تلك الأقوال، أو تفصّل فيها.

وقد ذكر تلك القرينة جمع من أهل الجرح والتعديل، وبيّنوها، حتى إنهم كادوا يجمعون عليها، فأسقطوا فيها التعارض، وأشاروا إلى علة تضعيف الراوي بها.

فقال أبو حاتم: "كان محله الصدق، وفي حفظه سوء، وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه، وما حدث من كتبه فهو صالح، وما حدث من حفظه ففيه تخاليط"[٦].

وقال البخاري: "ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح"[٧].

ونبّه على ذلك الأثرم، وابن عدي، والعجلي[٨].

فترجّح القول فيه، بذكر هذه القرينة، وتبيّن غاية الحكم عليه، وأمكن حل ذلك التعارض، وجمع تلك الأقوال المتعارضة دون إسقاط أي منها؛ فمن وصفه بالجرح ذكر رواية أهل الشام عنه، مع ذكر ضعف فيه؛ لأنه حدّث فيها من حفظه، ولم تكن معه كتبه، ومن وصفه بالتعديل

---

(١) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٣، ص٢١٧.

(٢) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٣٠١.

(٣) المصدر نفسه، ج٣، ص٣٠٢.

(٤) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٨، ص١٨٩.

(٥) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٣، ص٢١٧.

(٦) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج٢، ص٦٢٨.

(٧) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج١، ص٥٠، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٣٠١.

(٨) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٣٠١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ذكر رواية غيرهم عنه؛ لتحديثه بها من كتبه؛ فأحاديثه مستقيمة من غير طريقهم، ومن جمع بين الوصفين دون تفصيل فيهما، فقد ذكر ذانك الحالين دون تفريق بينهما.

وما أورده البخاري وأبو حاتم وغيرهما من التفصيل رجّح القول فيه بضعف روايته من حفظه، فأزال التعارض فيه، والله الموفق.

ومن أمثلة ذلك أيضاً: ما تعارض من أحكام النقاد في حفص بن غِياث النَّخَعي؛ فقد وثّقه كثير من علماء الرجال، إلا أن ابن حبان وداود بن رشيد ضعَّفاه.

وذلك أن حفصاً كان يروي من كتبه، فكان من أوثق الناس، فلما تولى القضاء وترك التحديث عن كتبه، صار يحدث من حفظه فيخطئ، فضعّفه العلماء.

قال يحيى بن معين: "حفص بن غِيَاث ثقة"، وقال مرة: "حفص أوثق أصحاب الأعمش"(١).

وقال أبو حاتم(٢) وأبو زرعة والعجلي(٣): "ثقة"، وقال ابن شاهين في (تاريخ الثقات): "قال أحمد: صدوق"(٤).

إلا أن ابن المديني قال: "أحاديثه منكرة"(٥)، ولما ذكره ابن حبان في (الثقات) قال: "ربما أخطأ"(٦).

وقال الذهبي: "قال داود بن رشيد: حفص كثير الغلط"(٧).

قلت: فتوثيق العلماء له كان قبل توليه القضاء وروايته من حفظه، وربما سمع منه داود بن رشيد لما ترك كتابه، وكذا أشار ابن حبان بتوهيمه له.

وقد وضّح قرينة ذلك التفصيل يعقوب بن شيبة فقال: "هو ثبت إذا حدث من كتابه ويُتقى بعض حفظه".

وإلى ذلك أشار أبو زرعة بعدما وثقه فقال: "حفص بن غياث ساء حفظه بعد ما استقضى، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح وإلا فهو كذا"(١).

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص١٨٥، والذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج١، ص٢٩٨.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص١٨٥.

(٣) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج١، ص١٠٤.

(٤) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص١٣٦.

(٥) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج١، ص٥١٣.

(٦) كذا عند ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٧، ص٣٨٢، وقد ذكره ابن حبان، **الثقات**، ج٦، ص٢٠٠، دون قوله: "ربما أخطأ".

(٧) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٣، ص٤٥٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فكان لهذه القرينة أثرٌ واضحٌ في ترجيح الحكم عليه، والتفصيل في حاله علـــى وجـــه دقيق.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص١٨٦.

النوع السابع: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى عن شيخ معين:

إن هذه القرينة –كسابقاتها– تمتاز بقوة الترجيح فيما يقع بين علماء الجرح والتعديل من التعارض؛ فإن بعضهم يصف الراوي بالضبط، بناء على ما علم من ضبطه في جزء من روايته، ويضعّفه آخر، بناء على ما وصل إليه من حاله في روايته الضعيفة.

وجماع ذلك كله يكون بترجيح قول من وثقوه في حال معينة، وترجيح قول من ضعّفوه في حال أخرى مخصوصة، ولا يُرجَّح أيٌّ من القولين على إطلاقه.

وتتفرع هذه القرينة إلى وجهين متعاكسين؛ فالأول: ضعف الراوي في حديث شيخ بعينه، مع ضبطه في باقي رواياته.

والثاني: ضبط الراوي حديث شيخ معين مع ضعفه في باقي رواياته، ومثالهما ما يلي:

الوجه الأول: ضعف الراوي في شيخ بعينه، مع ضبطه في باقي رواياته:

وفي هذه الحالة يكون الراوي عدلاً ضابطاً في عموم روايته، إلا في شيخ أو شيوخ معينين فإنه ضعيف أو مضطرب الحديث، وذلك إما لاختلاط صحيفة ذلك الشيخ عليه، فتختلط عليه روايته عنه؛ كرواية سفيان بن حسين بن الحسن عن الزهري، فقد حدّث عنه بالموسم، فاختلطت عليه صحيفته عن الزهري، فكان ثقة في جميع رواياته إلا عن الزهري[١].

أو يكون ضابطاً لحديثه كله إلا عن ذلك الشيخ، فإن له عنه بعض روايته سماعاً، وبعضها بواسطة، أو بلاغاً، فيختلط عليه حديثه الذي بواسطة بما سمع، فيحدّث بالحديث مرة سماعاً ومرة عن رجل عنه، أو يحدث به بلاغاً، فلا يضبط حديثه عنه، فيُضعّف فيه، وذلك ما حدث مع جعفر بن بُرْقان؛ فقد وثّقه الأئمة كابن حنبل، وابن معين وابن نُمير. وضعّفه الساجي وغيره، وقد فصّل الأئمة القرينة المرجحة لما تعارض فيه، وهي صحة الرواية في جميع حديثه إلا عن الزهري فإنه حدّث عنه سماعاً، وبواسطة، وبلاغاً؛ فخلط بين تلك الأحاديث، فسقط حديثه عن الزهري[٢].

قلت: وتتعدد الأسباب في ذلك فلا يمكن حصرها، فإن وقع شيء من تلك الأسباب لأحد الرواة الثقات، استثنى أهل الجرح والتعديل حديثه عن هذا الشيخ، وضعّفوه فيه، فيختلف العلماء

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٤، ص١٠٨.

(٢) المصدر نفسه، ج٢، ص٨٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

على ضربين؛ فمنهم من يوثقه، ومنهم من يضعّفه، والصواب أن هذا التعارض إنما هو من قبيل التضعيف النسبي في شيخ معيّن، ولا تعارض حقيقيٌّ فيه ذلك.

وهذه قرينة قوية إذا نصّ عليها علماء الرجال، يمكن ترجيح أحكام النقاد فيها على نحو مستقيم.

الوجه الثاني: ضبط الراوي حديث شيخ معين، مع ضعفه في باقي رواياته:

وهو عكس سابقه، فإن الراوي على ضعفه وبطلان الاحتجاج براوياته عامة، فإنه ضابط لأحاديث شيخ معيّن؛ وذلك إما لملازمته له، أو لاهتمامه بحديثه رواية وكتابة، وتكرار سماعه ومذاكرته، فإنه يتكون عنده ملكة بحديثه خاصة، فيضبطه.

ولذلك نرى أقوال العلماء تتضارب فيه، فكثير منهم يضعّف رواياته، على ما روى من عامة رواياته الضعيفة، ومنهم من يعدّله –وهم قليل– لِما رأوا من أحاديثه المستقيمة عن ذلك الشيخ، وربما نرى من يكتب حديثه ولا يحتج به، بل يجعله للاستشهاد والاعتبار.

والصواب التفصيل في ذلك على ما يقرّره علم علل الرجال، فيمكن الكشف عن تلك القرينة بالنظر إلى جميع مرويات الراوي، والتفريق بينها، وهي قرينة قوية، تحدّد درجة الراوي بمختلف حالاتها، وعندئذٍ لا يمكن إغفال واحدة من تلك الحالات، أو دمجها تحت حكم واحد.

ومثال ذلك: ما ذكره العلماء في ترجمة هشام بن سعد المدني، أبو عَبَّاد القرشي.

فقد ضعّفه عامة أهل العلم كابن حنبل، وابن معين، والنسائي، وابن سعد، وابن حبان؛ فقال أحمد: "لم يكن بالحافظ، وليس هو بمحكم الحديث"(١)، وقال ابن معين: "فيه ضعف"(٢)، وقال النسائي: "ضعيف"، وقال مرة: "ليس بالقوي"، وقال ابن سعد: "كان كثير الحديث يُستضعف"(٣).

وقال ابن حبان: "كان ممن يقلب الأسانيد وهو لا يفهم، ويسند الموقوفات وهو لا يعلم، فلما كثر مخالفته الأثبات فيما يروي عن الثقات بطل الاحتجاج به، وإن اعتُبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضير"(٤).

قلت: إلا أن بعض العلماء حسنوا حديثه؛ كأبي زرعة، والساجي(٥)، والعجلي(١).

---

(١) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٢، ص٥٠٧.

(٢) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج١، ص١٤٥.

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١١، ص٣٧.

(٤) ابن حبان، **المجروحين**، ج٣، ص٨٩.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١١، ص٣٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ونسبه بعضهم إلى درجة من يُكتب حديثه للاعتبار؛ فقال ابن معين مرة: "صالح وليس بمتروك الحديث"، وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتج به"(٢)، وقال علي بن المديني: "صالح وليس بالقوي"(٣)، وذكره ابن عبد البر في باب من نسب إلى الضعف ممن يكتب حديثه(٤).

قلت: هذه الأقوال المتباينة من أحكام علماء الجرح والتعديل فيه، كل منها يصف حالاً نسبيةً للراوي؛ فمن ضعّفه إنما ضعّفه لما روى من الأحاديث المنكرة، ومن حسّن حديثه إنما حسنها لما وجد فيها من استقامة فيها.

والصواب: أن هشام بن سعد له أوهام، ويكتب حديثه للاعتبار، إلا أنه أثبت الناس في زيد بن أسلم.

قال الآجري عن أبي داود: "هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم"(٥).

قلت: وهذه القرينة خصّصت توثيق العلماء له في حديثه عن زيد بن أسلم، وهي قرينة واضحة للترجيح بين تلك الأقوال المتباينة فيه.

وعليه يمكن ترجيح قول من قوّى رواياته إذا روى عن زيد بن أسلم، ومن ضعّف حديثه إنما ضعّفه لباقي رواياته.

---

(١) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج٢، ص٣٢٩.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٩، ص٦١-٦٢.

(٣) ابن المديني، **سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني**، ج١، ص١٠٢.

(٤) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١١، ص٣٧.

(٥) المصدر نفسه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

النوع الثامن: اختلاف الحكم على الراوي إذا جمع بين الشيوخ:

وهي قرينة دقيقة، يبعد من غير الحافظ أن يلمحها؛ ذلك أنها تعتمد على شمولية رؤيته، ودقة مقارنته لأحاديث الراوي، فتحمله على توثيق روايات ذلك الراوي في جميع أحواله مستثنياً من ذلك أحاديثه التي يجمع فيها بين الشيوخ.

ومعنى ذلك أن الراوي قد يروي –أحياناً– حديثاً واحداً عن عدة شيوخ، بألفاظ مختلفة؛ يزيد بعضها على بعض، وتتباين عباراتها، فيجمع أحاديث شيوخه في إسناد واحد، ومتن واحد، دون تفصيل بين رواياتهم، وربما جمع معهم راوياً ضعيفاً وأجمل روايته التي تحتوي على زيادات مؤثرة.

فيختلف العلماء في وصف ذلك الراوي؛ فيعمد بعضهم إلى توثيقه، ويضعفه آخرون لما رأوا من اضطراب حديثه. والصحيح ما فصّلنا آنفاً من حاله.

ومثال ذلك: ما ذكره العلماء في ترجمة عوف بن أبي جَميلة؛ فقد وثقه جماعة من العلماء؛ فقال أحمد بن حنبل: "ثقة صالح الحديث"(١)، وقال ابن معين: "عوف بن أبى جَميلة ثقة"، وقال أبو حاتم: "صدوق صالح الحديث"، وكان مروان بن معاوية يقول: "كان عوف الأعرابي يسمى الصدوق"(٢)، وقال النسائي: "ثقة ثبت"(٣)، وقال ابن سعد: "كان ثقة كثير الحديث"(٤)، وذكره ابن حبان في (الثقات)(٥).

قلت: فهؤلاء جملة من العلماء والنقاد قد وثقوه وذكروا حفظه، إلا أننا نقف على تضعيف الدارقطني له؛ فينشأ عندنا تعارض بين أقوال العلماء فيه؛ فقد سأل –أي الحاكم– عنه الدارقطنيَّ فقال: "ليس بذاك"(٦).

ولا بد من البحث عن تفسير لهذا التعارض يُبعد التساؤل عنه، ويُمَكِّن الباحث من التعامل مع تلك الروايات المتعارضة.

---

(١) ابن حنبل، **بحر الدم**، ج١، ص١٢١.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص١٥.

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٨، ص١٤٨.

(٤) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٧، ص٢٥٨.

(٥) ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص٢٩٦.

(٦) الدارقطني، **سؤالات الحاكم للدارقطني**، ج١، ص٢٦٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وجماع ذلك فيما رواه ابن أبي حاتم عن شعبة أنه ذكر ضعف ابن أبي جميلة إذا جمع ألفاظ الشيوخ في حديث واحد، وأنكر شعبة عليه هذا الصنيع، وضعّف به حديثه؛ قال شعبة: "في أحاديث عوف عن خِلّاس عن أبي هريرة. ومحمد بن سيرين عن أبي هريرة. إذا جمعهم، ترى لفظهم واحداً؟!"، كالمنكر على عوف[١].

قلت: فعند الوقوف على كلام شعبة الآنف الذكر يتضح لدينا سبب تضعيف الدارقطني له، ويترجح في ابن أبي جميلة التفصيل في حاله، ويزول التعارض.

ومن أمثلة ذلك أيضاً: ما ذكره النُّقاد في الحُكْم على عبد الله بن عبد الحكم بن أَعْيَن؛ فقد وثّقه أبو زرعة، وأبو حاتم، وابن وارة –محمد بن مسلم–[٢]، وابن معين[٣]،وقال الخليلي: "ثقة كبير مشهور"[٤]، وأثني عليه –تلميذه– العجلي[٥] وابن حبان[٦].

إلا أن أبا الفتح الأزدي ذكر في (ضعفائه) أن ابن معين كذّبه، ووافقه الساجي على ذلك[٧].

وهذا تعارض واضح بين قولي ابن معين بشكل خاص، وبين أقوال أهل الجرح والتعديل، قال ابن حجر: "تكذيب يحيى له لم يصح"[٨].

قلت: يعني: لم يصح على ما ذكروا من العموم، لكن كذّبه ابن معين في حديث واحد، وهذا تضعيف نسبي.

فقال ابن حجر: "قال محمد بن قاسم: لما قدم يحيى بن معين مصر حضر مجلس عبد الله، فأول ما حدث به كتاب فضائل عمر بن عبد العزيز، فقال: حدثني مالك وعبد الرحمن بن زيد وفلان وفلان...، فمضى في ذلك، ثم قال: كلٌّ حدثني هذا الحديث. فقال له يحيى: حدثك بعض هؤلاء بجميعه وبعضهم ببعضه؟، فقال: لا، حدثني جميعهم بجميعه. فراجعه فأصر، فقام يحيى وقال للناس: يكذب[٩]"[١].

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج١، ص١٤٧.

(٢) المصدر نفسه، ج٥، ص١٠٦.

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٥، ص٢٥٣.

(٤) الخليلي، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، ج١، ص١١٩.

(٥) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج٢، ص٤٤.

(٦) ابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص٣٤٧.

(٧) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٥، ص٢٥٣.

(٨) المصدر نفسه.

(٩) الكذب هنا بمعنى الخطأ؛ وقد ضعّفه ابن معين في هذا الحديث فقط.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: والتضعيف النسبي إنما هو حالة خاصة من التضعيف، لحال معينة، فإن زالت تلك الحال، رجع الراوي إلى حكمه الأصلي، وهذه قرينة واضحة على ترجيح حكم التعديل على هذا الراوي، إلا أنه ضعيف فيما روى من حديث فضائل عمر بن عبد العزيز؛ ولهذا لا يمكن لأحد أن يدّعي أن عبد الله بن عبد الحكم: ضعيف مطلقاً، بل هو ثقة أخطأ في حديث واحد.

قال المعلمي: "والظاهر أن عبد الله إنما أراد أن كلاً منهم حدثه ببعض القصة، فجمع ألفاظهم، وهي قصة في شأن عمر بن عبد العزيز، وليست بحديث، فظن يحيى أن مراده أن كلاً منهم حدثه بالقصة بتمامها على وجهها في ذلك، وقد أساء الساجي إذ اقتصر في ترجمة عبد الله على قوله: كذبه ابن معين".أ.هـ[٢].

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٥، ص٢٥٣.

(٢) المعلمي اليماني، **التنكيل**، ج١، ص ٧٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الرابع: التوثيق والتجريح في حال المفاضلة:

يُعد الحكم على الراوي في حال المفاضلة من أشدِّ القرائن تأثيراً على أحكام النقاد المتعارضة، فيتوجّب عندها معرفة الكيفيّة التي جرّح فيها الناقدُ الراويَ أو عدّله؛ فقد يكون أصدر حكمه عليه بالنسبة إلى راوٍ آخر مقرون به، ولا يكون مقصود الناقد في هذا مطلق الحكم.

فكثيراً ما يُقارن النّقاد في سؤالاتهم بين راوٍ متوسط الحال وراوٍ أدنى منه، ليحدد منزلته بدقة فيُقال: فلان ثقة وهو لا يريد أنه ثقةٌ مطلقاً، بل مقارنة مع من ذُكر ممن هو أدنى منه.

والعكس واقع أيضاً؛ فقد يُقارَن هذا الراوي بمن هو أوثق منه فيُقال: هو ضعيف ولا يراد أنه ضعيفٌ مطلقاً.

وهذا أمر أخفى من أن يُكشف عنه إلا بتدقيق الباحث، وتمعّنه في العبارات، وعدم التسرّع في تعميم الحكم على الراوي دون ذكر سياق المفاضلة فيه.

ومن الجدير بالذكر أن قرينة التوثيق والتضعيف في حال المفاضلة لها وجهان متعاكسان؛ الأول: تليين الراوي الثقة عند مقارنته بمن هو أوثق منه، والآخر: توثيق الراوي الضعيف عند مقارنته بمن هو أضعف منه.

الوجه الأول: تليين الراوي الثقة عند مقارنته بمن هو أوثق منه:

مثال ذلك: سأل عثمانُ الدارميُّ يحيى بنَ معين عن العلاء بن عبد الرحمن فقال: "ليس به بأس" قال: قلت: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟، فقال: "سعيد أوثق، والعلاء ضعيف"(١).

قلت: كذا قال، ويُعارضه قول أحمد بن حنبل فيه: "ثقة لم أسمع أحداً ذكره بسوء"(٢)، كما يعارضه قول النسائي: "ليس به بأس"، وقول ابن عدي: "ما أرى بحديثه بأساً"(٣)، وقول العجلي: "ثقة"(٤).

---

(١) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص١٧٤.

(٢) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٢، ص١٩.

(٣) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٣، ص١٣.

(٤) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج٢، ص١٥٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: وهذه قرينة واضحة، يشير مضمونها إلى أن أحكام النقاد لا تُجتَـزأ مـن حـال المفاضلة؛ لأن هذه الأحكام إنما هي مدرجة ضمن سياق ذي مقصود مقيّد، وهو المقارنـة بـين الرواة، وليست مطلقة، فلا يمكن عزلها عن ذلك السياق.

وعليه فإن العلاء ليس ضعيفاً مطلقاً، بمعنى أنه لا يُحتجّ به، أو لا يكتب حديثه، بـدليل أن ابن معين نفسه أسلف ذلك بقوله: ليس به بأس، فكيف يكون ضعيفاً عنده في آن واحد؟.

وقد أشار السخاوي إلى هذه القرينة بطريقة ما فقال: "إن ابن معـين لـم يُـرد بقولـه تضعيف العلاء مطلقاً بدليل قوله: إنه لا بأس به، وإنمـا أراد أنـه ضـعيف بالنـسبة لـسعيد المقبري"(١).

ويتضح ذلك إن عُلم قول أهل العلم في سعيد المقبري –المقارن فيه–؛ فقـد قـال أبـو زرعة فيه: "مدينى ثقة"(٢)، وقال الذهبي: "الإمام المحدث الثقة"، ونقل عن أحمـد وابـن معـين قولهما: "ليس به بأس"، وقال ابن المديني وابن سعد وجماعة: "ثقة"(٣).

ومن خلال ما سبق يظهر أن سعيد المقبُري في مرتبة عالية من الوثاقة، الأمـر الـذي يفسّر وصف ابن معين للعلاء حين قارنه به أنه قال: "العلاء ضعيف"، والأصل في العلاء أنـه ثقة –كما تقدّم– وإنما ضعّفه ابن معين بالنسبة إلى سعيد المقبري.

فيخلُص لدينا أن تضعيف الراوي في حال المقارنة لا يتعارض مع تعديله المطلق، وأن هذه قرينة لطيفة يجب التنبه إليها وعدم التسرع في الحكم على الراوي بالضعف، أو ادّعاء وقوع التناقض بين أقوال علماء الجرح والتعديل، والله أعلم.

الوجه الثاني: توثيق الراوي الضعيف عند مقارنته بمن هو أضعف منه:

مثال ذلك: ما نقله الخطيب البغدادي في ترجمة الهيثم بن عدي أن علي بن المديني قال: "الهيثم بن عَدِي أوثق عندي من الواقدي"(٤).

فهل يُعد هذا توثيقاً للهيثم بن عدي؟. إن كان توثيقاً فقد عارضه جماهير علماء الرجال، ولم أجد أحداً ذكر فيه توثيقاً سوى هذا.

بل ضعَّفه عامة أهل العلم؛ فقال البخاري: "سكتوا عنه"(١). وحسبك به جرحاً عنده.

---

(١) السخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ج١، ص٤٠٢.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٤، ص٥٧.

(٣) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج١، ص١١٦–١١٧.

(٤) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٦، ص١٩٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وسئل ابن معين عنه فقال: "ليس بثقة، كان يكذب"[٢]، وقال أبو حاتم: "متروك الحديث"[٣]، وقال ابن عدي: "ضعيف جداً"[٤]، وقال العجلي: "الهيثم بن عدي الطائي كذاب، وقد رأيته"[٥]، وقال الجوزجاني: "الهيثم بن عدي ساقط قد كُشف قناعُه"، وقال أبو داود: "كذاب"[٦]، وقال النسائي: "متروك الحديث"[٧].

قلت: والراجح في ذلك؛ أن ابن المديني إنما وثّقه مفاضلة، ولم يوثقه مطلقاً، وإلا فمرتبته معلومة مما سلف من أقوال أهل العلم، وما كان من تعديله من ابن المديني إنما كان بالنسبة للواقدي عنده.

وهذه قرينة قاطعة في أن التعديل في حال المفاضلة أو المقارنة لا يُعتمد عليه لأنْ يكون تعديلاً في كافة أحوال الراوي، وكل ذلك مردّه إلى موازنات النقاد، على ما صدّرنا به أول هذا المطلب.

ومن الأمثلة على ذلك أيضاً: ما ذكره صالح الأسَدي في ترجمة عبد الحميد بن سليمان قال: "أخوه فُليح أحسن حالاً منه"[٨]، وقال جرير بن عبد الحميد: "فُليح أثبت من أخيه"[٩].

وهذا في ظاهره يشير إلى تعديل فُليح بن سليمان، وذلك رأي لا يستقيم مع تجريح عامة أهل العلم له، فيقوم لدينا تعارض في الحكم على فليح هذا.

فقد ضعّفه ابن المديني[١٠]، وابن معين[١١]، وأبو حاتم[١٢]، والنسائي[١٣] وأبو داود، وقد ترك عبد الرحمن بن مهدي الرواية عنه[١].

---

(١) البخاري، **التاريخ الصغير**، ج٢، ص٢٤٢.

(٢) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج١، ص٢٦٧.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٩، ص٨٥.

(٤) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٢٩٣.

(٥) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٦، ص١٩٢.

(٦) المصدر نفسه، ج٦، ص١٩٣.

(٧) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص٢٤٤.

(٨) المزي، **تهذيب الكمال**، ج١٦، ص٤٣٦.

(٩) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص١٤.

(١٠) ابن المديني، **سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني**، ج١، ص١١٧.

(١١) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج١، ص١٢٨، وج١، ص١٨٩، وج١، ص٢٩٩.

(١٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص٨٥.

(١٣) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص٢٢٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فكيف يحسّن صالح الأسدي حاله إذن؟، والجواب –كما فصّلنا آنفاً–: إنما هو توثيق في حال مقارنته بأخيه عبد الحميد، وهذا التعديل لا يُعتدّ به عند الإطلاق.

وهذه قرينة جلية في أن التوثيق في حال المفاضلة إنما هو توثيق بالمعنى الخـــاص، لا مطلقاً.

ويؤيد ذلك ما أوضحه الخطيب البغدادي من العبارة التي رواها عن صالح الأسدي نفسه حيث قال: "قال أبو علي صالح بن محمد الأسدي: عبد الحميد بن سليمان ضعيف الحديث، وفليح أحسن حالاً منه، وهو أيضاً ضعيف"(٢).

فإقرار أبي علي الأسدي تضعيف فليح يؤكد أن هذا التعديل إنما هو في حال المفاضلة، لا أكثر.

قلت: وعبد الحميد بن سليمان –المقارَن فيه– ضعّفه جماعة العلماء كابن معـــين وأبـــو حاتم وأبو زرعة(٣)، والنسائي(٤)، وابن المديني(٥)، وأبو داود(٦)، وقال ابن حبان: "لا شيء"(٧).

وهكذا يمكننا الوقوف على المعنى المقصود من قول صالح الأسدي وجرير؛ بأن فليحـــاً أثبت من أخيه، والله الموفق.

---

(١) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٣، ص٢٥١.

(٢) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٥، ص٥٠.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص١٤.

(٤) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص٢١١.

(٥) ابن المديني، **سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني**، ج١، ص١١٧.

(٦) أبو داود، **سؤالات الآجري لأبي داود**، ج٢، ص٣٠٣.

(٧) ابن حبان، **الثقات**، ج٥، ص٥٠٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثالث: قرائن الترجيح المتصلة بالناقد:

إن المحور الثاني من محاور الحكم على الراوي –بعد موضوع الجرح والتعديل– هو الجارح والمعدّل، حيث تصدّر هذا الشأن في كل عصر عدّة من النقاد، وعلى الرغم من سعة حفظ أولئك النقاد واطلاعهم، وعلو كعبهم في هذا الفن، إلا أنهم –في مجملهم– يخضعون في أحكامهم لما يخضع له البشر من التفاوت في دقة الفهم، وسعة الاطلاع، وطول الخبرة وغيرها من العوامل المؤثرة على أحكامهم.

فإن أضفنا إلى ذلك ما يطرأ على بعضهم من العوامل التي تؤثر على أحكامهم؛ كالتنافس بين الأقران من الرواة، واختلافهم في الاعتقاد، وتشدد بعضهم في الأحكام، نجد – نتيجة ذلك– تفاوتاً في مُخرجات أولئك النقاد، بناء على اختلاف تلك العوامل المؤثرة على أحكامهم.

وبناء على ذلك، يدخل في عدد من أحكامهم تعارض واضح، لا يمكن الترجيح فيه إلا بعد الاطلاع على تلك العوامل المؤثرة فيهم، ودراستها بدقة، فإذا تعقّبنا تلك العوامل واستقرأناها بإمعان؛ ظهر لدينا قرائن –تتعلق بذات الجارح والمعدل– مختلفة التأثير على أحكام هذا الناقد.

ومن هنا كان لا بد من تحديد تلك القرائن، ومدى تأثير كلٍّ منها على أحكام النقاد على الرواة؛ لنتمكن من المقارنة والترجيح بين تلك الأحكام المتعارضة في الجرح والتعديل.

ومن الجدير بالذكر أن هذه القرائن تنقسم إلى نوعين؛ الأول: قرائن مختصة بالترجيح بين أحكام عدد من النقاد، والثاني: قرائن مختصة بالترجيح بين أحكام الشيخ الواحد، وسأبيّن ذانك في مبحثين:

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الأول: قرائن مختصة بالترجيح بين أحكام عدد من النقّاد:

سنسلّط الضوء في هذا المبحث على عدد من القرائن المختصّة بين قولين يستحيل صدورهما من ناقد واحد؛ كقرينة التشدد والتساهل، أو اشتراك بلد الناقد مع بلد الراوي، أو تقدّم زمان أحد الناقدَين على الآخر ...الخ.

فالمتمعّن في هذه القرائن يجزم بعدم استخدامها في الترجيح بين أحكام الشيخ الواحد –إذا تعارضت–، ويمكن تصنيف هذا القسم من القرائن إلى نوعين مختلفين؛ الأول: قرائن تؤثّر في جميع أحكام الناقد على الرواة؛ كالأهلية، والخبرة، والتشدد أو التساهل.

والثاني: قرائن توثّر في أحكام الناقد على بعض الرواة دون بعض؛ ويكون ذلك نتيجة لعلاقة معيّنة نشأت بين الناقد والراوي، وسبّبت في تأثّر حكم الناقد عليه، سلباً أو أيجاباً؛ كملازمة الناقد للراوي، أو وقوع التنافس بينهما لاقترانهما في زمن واحد.

وفيما يلي تفصيلٌ لذلك مع التمثيل:

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

النوع الأول: قرائن مؤثرة في جميع أحكام الناقد على الرواة:

إن القرائن المؤثرة على جميع أحكام الناقد عادة ما تكون ناتجة عن عوامل متعلقة بذات الناقد، ومكوّنة لشخصيته العلمية، وما يتعلق بها من مقومات تساعده على استخلاص أحكامه الخاصة على الرواة؛ كأهليته، أو طول خبرته، أو مدى تشدّده وتساهله في الحكم على الرواة.

والمتأمّل في هذه العوامل يجد أنها مصاحبة للناقد في جميع أحكامه، حتى أصبحت جزءاً من منهج نقده، بغضّ النظر عن مدى تأثره بها، أو تميّزه بالتعامل معها، ولا شك أن معرفة ذلك يُساعد على ترجيح حكمه أو تركه.

ونتيجة لتفاوت الأهلية بين النقاد، وطول الخبرة لدى كلٍّ منهم، ومدى تشدّد بعضهم في أحكامه على الرواة؛ سيظهر التعارض في بعض الأحكام الصادرة عنهم، ولا يمكن الترجيح بين تلك الأحكام المتعارضة إلا بعد الرجوع إلى هذه العوامل ودراسة مدى تأثير كلٍّ منها على أحكام النقاد، وسيساعدنا ذلك على استنتاج القرائن المرجِّحة لأحكام هؤلاء النقاد عند التعارض.

وسأبيّن ذلك من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: تفاوت الأهلية بين النقاد.

المطلب الثاني: خبرة الناقد بمدلولات عبارات الجرح والتعديل، وكيفية استخدام كل منها.

المطلب الثالث: التشدّد والتساهل والتوسط في الحكم على الرواة.

المطلب الرابع: قلة كلام الناقد في الرواة، أو كثرته.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: تفاوت الأهلية بين النّقاد[١]:

إن أحكام الناقد على الرواة منبثقة عن مدى معرفته بأحوالهم، وخبرته بأحاديثهم ورواياتهم، ومعلوم أن معرفة النقاد بأحوال الرواة متفاوتة، كما أن معرفة الناقد الواحد قد تتفاوت من راوٍ لآخر، وأحياناً ما يؤدي هذا التفاوت في المعرفة إلى تعارض الأحكام الصادرة عن بعض النقاد، ولا يمكن الترجيح بين تلك الأحكام المتعارضة إلا بالنظر إلى أهلية كلٍّ منهم، وتقديم حكم الأعدل والأعرف، وقد أجمع العلماء على تقديم أحكام الأئمة الحفّاظ على غيرهم عند التعارض؛ لما عُلم عنهم من علو كعبهم في الحفظ والمعرفة، وقلة خطئهم في الحكم على الرواة.

لكن هذا لا يمنع من وقوع الخطأ من بعضهم في الحكم على بعض الرواة؛ نتيجة لقلّة معرفته بهذا الراوي على وجه الخصوص، بالرغم من تقديم العلماء لأحكامه الأخرى على الرواة.

وبناء على ذلك يمكننا القول بأن أهلية النقاد متفاوتة، وهذا التفاوت في الأهلية قرينة مؤثّرة في الترجيح بين أحكامهم عند التعارض.

ويمكن تقسيم هذه القرينة إلى قسمين: أهلية عامة، وأهلية خاصة.

وسأبيّن كلاً منهما مع التمثيل:

---

(١) تختلف قرينة أهلية الناقد عن أهلية الناقل، فأهلية الناقد قرينة مؤثّرة يُحتجّ بها عند التعارض، بينما أهلية الناقل مانع يحول دون الاحتجاج بالحكم، فيسقط التعارض دون الحاجة إلى مقارنة وترجيح، وقد سبق ذكر هذا المانع في المبحث الثاني من الفصل الأول.

قلت: ولا مانع من ورود نفس الراوي في كلا الحالتين؛ كالكُدَيمي مثلاً؛ فإن روى بإسناده عن أحد النقاد رواية جرح أو تعديل فلا يُعمل بهذا القول؛ لمانع ضعف نسبة القول إلى قائله. وإن تكلم في الراوي باجتهاده كان ضعفُه قرينة تُرجّح ردّ حكمه عند التعارض على ما سيأتي في هذا المطلب.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أولاً: الأهلية العامة:

تتفاوت أهلية النقاد –في العدالة أو الحفظ– إلى درجات غير متساوية، مما يستوقف المرجّح بين أقوالهم إلى ضرورة تقييم حكم كلّ منهم، وإلى أي مدى يمكن لكل واحد منهم أن يُؤخذ من كلامه أو يُرد.

إلا أن المتفق عليه بين أهل العلم؛ أن علماء الرجال هم أكثر الناس صواباً وأقلهم خطأً، وأنهم أهل الصنعة والرأي، مع تفاوت فيما بينهم.

قال الذهبي: "نحن لا ندعي العصمة في أئمة الجرح والتعديل، لكنهم أكثر الناس صواباً وأندرهم خطأً، وأشدهم إنصافاً وأبعدهم عن التحامل، وإذا اتفقوا على تعديلٍ أو جرحٍ، فتمسك به واعضض عليه بناجذيك، ولا تتجاوزه فتندم، ومن شذ منهم فلا عِبْرة به، فخَلِّ عنك العَناء، وأعط القوس باريها. فوالله لولا الحفاظ الأكابر لخطبت الزنادقة على المنابر"(١).

لكنهم –أي النقاد– وعلى ما صرّح به الذهبي آنفاً، وأقرّته جماهير أهل الجرح والتعديل؛ فإن منهم من تركوا العمل بأحكامه على الرواة، ولم يعتمدوا على أقواله في الجرح والتعديل؛ وقد صنّف الذهبي في ذلك كتابه المشهور (ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل) اقتصر فيه على سردهم، ومثله كتاب (المتكلمون في الرجال) للسخاوي، وغيرهما. بالإضافة إلى ما نجده في تراجم كلّ منهم في كتب الرجال.

ولهذا اشترط العلماء عدالة الناقد لقبول حكمه؛ قال الذهبي : "الكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تام، وبراءة من الهوى والميل، وخبرة كاملة بالحديث وعلله ورجاله"(٢).

وقال أيضاً: "ينبغي أن تتفقد حال الجارح مع من تكلم فيه، باعتبار الأهواء، فإن لاح لك انحراف الجارح ووجدت توثيق المجروح من جهة أخرى فلا تحفل بالمنحرف وبغمزه المبهم، وإن لم تجد توثيق المغموز فتأنَّ وترفق..."(٣).

وقال ابن حبان: "من أمحل المحال أن يجرح العدل بكلام المجروح"(٤).

وقال ابن حجر: "ينبغي أن لا يُقبل الجرح إلا من عدل متيقظ"(١).

---

(١) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١١، ص٨٢.

(٢) الذهبي، **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، ج١، ص٨٢.

(٣) المصدر نفسه، ج١، ص٨٨.

(٤) ابن حبان، **الثقات**، ج٥، ص٢٣٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال اللكنوي: "لا بد للمزكي أن يكون عدلاً، عارفاً بأسباب الجرح والتعديل، وأن يكون منصفاً ناصحاً، لا أن يكون متعصباً ومعجباً بنفسه، فإنه لا اعتداد بقول المتعصب"(٢).

وقال حمزة السَّهْمي: "سألت أبا بكر ابن عَبْدان عن ابن عُقْدة، إذا حكى حكاية عن غيره من الشيوخ في الجرح والتعديل: هل يقبل قوله؟ قال: لا يقبل"(٣).

وسبب ذلك أن ابن عُقْدة "متكلم فيه على سعة حفظه، كان لا يتدين بالحديث؛ لأنه كان يحمل شيوخاً بالكوفة على الكذب؛ يسوي لهم نسخة ويأمرهم أن يروووها، فكيف يَتدين بالحديث ويَعلم أن هذه النسخ هو دفعها إليهم يرويها عنهم؟! وقد تبين ذلك منه"(٤).

فسقطت عدالته، ولم يُقبل قوله في الحديث، فضلاً عن قبوله في الرجال.

ومثال ذلك: قول عبد الرحمن بن يوسف بن خِرَاش في عمرو بن سُلَيم الزُّرَقي: "ثقة في حديثه اختلاط"، وقد علق ابن حجر على هذا بقوله: "من ثقات التابعين وأئمتهم وثّقه النسائي، والعجلي، وابن سعد، وابن حبان، وآخرون...، وقال ابن خراش: ثقة في حديثه اختلاط. قلت: ابن خراش مذكور بالرفض والبدعة فلا يُلتفت إليه"(٥).

فرجّح ابن حجر توثيق النسائي ومن معه على تجريح ابن خِرَاش، بقرينة ضعف أهلية ابن خِرَاش، وهذا يُضعِف قوله عند التعارض.

ومن أمثلة ذلك أيضاً: عندما سأل أبو داود السِّجِستاني أحمد بن حنبل عن عُمير بن سعيد، فقال أحمد: لا أعلم به بأساً.

فقال أبو داود: سألت أبا مريم عن عُمير هذا فقال: تسلني عن عُمير الكذاب؟.

فقال أحمد بن حنبل: حتى يكون أبو مريم ثقة؛ كان يحدّث بلايا عن عثمان، وكان يشرب حتى يبول في ثيابه"(٦).

---

(١) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، **نزهة النظر شرح نخبة الفكر**، ١م، (تعليق صلاح محمد عويضة)، دار الكتب العلمية، بيروت، ج١، ص١١٣.

(٢) اللكنوي، عبد العلي محمد بن نظام الدين (ت١٢٢٥هـ)، **فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت**، ط١، ٢م، (ضبطه وصححه عبد الله محمود محمد عمر)، دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، ١٤٢٣هـ–٢٠٠٢م، ج٢، ص١٩٠.

(٣) الدارقطني، **سؤالات حمزة للدارقطني**، ج١، ص١٦٠.

(٤) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٢٠٦.

(٥) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤٣١.

(٦) العقيلي، **الضعفاء**، ج٣، ص١٠٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فأسقط أحمد عدالة أبي مريم، وطرح بذلك كلامه في عُمير بن سعيد؛ لهذا رجّح أبو داود تعديل عُمير بقرينة عدم أهلية أبي مريم وإسقاط أحمد بن حنبل لعدالته.

وأبو مريم هذا هو عبد الغفار بن القاسم الأنصاري، اتفقوا على تجريحه؛ لأنه كان من رؤساء الشيعة، وكان يضع الحديث(١).

والأمثلة على ذلك كثيرة.

قلت: وهذه قرينة سهلة الكشف، قوية التأثير على أحكام النقاد؛ لأن الناقد المجروح ليس أهلاً لأن يُخالف الأئمة من النقاد؛ لذلك انتشر بين المحدّثين عدم تجرح الثقة بكلام المجروح، فضلاً عن معارضته لكلام الأثبات المعدّلين.

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص٥٣، والنسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص٢١٠، وابن حبان، **المجروحين**، ج٢، ص١٤٣، ويُنظر العكايلة، سلطان سند والوريكات، عبد الكريم أحمد (٢٠٠٤م)، **موانع قبول الجرح التي تعود إلى الجارح والمجروح عند المحدّثين**، مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد التاسع عشر، العدد الرابع، بحث منشور، ص٨٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثانياً: الأهلية الخاصة:

أحياناً ما تتعارض أحكام النقّاد على راو بعينه، على الرُّغم من سعة علمهم، وطول خبرتهم في الرواة، إلا أن بعضهم لم يطّلع على حال هذا الراوي بعينه، فيكون غيره أعرف بحاله وأخبر، فيترجّح حكم الأحفظ منهم.

لهذا أشار البلقيني وغيره من أهل العلم إلى تقديم حكم الناقد الأحفظ عند التعارض؛ فإن كان المعدلون أحفظ قُدّم التعديل، والعكس بالعكس(١).

وهذه قرينة خاصة، تؤثّر على حكم الناقد في هذا الراوي فقط، ولا تتكرر في غيره من الرواة، ولا تؤثّر على باقي أحكام الناقد.

ويمكن الكشف عن هذه القرينة بنص صريح من الأئمة في ذلك، ولا يمكن التكهن بها دون دليل واضح؛ فربما يتحامل متحامل، أو يميل ذو هوى، فيدّعي عدم معرفة الناقد لهذا الراوي؛ ليردَّ بذلك حكمه.

ومثال ذلك: قول ابن حجر في تُبيع بن سليمان، أبو العَدَبّس: "مجهول من السادسة"(٢).

وفي هذا تعارض واضح مع ما نقله الدارمي في سؤاله لابن معين عن أبي العَدَبَّس: "ما حاله؟"، فقال ابن معين: "ثقة"(٣).

ولو اطّلع ابن حجر على قول ابن معين فيه لما نصّ على تجهيله، مع الأخذ بعين الاعتبار تشدد ابن معين في الرجال.

وهذه قرينة لطيفة؛ إذ إن ابن حجر واسع الاطلاع، عمدة في الرجال، إلا أن علمه اقتصر في هذا الراوي على الجهالة، فلا يقدّم قوله في ذلك، مع الحِفَاظ على مكانته في علم الرجال، إلا أن ابن معين أعرف منه في هذا الراوي، فيترجّح بذلك توثيق ابن معين على تجهيل ابن حجر.

---

(١) البلقيني، سلاج الدين عمر بن رسلان الشافعي (ت٨٠٥هـ)، **محاسن الاصطلاح في تضمين ابن الصلاح**، ط١، ١م، (وضع حواشيه خليل منصور)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، ج١، ص١٢٠.

(٢) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص١٤٢.

(٣) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص٢٣٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ومثله أيضاً: قول أبي حاتم في نوح بن المختار: "شيخ لا يُعرف"[١]، وقد نصّ ابن معين على توثيقه[٢]؛ لذا قال ابن حجر: "قوله لا يُعرف ليس بجرح، فقد عرفه يحيى بن معين ووثقه"[٣].

ومثل ذلك: قول ابن حجر –أيضاً– في عبد الرحمن بن محمد بن حبيب الجَرْمي: "مقبول"[٤].

ولعله لم يطّلع على قول ابن معين فيه: "ثقة"[٥].

والراجح فيه قول ابن معين.

ومثله كذلك قوله –أي ابن حجر– في عبد الله بن أبي سليمان الأمَوي: "صدوق"[٦].

واقتصر قوله في (التهذيب) على قول أبي حاتم فيه: "شيخ"، وذِكْر ابن حبان له في (الثقات)[٧].

ولعله لم يطّلع على قول ابن معين فيه: "ثقة"[٨].

وقد نصّ ابن حجر نفسه على مثل ذلك فقال في (هدي الساري): " أحمد بن عاصم البَلْخي: جهَّله أبو حاتم؛ لأنه لم يخبر حاله"، وقال –أيضاً–: "إبراهيم بن سعد: قال أحمد: لم يخبره يحيى القطان"[٩].

والمقارن لأقوال أهل العلم في الرواة، يجد عدداً من الأمثلة على ذلك، وهذه ظاهرة غير مستنكرة في علم الرجال؛ إذ لا يمكن لأحد أن يجزم باطلاع جميع علماء الرجال على تفاصيل أحوال جميع الرواة؛ ففوق كل ذي علم عليم.

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٨، ص٤٨٣.

(٢) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج١، ص٣٥٦.

(٣) ابن حجر، **لسان الميزان**، ج٣، ص٧٨.

(٤) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٥٨٩.

(٥) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص٦٦.

(٦) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٤٩٩.

(٧) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٢، ص٣٥١.

(٨) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص١٤٣.

(٩) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤٦١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: خبرة الناقد بمدلولات عبارات الجرح والتعديل، وكيفية استخدام كل منها:

قال الذهبي : "الكلام على الرواة يحتاج إلى ورع تام، وبراءة من الهوى والميل، وخبرة كاملة بالحديث وعلله ورجاله"(١).

وقال أيضا: "ولا سبيل إلى أن يصير العارف –الذي يزكي نقلة الأخبار ويجرحهم– جهبذاً إلا بإدمان الطلب، والفحص عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة والسهر والتيقظ، والفهم مع التقوى والدين المتين، والإنصاف، والتردد إلى العلماء، والإتقان"(٢).

قال السبكي: "ومما ينبغي أن يُتفقد عند الجرح: حال الجارح في الخبرة بمدلولات الألفاظ، فكثيرا ما رأيت من يسمع لفظة فيفهمها على غير وجهها، والخبرة بمدلولات الألفاظ– ولا سيما الألفاظ العُرفية التي تختلف باختلاف عرف الناس وتكون في بعض الأزمنة مدحاً وفي بعضها ذماً–أمر شديد لا يدركه إلا قعيد بالعلم"(٣).

ومثال ذلك: ما ذكره الخطيب البغدادي بإسناده من طريق أبي مَعمَر، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: قال لي مالك بن أنس: أيُتكلم برأي أبي حنيفة عندكم؟، قلت: نعم، قال: ما ينبغي لبلدكم أن تُسكن(٤).

وقد عقّب الكوثري على ذلك بضعف الرواية؛ لأن الوليد بن مسلم نسبه ابن عدي إلى التدليس الفاحش(٥).

وقد علّق المعلمي على ذلك فقال: "قد علم الأستاذ أن التدليس ليس بجرح، وإنما يُذكر صاحبه به ليعرف فلا يُقضى على ما جاء عنه بالعنعنة أنه متصل ما لم يتبين ذلك من وجه آخر، وقد صرَّح الوليد هنا بالسماع غاية التصريح فلا مدخل للتدليس هنا البتة"(٦).

---

(١) الذهبي، **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، ج١، ص٨٢.

(٢) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج١، ص٤.

(٣) السبكي، **قاعدة في الجرح والتعديل**، ج١، ص٥٣.

(٤) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٦، ص١٢٩.

(٥) الكوثري، محمد بن زاهد (ت١٣٧١هـ)، **تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب**، ط٥، ١م، ١٤١٠هـ، ج١، ص١١٤.

(٦) المعلمي اليماني، **التنكيل**، ج١، ص٥١٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: وهذه قرينة لا بد للباحث أن يتنبّه إليها، فلا ينزلق لمجرد قراءة الحكم على الراوي، فيتسرّع بالترجيح بناءً على ذلك.

بل يُعينه على ذلك كثرة الممارسة لهذا العلم، والخبرة بمصطلحاته؛ فالكوثري على سعة علمه واطلاعه زلّ هنا فضعّف هذا الإسناد بسبب تدليس الوليد بن مسلم، ومعلوم أن التدليس ليس جرحاً مطلقاً، بل جرح مقيّد بحالة معينة؛ وهي العنعنة، فإذا برئ الإسناد من العنعنة؛ صحّت الرواية، وهكذا لا يمكن الحكم على الراوي المدلّس حكماً عاماً في جميع رواياته.

قال المليباري: "لم يَعُدَّ المحدثون التدليس جرحاً للراوي من حيث العدالة الدينية؛ لأنه ليس كذباً في الحقيقة، وإن كان يُفهم ممن يبالغ في ذم التدليس فإنهم جميعاً يسمعون من المدلس أحاديثه، ويقبلونها حيث يُصرِّح بالسماع، حين تدل القرائن على عدم احتمال تدليسه. وهذا الإمام شعبة بن الحجاج –الذي بالغ في ذم التدليس– قد قَبِل من قتادة وغيره من المدلسين أحاديثهم، لكن فقط حين صرحوا بالسماع"[١].

---

(١) المليباري، حمزة بن عبد الله، **علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد**، ط١، ١م، دار ابن حزم، ١٤٢٣هـ، ج١، ص٢٠٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثالث: التشدد والتساهل والتوسط في الحكم على الرواة:

من المسلّم به بين العلماء أن أئمة الجرح والتعديل ليسوا على وتيرة واحدة في مناهجهم في الحكم على الرواة؛ بل فيهم المتشددون والمتساهلون والمتوسطون، فإذا ما اجتمع في راوٍ من رواة الحديث جرح وتعديل؛ فإن المنهج العلمي يحتّم على الباحث أن ينظر في منهج صاحب هذا الحكم إن كان من المتشدّدين أو من المتساهلين؛ فإذا وقع التوثيق من متشدّد، أو وقع الجرح من متساهل؛ فعُضّ عليه بالنواجذ، وإذا وقع العكس فلا بد من النظر في أقوال باقي أهل الجرح والتعديل ومقارنتها مع ذلك الحكم.

قال الذهبي في أقسام النقاد: "قسمٌ منهم متعنِّت في الجَرْح، متثبِّت في التَّعديل، يغمزُ الراوي بالغلطتين والثلاث، ويُلِيِّنُ بذلك حديثه، فهذا إذا وثق شخصاً فعضَّ على قوله بناجذيك، وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعف رجلاً فانظر؛ هل وافقه غيره على تضعيفه؟، فإن وافقه، ولم يُوثق ذاك أحدٌ من الحذاق، فهو ضعيف، وإن وثقه أحد فهذا الذي قالوا فيه: لا يقبل تجريحه إلاَّ مفسراً"(١).

وهذه القرينة إنما يُحتاج إليها –فقط– عند تعارض أحكام النقاد، ولا تُؤخذ ذريعة لردّ جرح المتشدّدين مطلقاً، أو ترك توثيق المتساهلين مطلقاً؛ لأن أحكام النقاد –جميعاً– الأصل فيها الإعمال والاعتبار.

"فما اشتُهر من أن فلاناً –من الأئمة– متساهل، وفلاناً متشدد؛ ليس على إطلاقه؛ فإن منهم من يتساهل تارة، ويتشدد تارة، بحسب أحوال مختلفة، ومعرفة هذا وغيره –من صفات الأئمة التي لها أثر في أحكامهم–؛ لا تحصل إلا باستقراء بالغ لأحكامهم، مع التدبر التام"(٢).

وعليه: فلا يعني وصف الإمام بالتشدُّد إهدار تضعيفه، ولا وصفه بالتساهل إهدار توثيقه، ولا وصفه بالإنصاف اعتماد حكمه مطلقاً، وإنما فائدة هذه الأوصاف اعتبارها قرينة من قرائن الترجيح عند التعارض، وهذا ما عليه عمل سائر العلماء، كما صرّح به الذهبي –آنفاً– في كتابه (ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل).

قال ابن حجر: "ليحذر المتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتعديل، فإنه إن عدّل أحداً بغير تثبُّت، كان كالمُثبِت حكماً ليس بثابت، فيُخشى عليه أن يدخل في زمرة (من

---

(١) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ)، **ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل**، ط٣، ١م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ج١، ص١٧٠-١٧١.

(٢) الشوكاني، **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، ج١، ص٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

روى حديثاً وهو يظن أنه كذب)، وإن جرّح بغير تحرّز، فإنه أقدم على الطعن في مسلم بـــريء من ذلك، ووسمه بميسم سوء يبقى عليه عاره أبداً"(١).

ثم وضّح النقاد آلية التعامل مع تلك الأحكام عند المقارنة والتعارض فقال ابن المـــديني: "إذا اجتمع يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي على ترك رجل لم أحدّث عنه، فـــإذا اختلفـــا أخذت بقول عبد الرحمن لأنه أقصدُهما، وكان في يحيى تشدد"(٢).

قال الذهبي –واصفاً تشدّد أبي حاتم–: "إذا وثق أبو حاتم رجلاً فتمسك بقولـــه فإنـــه لا يوثّق إلا رجلاً صحيح الحديث، وإذا لين رجلاً، أو قال فيه: لا يحتج به، فتوقف حتى ترى مـــا قال غيره فيه، فإن وثقه أحد فلا تبن على تجريح أبي حاتم فإنه متعنت في الرجال"(٣).

ويمكن أن نخلص –نتيجة لذلك– إلى قرينة هامة في التعارض بين أحكام النقّـــاد فـــي الجرح والتعديل؛ تنص على ترجيح قول المتشددين في التعديل، والمتـــساهلين فـــي التجـــريح، والتوقف في عكس ذانك.

ومن أمثلة الموضِّحة لذلك: ما ذكره العلماء في ترجمة سُويد بن عمرو الكَلْبي، فقد وثّقه ابن معين(٤)، والنسائي(٥)، وقال العجلي: "ثقة ثبت في الحديث، وكان رجلاً صالحاً متعبداً"(٦).

إلا إن ابن حبان عارضهم في ذلك؛ فتشدّد وقال فيه: "كان يقلب الأسانيد، ويضع علـــى الأسانيد الصحاح المتون الواهية، لا يجوز الاحتجاج به بحال". ثم أورد له حديثاً أخطأ فيه(٧).

وغاية ما فيه أن سويداً لم يُخطئ في غيره، بل وقد نص ابن حجر على أن الخطأ كـــان ممن بعده، لكن ابن حبان أسرف في ذلك وتعنّت(٨).

---

(١) ابن حجر، **نزهة النظر شرح نخبة الفكر**، ج١، ص١١٣.

(٢) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٤، ص٤٢١.

(٣) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١٣، ص٢٦٠.

(٤) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص١١٩، والرازي، **الجرح والتعـــديل**، ج٤، ص٢٣٩.

(٥) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٤، ص٤٢، **وميزان الاعتدال في نقد الرجـــال**، ج٢، ص٢٥٣، وابـــن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٤، ص٢٤٣.

(٦) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج١، ص٤٤٣.

(٧) ابن حبان، **المجروحين**، ج١، ص٣٥١.

(٨) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٤، ص٢٤٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وهذه قرينة قوية، يترجّح فيها قول من توسّط واقتصد في الجرح على من تشدّد فيه؛ قال الذهبي: "وأما ابن حبان فأسرف واجترأ"(١)، وقال ابن حجر: "أفحش ابن حبان القول فيه، ولم يأت بدليل"(٢).

فالذهبي وابن حجر لم ينظرا إلى تجريح ابن حبان له، ولم يُعملا قاعدة تقديم الجرح المفسّر على التعديل عند التعارض، بل قدّما التعديل على الجرح لما علما من تشدد ابن حبان في تجريح بعض الرواة.

وقد صنّف المتأخرون النقادَ المتقدمين في هذا على ثلاثة أصناف أو أربعة، قال الذهبي: "فمنهم –أي: النقاد– من نفَسُهُ حادٌّ في الجَرْح، ومنهم من هو معتدل، ومنهم من هو متساهل، فالحادُّ فيهم: يحيى بن سعيد، وابن معين، وأبو حاتم، وابن خِرَاش، وغيرهم، والمعتدل فيهم: أحمد بن حنبل، والبخَاريّ، وأبوزرعة، والمتساهل: كالترمذي، والحاكم، والدارقطنيِّ في بعض الأوقات"(٣).

وهذا يحتّم على الباحث أن يتنبّه إلى هذه القرينة لما فيها من تكرر بين أحكام أهل العلم.

---

(١) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٢، ص٢٥٣.

(٢) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٤٠٤.

(٣) الذهبي، **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، ج١، ص٨٣، ج٨٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الرابع: قلة كلام الناقد في الرواة أو كثرته:

لقد تعرّض الذهبي إلى تقسيم النقاد من حيث اعتنائهم بتعديل الرواة وتجريحهم؛ وصنّفهم إلى ثلاثة أقسام، فقال:

"القسم الأول: من تكلموا في أكثر الرواة؛ كيحيى بن معين، وأبي حاتم الرازي.

والقسم الثاني: من تكلموا في كثير من الرواة؛ كمالك بن أنس، وشعبة.

والقسم الثالث: من تكلموا في الرجل بعد الرجل؛ كسفيان بن عيينة، والشافعي"(١).

وقد نصّ الذهبي على ذلك في معرض ذكره لمن يُعتمد قوله في الجرح والتعديل، وكأنه يُشير بذلك إلى أن كثرة كلام الناقد على الرواة ناتجة عن اهتمامه بهذا الفن، واعتنائه بالبحث في أحكام الرواة ودراسة أحوالهم.

وبناء على ذلك فقد يُفهم من تقسيم الذهبي الآنف أن كلام المُكثرين من النقاد كيحيى بن معين وغيره مقدّم على من هو دونهم عند التعارض، لكنّ الذهبي لم يُصرّح بذلك، كما أنه لم يذكر دليلاً يؤيّد قوله، ولم أجد من استدلَّ به من النقّاد عند الترجيح، إلا أن الناظر في نقولات العلماء يُلاحظ اهتمامهم بأحكام المشهورين بهذا العلم أكثر من غيرهم سواءٌ في وجود اختلاف على الراوي أو عدمه، لكن ليس في ذلك دليل قطعي على ترجيحهم لحكم المكثرين من النقاد عند التعارض؛ لأن كثرة الكلام على الرواة لا تُعدُّ دليلاً مضطرداً على قلّة خطأ الناقد، كما أن قلة كلام الناقد على الرواة ليست دليلاً على قلّة الخبرة وقِصر ممارسة الناقد لهذا الفن؛ لذلك لا نجد لهذه القرينة أثراً واضحاً في ترجيح أحكام النقاد، كما لا نجد لها استعمالاً في التطبيقات العملية عند التعارض، بالرغم من ذكر الذهبي لها في كتاب خصّصه بذكر مَن يُعتمد قوله في الجرح والتعديل.

كما يُعارض استخدام هذه القرينة ما ذكره العلماء في ترجمة الحافظ الثقة الكبير؛ أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي.

قال الخطيب: "كان ثقةً ثبتاً فَهماً عارفاً"(٢)، وقال الخليلي: "ثقة كبير، وحافظ عارف"(٣)، وقال الدارقطني: "ثقة جليل إمام، أقل المشايخ خطأً"(٤).

---

(١) الذهبي، **ذكر من يُعتمد قولُه في الجرح والتعديل**، ج١، ص١٥٨ .

(٢) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٤، ص٣٦٢.

(٣) الخليلي، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، ج٢، ص٥.

(٤) الدارقطني، سؤالات حمزة السهمي للدارقطني، ج١، ص٢٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وعلى الرُّغم من علو شأنه في العدالة والضبط، وقوة كلامه على الحديث وعلله ورجاله إلا أنه كان قليل الكلام عليه، قال الدارقطني –وقد عاصره وسمع منه–: "كان قلَّ أن يتكلم على الحديث، فإذا تكلم كان كلامه كالمسمار في الساج[١]"[٢].

ولم يكن لقلة كلامه على الحديث ورجاله تأثيراً في ترجيح حكمه أو عدمه، بل ما نصَّ عليه الدارقطني من قوّة كلامه وثباته.

ولا يُظنُّ أنَّ قلة كلام البغوي على الحديث ورجاله كانت لقصر عمره أو قلة رجال الإسناد الناتجة عن تقدّم زمانه؛ لأن الواقع ينفي ذلك؛ فالبغوي طال عمره وتفرّده في الدنيا، وألحق السابق باللاحق، وروى عنه خلق لا يُحصى عددهم، وصنّف (معجم الصحابة) و(الجعديات)[٣]، كما أنه معاصرٌ لكثير من النقاد، وهو شيخ الدارقطني، توفي سنة (٣١٧هـ).

فكيف يمكن لقلة كلامه إذن أن تدلّ على تقديم كلامه أو تأخيره؟؛ خاصّة إذا عُلم أن الأزدي، وابن خِراش تكلّما على الرواة أكثر من البغوي، وصبّا اهتمامهما على علم الرجال، وإطلاق الأحكام على الرواة، ولم يعبأ بأحكامهما النقادُ إذا خالفا.

من هُنا يُعلم أن كثرة كلام الناقد على الرواة أو قلته، ليست قرينة ذات قوة كافية لترجيح حكم صاحبها عند التعارض.

---

(١) السّاج : شَجَرٌ صلب يَعْظُمُ جداً، ويذهبُ طولاً وعرضاً، لا تكاد الأرضُ تُبلِيه، كانوا ينحتونه ليهيئوه للأساس ويقيموا به الحائط إذا مال، ونحوه. يُنظر الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، **تاج العروس من جواهر القاموس**، ١٠م، دار صادر، بيروت، ١٣٨٩هـ، ج٩، ص٣٠٩، و ابن المطرِّز، ناصر الدين بن عبد السيد بن علي، **المُغرب في ترتيب المعرب**، ط١، ٦م ، (تحقيق محمود فاخوري وعبد الحميد مختار)، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ١٩٧٩م، ج٣، ص١٠٣، وقولهم: كالمسمار في الساج؛ يعني: لثباته وقوته.

(٢) الدارقطني، سؤالات حمزة السهمي للدارقطني، ج١، ص٢٦.

(٣) يُنظر السيوطي، **طبقات الحفاظ**، ج١، ص٦١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

النوع الثاني: قرائن مؤثرة في أحكام الناقد على بعض الرواة:

وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: المنافسة بين الأقران.

المطلب الثاني الاختلاف في الاعتقاد أو المذهب.

المطلب الثالث ملازمة الناقد الراوي.

المطلب الرابع: اشتراك الناقد مع الراوي في بلد واحد.

المطلب الخامس: معاصرة الناقد للراوي.

المطلب السادس: زيادة عدد الجارحين عن المعدّلين، أو العكس.

المطلب السابع: اجتماع الجارح مع المعدل، أو عدمه.

المطلب الثامن: تقدم زمن الناقد على غيره.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يُعدُّ هذا النوع من القرائن مُرجحاً ذا تأثير نسبي على أحكام الناقد، لا يتعدى العمل بـــه إلا في أحوال معيّنة، وعلى بعض الرواة دون بعض، ولا يؤثّر على كثير مـــن أحكـــام الناقـــد المنقولة عنه؛ لأن هذه القرائن ليست إلا وليدة ظروف خاصة ساعدت في ترجيح الحكم أو ردّه، ولم تُصاحب الناقد في جميع أحكامه على الرواة، كما أنها ليست جزءاً من منهجه في الحكم على الرجال –كما في النوع الأول–، لكنّ وجودها كان سبب مخالفة الناقد لكثير من العلماء في حكمه على أحد الرواة.

ومن الجدير بالذكر أن هذه القرائن متفاوتة في التأثير على أحكام النقاد؛ فمنها ما يقطع به لترجيح حكم الناقد، ومنها ما هو دون ذلك، على ما سأبيّن في المطالب الآتية:

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: المنافسة بين الأقران:

الأقران: من تعاضر من الرواة في قرن واحد، وهم على درجة متقاربة من العلم[١]، وربما يشتركون في بعض الشيوخ أو التلاميذ.

وأحياناً ما تتضرم بين الأقران نار التنافس والتجاذب، وإن كانوا ثقاتٍ جميعاً، فيدفعهم هذا التنافس إلى عداوة قد تجعلهم يذكرون بعضهم بسوء، فإن فعلوا ذلك طرح النقاد قول كلّ منهم في الآخر.

قال السبكي تحت عنوان (قاعدة في الجرح والتعديل): "من غلبت طاعته على معاصيه، ومادحوه على ذامّيه، ومزكوه على جارحيه، إذا كانت هناك قرينة يشهد العقل بأن مثلها حامل على الوقيعة في الذي جرحه: من تعصب مذهبي أو منافسة دنيوية، كما يكون من النظراء، أو غير ذلك، فإنا لا نلتفت إلى ذلك الجرح فيه؛ لأن الجارح لهم كالآتي بخبر غريب، لو صحّ لتوافرت الدواعي على نقله، وكان القطع قائماً على كذبه"[٢].

وقد عقد الحافظ ابن عبد البر في كتاب (جامع بيان العلم وفضله) باباً في حكم قول العلماء بعضهم في بعض، روى فيه بسنده عن ابن عباس –رضي الله عنه– أنه قال: "استمعوا علم العلماء ولا تصدقوا بعضهم على بعض، فوالذي نفسي بيده لهم أشدّ تغايراً من التيوس في زُروبها[٣]". وعن مالك بن دينار قال: "يؤخذ بقول العلماء والقراء في كل شيء إلا قول بعضهم في بعض"[٤].

وقال الذهبي: "كلام الأقران –إذا تبرهن لنا أنه بهوى وعصبية–، لا يلتفت إليه، بل يطوى ولا يروى، فإذا ذُكر؛ تأمله المحدّث، فإن وجد له متابعاً، وإلا أعرض عنه"[٥].

---

(١) الصنعاني، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الآثار**، ج٢، ص٢٧٩.

(٢) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج١، ص١٨٧.

(٣) الزروب: جمع زريبة، وهي حظيرة الغنم من خشب. يُنظر ابن منظور، **لسان الميزان**، ج١، ص٤٤٧.

(٤) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ)، **جامع بيان العلم وفضله**، ط١، ١م، (تحقيق مسعد عبد الحميد السعدني)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ، ج٣، ص٤٠٤، بتصرّف.

(٥) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١٠، ص٩٢، وج٥، ص٢٧٥.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

لأن الغالب من كلام الأقران يكون دافعه التباغض والتنافر، قال الذهبي: "ما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك، سوى الأنبياء والصديقين، ولو شئت لسردت من ذلك كراريس"(١).

وقال ابن حجر: "وممن ينبغي أن يتوقف قبول قوله في الجرح ما يكون سببه المنافسة في المراتب؛ فكثيراً ما يقع بين العصريين الاختلاف والتباين لهذا وغيره، فكل هذا ينبغي أن يُتأنى فيه ويُتأمل"(٢).

ومثال ذلك: ما أورده النقاد في ترجمة محمد بن حاتم السَّمِين؛ فقال الذهبي: "الإمام الحافظ المجوّد المفسر"(٣)، وقال ابن قانع: "صدوق"، وقد وثقه ابن عدي(٤)، والدارقطني(٥)، والباجي(٦)، وذكره ابن حبان في (الثقات)(٧).

ويعارض ذلك ما نقله الذهبي عن الإمام الحافظ أبي حفص الفلاس؛ أنه ذكر محمد بن حاتم فقال: "ليس بشيء"، قال الذهبي: "هذا من كلام الأقران الذي لا يُسمع، فإن الرجل ثبت حجة"(٨)؛ لأن جرح الأقران قرينة تؤثر على حكم أبي حفص الفلاّس، وتُضعف جرحه لمحمد بن حاتم، وهذا مما لا بد للباحث أن يتأمل فيه إذا تعارض أحكام النقاد على راوٍ معيّن.

ومن أمثلة ذلك أيضاً: ما ذكر النقاد من توثيق عفان بن مُسلِم الصَّفَّار، فقال يحيى القطان: "إذا وافقنى عفان لا أبالى من خالفني"(٩)، وقال أحمد: "ثقة، لزمناه عشر سنين، ما رأيت الألفاظ في كتاب أحد من أصحاب شعبة أكثر منها عند عفّان –يعني: أنبأنا وأخبرنا–"(١٠)، وقال

---

(١) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج١، ص١١١.

(٢) ابن حجر، **لسان الميزان**، ج١، ص٧، بتصرف.

(٣) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١١، ص٤٥٠.

(٤) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص٨٩.

(٥) الدارقطني، **سؤالات الحاكم للدارقطني**، ج١، ص٩٤.

(٦) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج٢، ص٦٨٣.

(٧) ابن حبان، **الثقات**، ج٩، ص٨٦.

(٨) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١١، ص٤٥٠.

(٩) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص٣٠، والذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٣، ص٨١.

(١٠) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٣، ص٢٨٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مرة: "عفان أثبت من عبد الرحمن بن مهدي"، وقال أبو حاتم: "ثقة متقن متين"[١]، وقال العجلي: "ثبت صاحب سنة"[٢]، وقال ابن معين: "صاحب حديث"[٣]، وذكره ابن حبان في (الثقات)[٤].

وقد تعارض توثيق النقّاد الآنف مع جرح سليمان بن حرب لعفّان حيث قال: "تُرى عفان كان يضبط عن شعبة؟!، والله لو جهد جهده أن يضبط في شعبة حديثاً واحداً ما قدر؛ كان بطيئاً، رديء الحفظ، بطيء الفهم"[٥].

وقد حل الذهبي هذا التعارض بقوله: "عفان أجلُّ وأحفظ من سليمان أو هو نظيره، وكلام النظير والأقران ينبغي أن يُتأمل ويُتأنى فيه، فقد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: ما رأيت أحداً أحسن حديثاً عن شعبة من عفان"[٦]، فأهمل الذهبي بذلك جرح سليمان بن حرب لعفّان بسبب ما وقع بينهما من جرح الأقران.

ومن الجدير التنبّه هنا أن هذه القرينة مقتصرةٌ على جرح الأقران الذي يكون دافعه المنافسة أو العداوة، وإلا فإن كلام الأقران ليس مردوداً بمجمله، بل إن بعضاً من كلام الأقران ما قبله النقاد، وذلك بأن يتفقوا على تجريح راوٍ، أو ينصّوا على أن هذا التجريح لم يكن بدافع المنافسة أو العداوة، كما قال الذهبي معقّباً: "... إلا أن يتفق المتعاصرون على جرح شيخ، فيعتمد قولهم، والله أعلم"[٧].

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص٣٠.

(٢) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج٢، ص١٤٠.

(٣) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج١، ص٣٧٩.

(٤) ابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص٥٢٢.

(٥) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٣، ص٨١.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١١، ص٤٣٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: الاختلاف في الاعتقاد أو المذهب:

نصّ العلماء على وجوب التوقف في قبول الأحكام على الرواة إن شابها شيء من عداوةٍ سببها مخالفتهم في الاعتقاد أو المذهب، فقال ابن حجر: "وممن ينبغي أن يُتوقف في قبول قوله في الجرح من كان بينه وبين من جرحه عداوة سببها الاختلاف في الاعتقاد"(١).

وقال الذهبي: "وقد يكون نَفَس الإمام فيما وافق مذهبه، أو في حال شيخه ألطف منه فيما كان بخلاف ذلك"(٢).

وقال السبكي: "ومما ينبغي أن يتفقد عند الجرح حال العقائد واختلافها بالنسبة إلى الجارح والمجروح، فربما خالف الجارح المجروح في العقيدة فجرحه لذلك، وإليه أشار الرافعي بقوله: وينبغي أن يكون المزكون برآء من الشحناء والعصبية في المذهب خوفا من أن يحملهم ذلك إلى جرح عدل، أو تزكية فاسق، وقد وقع الكثير من الأئمة؛ جُرِّحوا بناء على معتقدهم، وهم المخطئون والمجروح مصيب"(٣).

ومثال ذلك: ما ذكره السبكي من قول بعضهم في البخاري: "تركه أبو زرعة وأبو حاتم من أجل مسألة اللفظ"، وقد أنكر السبكي ذلك إنكاراً شديداً، فقائلاً: "فيالله والمسلمين!! أيجوز لأحد أن يقول: البخاري متروك؟ وهو حامل لواء الصناعة ومقدم أهل السنة والجماعة"(٤).

ثم ذكر قول بعض المجسمة في أبي حاتم ابن حبان: أنه لم يكن له كبير دين، وأنهم أخرجوه من سجستان لأنه أنكر الحدّ لله، فردّ السبكي بقوله: "فيا ليت شعري من أحق بالإخراج: من يجعل ربه محدوداً؛ أو من ينزهه عن الجسمية؟!"(٥).

ومن هنا اشترط العلماء لقبول الجرح أن يكون مفسراً، فيقدّم الجارح دليلاً على جرحه لذلك المجروح؛ ليأمنوا وجود باعث من هوًى أو غيره على ذلك الجرح.

قال الشافعي: "ولا نقبل الجرح من الجارح إلا بتفسير ما يجرح به الجارح المجروح، فإن الناس قد يجرحون بالاختلاف والأهواء، ويكفّر بعضهم بعضاً، ويضلّل بعضهم بعضاً،

---

(١) ابن حجر، **لسان الميزان**، ج١، ص٧، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٢٥.

(٢) الذهبي، **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، ج١، ص٨٤.

(٣) السبكي، **قاعدة في الجرح والتعديل**، ج١، ص٣٠.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) المصدر نفسه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويجرّحون بالتأويل، فلا يُقبل الجرح إلا بنص ما يُرى مثله يجرح، كان الجارح فقيهاً أو غير فقيه لما وصفتُ من التأويل"(١).

وقال السبكي: "إن ثابت العدالة لا يُلتفت فيه إلى قول من تشهد القرائن بأنه متحامل عليه؛ إما لتعصب مذهبي أو غيره"(٢).

ولا بد من التنبيه إلى أن ما سبق ليس على إطلاقه؛ فكم من النقاد لم تؤثّر فيهم الأهواء، ولم تجرّهم العصبية للطعن فيمن خالفهم في العقائد، فنجدهم يوثّقون حديث أهل البدع، لكن ضمن شروط معلومة لديهم، وقد أشار السبكي إلى ذلك فقال: "ليس كل قول لمخالف عقيدة مردود فيمن خالفه مطلقاً، بل لا بد على طالب التحقيق التوقف عنده لفهم ما يُلقى عليه، وأن لا يبادر لإنكار شيء قبل التأمل فيه"(٣).

---

(١) الشافعي، محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ)، **الأم**، ط٢، ٨م، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٣هـ، ج٧، ص٥٦.

(٢) السبكي، **قاعدة في الجرح والتعديل**، ج١، ص١٣.

(٣) المصدر نفسه، ج١، ص٣٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثالث: ملازمة الناقد الراوي:

قال المعلمي: " ينبغي أن يبحث عن معرفة الجارح أو المعدل بمن جرحه أو عدله، فإن أئمة الحديث لا يقتصرون على الكلام فيمن طالت مجالستهم له وتمكنت معرفتهم به، بل قد يتكلم أحدهم فيمن لقيه مرة واحدة وسمع منه مجلساً واحداً وفيمن عاصره ولم يلقه ولكنه بلغه شيء من حديثه، وفيمن كان قبله بمدة قد تبلغ مئات السنين إذا بلغه شيء من حديثه، ومنهم من يجاوز ذلك"(١).

فالناقد الملازم للراوي حكمه مقدّم على غيره من النقاد؛ الذين لم يلازموا الراوي، أو لم يلقّوه، ولم يعاصروه، أو لم يسمعوا منه إلا حديثاً أو حديثين.

وأسباب ملازمة الناقد للراوي ترجع إلى أحد الأمور الآتية؛ الأول: أن يكون الناقد شيخاً للراوي، والثاني: أن يكون الناقد تلميذاً للراوي، والثالث: أن يكون الناقد أحد أقرباء الراوي.

السبب الأول: أن يكون الناقد شيخاً للراوي:

لقد نصّ جمهور العلماء على توثيق عثمان بن غِيَاث الرَّاسِبي؛ فقال أبو حاتم الرازي: "هو صدوق"(٢)، وقال أحمد: "ثقة ثبت الحديث، إلا أنه كان مرجئاً"(٣)، وكذا وثقه ابن معين(٤) والنسائي(٥)، وابن شاهين(٦)، وذكره ابن حبان في (الثقات)(٧)، وقال العجلي: "بصري ثقة"(٨).

وقد عارض هذا التوثيق يحيى بن سعيد القطان –وهو شيخ عثمان الراسبي– فتكلّم فيه، وذكر ابن القطان عن عثمان كتباً يرويها ضعيفة، وقد نقل ابن المديني عنه ذلك فقال: "سمعت

---

(١) المعلمي اليماني، **التنكيل**، ج١، ص١٣٧.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص١٦٤.

(٣) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٢، ص١٨٦.

(٤) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص١٤٧.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٧، ص١٣٣.

(٦) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص١٣٨.

(٧) ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص١٩٩.

(٨) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج٢، ص١٣٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يحيى –يعني:– القطان يقول: عند عثمان بن غِيَاث كتب عن عكرمة، فلم يصححها –يحيى القطان– لنا"[١].

قلت: قد ضعّف يحيى القطان أحاديثه عن عكرمة، وكانت أحاديث في التفسير، فتعارض حكم ما ترجم له مع باقي العلماء، إلا أن أحداً منهم لم يستطع أن يردّ كلام ابن القطان، بل ترجّح قوله فيه على أقوالهم؛ لملازمته إياه.

وهذه قرينة لا بد من التأني عندها، والتعامل معها في غاية من الدّقة والخبرة، كما فعل ابن معين، فقد أقرّ بصحة كلام الجمهور بتوثيق حديث عثمان الراسبي، إلا ما صرّح به ابن القطّان من ضعف أحاديثه في التفسير؛ فقال في ذلك: "كان يحيى بن سعيد يضعِّف حديثه في التفسير"[٢].

وخلاصة القول أن عثمان بن غِيَاث ثقة، إلا أحاديثه التي نقلها عن عكرمة في التفسير، وقد ترجّح ذلك بقرينة تقديم كلام ابن القطان فيه لملازمته إياه.

السبب الثاني: أن يكون الناقد تلميذاً للراوي:

ومثال ذلك: ما صرّح به أحمد بن حنبل في ترجمة عفّان بن مُسلِم الصَّفّار، حيث قال: "ثقة، لزِمْناه عشر سنين ببغداد، ما رأيت الألفاظ في كتاب أحد من أصحاب شعبة أكثر منها عند عفّان –يعني: أنبأنا وأخبرنا–"[٣]، وقال أيضاً: "ما رأيت أحداً أحسن حديثاً عن شعبة من عفان"[٤]، وقال مرة: "عفان أثبت من عبد الرحمن بن مهدي"[٥].

فملازمة أحمد بن حنبل لعفان قرينة تقوّي حكمه فيه عند التعارض، فقد عارضه في ذلك سليمان بن حرب فقال: "ترى عفان كان يضبط عن شعبة؟!، والله لو جهد جهده أن يضبط في شعبة حديثاً واحداً ما قدر؛ كان بطيئاً، رديء الحفظ، بطيء الفهم"[٦].

فلا يُمكن في هذا تقديم قول سليمان على قول أحمد لمزيد علم أحمد فيه، وطول ملازمته إياه.

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٧، ص١٣٣، والعقيلي، **الضعفاء**، ج٦، ص١٢٨.

(٢) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص١٤٧.

(٣) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٣، ص٢٨٣.

(٤) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٣، ص٨١.

(٥) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص٣٠.

(٦) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٣، ص٨١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويؤيد ذلك تصديق النقاد لحكم الإمام أحمد؛ فقد وثّقه يحيى القطّان[١]، وأبو حاتم الرازي[٢]، وابن معين، والعجلي[٣]، وذكره ابن حبان في (الثقات)[٤].

إضافة إلى ما ذكره المحققون من التنافس بين عفان وسليمان بن حرب؛ فهما قرينان متعاصران.

قلت: إلا أن هذه القرينة قد تكون مانعة من ترجيح قول الناقد في شيخه، فربما يلطّف الناقد العبارة، ويختلق العذر لشيخه، أو يمتنع عن تجريحه لما له في قلبه من مكانة، قال الذهبي: "وقد يكون نَفَس الإمام فيما وافق مذهبه، أو في حال شيخه ألطف منه فيما كان بخلاف ذلك"[٥].

وترجيح ذلك قائم على استيعاب أقوال النقاد في الراوي، وتقييم كل حكم منها، ودرجة تأثيره في الراوي.

السبب الثالث: أن يكون الناقد أحد أقرباء الراوي:

إن قرابة الناقد من الراوي تجعله فيه أخبر، وبحديثه أعلم؛ لأن هذه القرابة غالباً ما تكون سبباً في ملازمة الناقد للراوي، كما تمنع هذه القرابة جرح الناقد للراوي دون سبب مقبول؛ لمكانته عنده، ومثال ذلك: ما نقل ابن حبان عن علي بن المديني أنه سُئل عن أبيه، فقال: "اسألوا غيري، فقالوا: سألناك ، فأطرق ، ثم رفع رأسه وقال: هذا الدين، أبي ضعيف"[٦].

فحكم ابن المديني في أبيه مقدّم على حكم غيره بلا شك، وذلك لسببين؛ أولهما: ملازمته له ومعرفته لدقيق حاله، وثانيهما: أنه أبعد الناس عن تجريح أبيه، فيُستبعد عنه أن يجرّحه لهوى أو منافسة.

ومثله أيضاً: قول زيد بن أبى أنيسة: "لا تحدث عن أخي يحيى بن أبي أنيسة فإنه كذاب، فلا تُخبروا به أحداً"[٧].

---

(١) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٣، ص٨١.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص٣٠.

(٣) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج١، ص٣٧٩.

(٤) ابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص٥٢٢.

(٥) الذهبي، **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، ج١، ص٨٤.

(٦) ابن حبان، **المجروحين**، ج٢، ص١٤.

(٧) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٩، ص١٣٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد ضعّف يحيى بن أبي أنيسة عامة العلماء، إلا أن تضعيف زيدٍ بن أبي أنيسة لأخيــه يحيى أكثر أحكام النقّاد تأثيراً على يحيى؛ لانعدام وجود أي سبب غير مقبول دَفَعه إلى تضعيف أخيه من جهة، ولملازمته وعلمه بحقيقة حاله، وهذه القرينة هي المقصودة في موضوعنا هنا.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الرابع: اشتراك الناقد مع الراوي في بلد واحد:

روى الخطيب البغدادي بإسناده إلى حماد بن زيد أنه قال: "كان الرجل يقدُمُ علينا من البلاد، ويذكر الرجل ونحدث عنه ونحسن عليه الثناء، فإذا سألنا أهل بلاده وجدناه على غير ما نقول"، قال: وكان يقول: "أهل بلد الرجل أعرف بالرجل"، -قال الخطيب:- "لما كان عندهم زيادة علم بخبره على ما علمه الغريب من ظاهر عدالته؛ لذلك جعل حماد -بن زيد- الحكم لما علموه من جرحه، دون ما أخبر به الغريب من عدالته؛ لهذا فإنهم يقدّمون حكم علماء بلده على غيرهم عند التعارض، بل إنهم يقدمون حكمهم على ما ظهر عندهم من خلافه"(١).

وقال ابن عدي في شَقيق الضَّبِّي: "كان من قُصَّاص أهل الكوفة، والغالب عليه القصص، ولا أعرف له أحاديث مسندة كما لغيره، وهو مذموم عند أهل بلده، وهم أعرف به"(٢).

وأمثلة ذلك كثيرة، فأينما تعارض أقوال النقاد في راوٍ من الرواة، فإن أهل العلم -حتى المعاصرين له- يقدمون حكم أهل بلده فيه.

ومثال ذلك: ما ذكره ابن معين وأحمد بن حنبل من توثيق محمد بن حُميد الرازي، فقد سُئل ابن معين عن محمد بن حميد الرازي فقال: "ثقة ليس به بأس، رازي كيّس...، قدم علينا بغداد فأخذنا منه كتاب يعقوب القُمِّي ففرقنا الأوراق بيننا ومعنا أحمد فسمعناه ولم نر إلا خيراً"(٣).

وقال أحمد بن حنبل: "لا يزال بالري علم ما دام بها محمد بن حميد -يعني الرازي- حياً"(٤).

غير أن عامة أهل العلم خالفوهما في ذلك؛ فقد ضعّفه البخاري وقال: "فيه نظر"(٥).

وقال صالح جَزَرة: "ما رأيت أحداً أحذق بالكذب من ابن حُميد، كان حديثه كل يوم يزيد"، وقال: "كنا نتهم ابن حُميد في كل شيء، ما رأيت أجرأ على الله منه؛ كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض"، وقال النسائي: "ليس بثقة"(١).

---

(١) الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**،١، ص٣٠٩.

(٢) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٤، ص٤٥.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص٢٣٢، وابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٣، ص٥٣.

(٤) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص٢٠٨.

(٥) البخاري، **التاريخ الكبير**،١، ص٦٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال ابن حبان: "كان ممن ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات ولا سيما إذا حدث عن شيوخ بلده"(٢).

وقال يعقوب بن شيبة: "محمد بن حميد كثير المناكير"، وقال الجَوزجاني: "رديء المذهب غير ثقة"(٣).

وترجيح هذا التعارض في الأحكام يعتمد على تقديم قول أهل بلده فيه، فهم أخبر الناس به.

وأما قول أحمد بن حنبل ويحيى بن معين –على جلالة قدرهما– فمرجوح لقلة خبرتهما بحاله، وبعدهما عنه، فربما يتغيّر الراوي، أو يُبدي أحسن بضاعته عند النقاد، فإذا تولى حدّث بالمناكير، وأتى بالموضوعات.

ومحمد بن حُميد هذا ضعفه أهل بلده، وأجمعوا على كذبه، فقال أبو القاسم: "سألت أبا زرعة –وهو رازيّ مثله– عن محمد بن حميد، فأومى بإصبعه إلى فمه، فقلت له: كان يكذب؟، فقال برأسه: نعم، فقلت له: كان قد شاخ، لعله كان يُعمَل عليه ويدلَّس عليه، فقال: لا يا بني كان يتعمد"، وقال داود بن يحيي: "حدثنا عنه أبو حاتم –وهو رازيّ أيضاً– قديماً ثم تركه بآخره"(٤).

وقال فَضْلك الرازي: "دخلت على محمد بن حميد وهو يُركّب الأسانيد على المتون"، وقال: "عندي عن ابن حميد خمسون ألفاً لا أحدث عنه بحرف"(٥).

قال أبو نُعيم ابن عدي: "سمعت أبا حاتم الرازي في منزله وعنده ابن خِرَاش وجماعة من مشايخ أهل الري وحفاظهم، فذكروا ابن حميد، فأجمعوا على أنه ضعيف في الحديث جداً، وأنه يحدث بما لم يسمعه، وأنه يأخذ أحاديث أهل البصرة والكوفة فيحدث بها عن الرازيين"(٦).

لهذا قال ابن خزيمة: "لو عرفه أحمد بن حنبل لما أثنى عليه"(٧).

---

(١) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج٢، ص٤٩١، والحلبي، إبراهيم بن محمد بن سبط بن العجمي (ت٨٤١هـ)، **الكشف الحثيث عمن رُمي بوضع الحديث**، ط١، ١م، (تحقيق صبحي السامرائي)، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٧هـ، ج١، ص٢٢٧.

(٢) ابن حبان، **المجروحين**، ج٢، ص٣٠٣.

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص١١٣.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص١١٣، والحلبي، **الكشف الحثيث عمن رُمي بوضع الحديث**، ج١، ص٢٢٧.

(٦) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص١١٣.

(٧) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج٢، ص٤٩١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ورجّح المتأخرون تضعيفه؛ لاحتوائهم جميع أحكام المتقدمين عليه، وقدرتهم على الترجيح بينها فقال الذهبي وابن حجر: "ضعيف"[١].

(١) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٣، ص٥٣٠، وابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٦٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الخامس: معاصرة الناقد للراوي:

قال السبكي: "أول ما ينبغي لك أيها المنصف إذا سمعت الطعن في رجل؛ أن تبحث عن خلطائه والذين أخذ عنهم ما ينتحل، وعن مرباه وسبيله، ثم تنظر كلام أهل بلده وعشيرته من معاصريه العارفين به، بعد البحث عن الصديق منهم والعدو والخالي من الميل إلى إحدى الجهتين، وذلك قليل في المعاصرين المجتمعين في بلد، فإنه قد يكون بين المتعاصرين ما قد يكون بين الأقران، وكلام النظير في النظير عند ذلك غير مقبول، ولا يوجب طعناً على القائل ولا المقول فيه"(١).

قلت: نبّه السبكي فيما قال آنفاً على قرينة جليّة في ترجيح درجة الراوي؛ وهي معاصرته ومخالطته، ثم ضبطها بشروط لا بد من التنبّه إليها؛ كأن يؤثّر على المعاصرين كلامُ الأقران، وهو غير مقبول كما أسلفنا في مطلب سابق، أو وجود عداوة، أو ميل من هوى أو تعصُّب.

وأكّد ذلك اللكنوي فيما ذكره في كتابه (الرفع والتكميل) فقال: "قد صرحوا –يعني المتقدمين– بأن كلمات المعاصر في حق المعاصر غير مقبولة، وهو كما أشرنا مقيد بما إذا كانت بغير برهان وحجة، وكانت مبنية على التعصب والمنافرة، فإن لم يكن هذا ولا هذا فهي مقبولة بلا شبهة فاحفظه فإنه مما ينفعه في الأولى والآخرة"(٢).

وما يفرّق بين هذه القرينة وقرينة اشتراك البلد بين الناقد والراوي؛ أن الناقد قد يعاصر الراوي ويخالطه، ولا يكون بلديّه، وربما يخبر المخالط من النقاد بعض الرواة أكثر مما يعرفه بلديّوهم، والعكس كذلك محتمِل، وكثيراً ما يتفقان؛ فيكون المخالط بلديّاً، وهذا كثير، فتتعاضد حينئذٍ القرائن في الترجيح.

فيخلص عندنا وجود خصوص وعموم بينهما من جهة، ولا يمكن الجزم بقاعدة مضّطردة ترجّح بين هاتين القرينتين –إن تعارضتا– على الدوام، بل لا بد من النظر في كل حالة بعينها، وتقديم القرينة الأولى بالترجيح، وما يدعمها من أقوال النقاد –على ما سنذكر لاحقاً في فصل تعارض القرائن والترجيح بينها–.

---

(١) السبكي، **قاعدة في الجرح والتعديل**، ج١، ص٢٨.

(٢) اللكنوي، **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل**، ج١، ص٤٣١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ومثال ذلك: ما صرّح به العلماء من توثيق منصور بن عبد الرحمن الحَجَبي؛ فقال أبو حاتم: "صالح الحديث"، وأثنى عليه أحمد بن حنبل وسفيان بن عيينة[١]، ووثقه النسائي[٢]، ابن سعد[٣]، وقال ابن حبان: "كان ثقة ثبتاً"[٤].

إلا أن ابن حزم عارضهم في ذلك، وقال فيه: "ليس بالقوي"[٥].

وقد رجّح ابن حجر كلام النقاد، وخطّأ رأي ابن حزم فيه[٦].

وقد استدل ابن حجر على ذلك بعدم مخالطة ابن حزم له، وبُعده عنه، وأيّد ذلك عنده بتوثيق سفيان ابن عيينة له، إذ إن توثيق ابن عيينة له من أكثر أحكام النقاد –فيه– اعتباراً؛ لمخالطته، وقد صرّح ابن حجر بذلك فقال: "ضعفه ابن حزم بلا حجة، ووثقه سفيان بن عيينة وهو معاصره" –أي مخالطه–[٧].

ولا شك في أن هذه القرينة مؤثرة إلى حد يمكن الترجيح به بين أقوال النقاد، مع الأخذ بعين الاعتبار عدم معارضتها بقرائن أخرى يمكن أن تُضعِف من تأثيرها كما أسلفنا في أول المطلب.

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٨، ص١٧٤.

(٢) ابن حجر، **لسان الميزان**، ج٣، ص٢٥٢.

(٣) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٥، ص٤٨٧.

(٤) ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص٤٧٦.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١٠، ص٢٧٦

(٦) ابن حجر، **لسان الميزان**، ج٣، ص٢٥٢، **وتقريب التهذيب**، ج٢، ص٢١٥.

(٧) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤٦٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب السادس: زيادة عدد الجارحين عن المعدّلين، أو العكس:

لقد استخدم بعضٌ من علماء الرجال زيادة عدد المعدّلين على الجارحين قرينة مستقلة تقوي الحكم بالتعديل، إلا أن خلافاً جليّا وقع بخصوص اعتبار ذلك مؤثراً في الحكم على الراوي. فنرى هذا الخلاف بين ثنايا أقوال المنظّرين، دون أن نرى لهذه القرينة أثراً في مناهج النقاد.

قال ابن الصلاح: "إذا اجتمع في شخص جرح وتعديل؛ فالجرح مقدم؛ لأن المعدل يخبر عما ظهر من حاله والجارح يخبر عن باطن خفي على المعدل، فإن كان عدد المعدلين أكثر فقد قيل: التعديل أولى. والصحيح والذي عليه الجمهور أن الجرح أولى لما ذكرناه، والله أعلم"(١).

وكذا صححه الأصوليون كالفخر الرازي والآمدي، وذكر الخطيب اتفاق أهل العلم عليه(٢).

قال الشوكاني في سياق الترجيح بين الجرح والتعديل: "القول الثالث: يقدم الأكثر من الجارحين والمعدلين . قال في (المحصول): وعدد المعدل إذا زاد، قيل: إنه يقدم على الجارح، وهو ضعيف؛ لأن سبب تقديم الجرح اطلاع الجارح على زيادة ولا ينتفي ذلك بكثرة العدد"(٣).

قلت: ولا يُحمل الجرح بالوصف الذي أشار إليه ابن الصلاح ورُجّحه العلماء إلا بأن يكون جرحاً مفسّراً، وقد أجمع العلماء على أن الجرح المفسّر –وإن قلّ عدده– مقدّم على قول المعدّلين وإن كثروا، فأحال ابن الصلاح الترجيح في ذلك إلى قرائن أخرى تُعاضِده؛ كذكر سبب الجرح، أو استفاضة عدالة الراوي.

قال السيوطي: "قيل: إن زاد المعدلون في العدد على المجرحين قدم التعديل؛ لأن كثرتهم تقوي حالهم وتوجب العمل بخبرهم وقلة المجرحين تضعف خبرهم"(٤).

---

(١) ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت٦٤٣هـ)، **مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث**، ط١، ١م، (اعتنى به صلاح بن محمد عويضة)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ، ج١، ص٨٧.

(٢) السخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ج١، ص٣٣٦.

(٣) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت١٢٥٠هـ)، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، ط١، ٢م، (تحقيق أحمد عزو عناية)، دار الكتاب العربي، دمشق–سوريا، ١٤١٩هـ–١٩٩٩م، ج١، ص ١٣٢.

(٤) السيوطي، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن (ت٩١١هـ)، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، ١م، (تحقيق عرفان حسونة)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ، ج١، ص٢٠٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

إلا أن كلّ من صنّف هذه القرينة –كالسيوطي آنفاً وغيره– ضعّفها، أو صدّرها بقوله: قيل، تضعيفاً لها.

إضافة إلى أن المؤصّلين لهذا الفن أنكروا هذا الرأي وضعّفوه؛ فقد أشار السبكي إلى أن كثرة عدد الجارحين توجب الجرح إجماعاً بخلاف التعديل فلا يمكن تقديمه على كثرة عدده(١).

قلت: إلا أن تعاضده قرائن أخرى كتجرّد الجرح عن وجود سببٍ له، أو عدم قبول ذلك السبب المذكور؛ فعندئذٍ يكون الترجيح بهذه القرائن أقوى.

وقد صرّح الخطيب البغدادي بخطئه، فقال: "فصل: إذا عدّل جماعة رجلاً وجرحه أقل عدداً من المعدلين؛ فإن الذي عليه جمهور العلماء أن الحكم للجرح، والعمل به أولى، وقالت طائفة: بل الحكم للعدالة، وهذا خطأ؛ لأجل ما ذكرناه من أن الجارحين يصدّقون المعدلين في العلم بالظاهر، ويقولون: عندنا زيادة علم لم تعلموه من باطن أمره، وقد اعتلّت هذه الطائفة بأن كثرة المعدلين تقوي حالهم، وتوجب العمل بخبرهم، وقلة الجارحين تضعف خبرهم، وهذا بُعد ممن توهمه؛ لأن المعدلين وإن كثروا ليسوا يخبرون عن عدم ما أخبر به الجارحون، ولو أخبروا بذلك وقالوا: نشهد أن هذا لم يقع منه، لخرجوا بذلك من أن يكونوا أهل تعديل أو جرح؛ لأنها شهادة باطلة على نفي ما يصح ويجوز وقوعه وإن لم يعلموه، فثبت ما ذكرناه"(٢).

وهو قريب من تفصيل ابن الصلاح آنفاً؛ لذا تعقبه ابن حجر قائلاً: "قلت: بل الصواب التفصيل؛ فإن كان الجرح والحالة هذه مفسراً قُبل، وإلا عُمل بالتعديل، وعليه يُحمل قول من قدّم التعديل كالقاضي أبي الطيب الطبري وغيره"(٣).

وهو غاية ما قدّمناً آنفاً، وهو ملخّص حسن؛ فإنّ كثرة العدد ليس ذات تأثير بحد ذاتها، إلا إنْ صاحبها قرينة أخرى تحكم بالترجيح فيكون الحكم للقرينة الأخرى لا لكثرة العدد.

وما وجدت من علماء الرجال أو المصنّفين فيهم مَن استخدم ذلك قرينة يرجّح من خلالها أحد الحكمين.

---

(١) السبكي، **قاعدة في الجرح والتعديل**، ج١، ص٥٨.

(٢) الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، ج١، ص٣١١.

(٣) ابن حجر، **لسان الميزان**، ج١، ص٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب السابع: اجتماع الجارح مع المعدل أو عدمه:

يختلف تأثير حكم النّاقد في الراوي قوة وضعفاً، في حال علمه بأن هناك من يستدرك عليه في الحكم أم لا؛ فإن عَلم ذلك وأصرّ على حكمه كان تأثيره أقوى من حال جهله بحكم من استدرك عليه؛ ذلك لأن ثباته على الحكم بعد علمه برأي من استدرك عليه ينفي قبوله لذلك الرأي، ويميل إلى إضعاف ترجيحه، بعكس جهله إياه؛ فلا يُعلم هل يوافق ذلك الاستدراك أم يصرّ على الحكم الذي أطلقه؟.

وجماع ذلك في اجتماع الجارح مع المعدِّل أو عدمه، فإنهما –أي الجارح والمعدل– إن اختلفا على راوٍ معيّن، وكان هذا الاختلاف في مجلس واحد، فإن أحدهما يعقّب على الآخر، وتتلاقح الأحكام بينهما، حتى يُدلي كلّ منهما بما يصدّق الحكم بالجرح أو انتفائه.

وإن تعارضا في غير مجلس فربما لا يعلم المعدّل برأي من جرّحه، ولا يعلم المجرّح بأن هذا الجرح منتفٍ عن الراوي بسوء نقل أو توبة من ذنب؛ فيكون تأثير الحكم عليه أضعف، والترجيح به أبعد.

وأمثلة ذلك تتكرر في المناظرات أو ما يشبهها بين علماء الجرح والتعديل، فيكون ترجيح أقوال العلماء على ما تبيّن فيها، كما نقل الخطيب البغدادي بإسناده إلى حماد بن زيد، أنه قال: "لقيني شعبة ومعه طين، قلت: أين تريد؟ قال: صاحب المِنكَث[١]، قال: قلت: تصنع ماذا؟، قال: أستعدي على هذا الذي يكذب على أيوب، أبو جزي، قال: قلت: في أي شيء؟، قال: كذا وكذا، قلت: حدثني أيوب –يعني: بما قال–، فرمى بالطينة"[٢].

فلولا اجتماع شعبة بحماد بن زيد ولقاؤه إياه لما أمكن النقاد ترجيح خطأ أيوب، ولأمكن اعتراضهم على قول حمّاد لما عُلم من حفظ أيوب –السختياني– وضبطه؛ فكان اجتماع شعبة بحماد قرينة رجّحت رأي حماد على رأي شعبة –مع جلالة قدره وثبات رأيه–.

ومن أمثلة ذلك أيضاً: ما وصف به كلّ من أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، عبدَ الله بن جعفر المَخْرَمي وابن أبي ذئب؛ فأحمد بن حنبل رفع من شأن المخرمي فقال فيه: "ثقة ثقة"، بطريقة لم يوثق فيها ابن أبي ذئب، فقال فيه: "كان يُعدّ صدوقاً، وكان لا يبالي عمّن

---

(١) صاحب المنكث: الذي نقض العهد بعد إحكامه، وارتد عن الحق. يُنظر ابن منظور، **لسان العرب**، ج٢، ص١٩٦، مادة (نكث). والمقصود به هنا؛ أبو جزي.

(٢) الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، ج١، ص٣٢٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

كان يحدّث"، بينما قال ابن معين في المخرمي: "ليس به بأس، صدوق وليس بثبت"، بطريقة أدني من وصفه لابن أبي ذئب حيث قال فيه: "ثقة"(١).

فالمخرمي أعلى درجة من ابن أبي ذئب عند أحمد، ما يجعل ذلك متعارضاً مع مقارنة ابن معين فإن ابن أبي ذئب عنده أرفع.

ويفسّر ذلك ما نقل ابن عساكر بإسناده إلى يعقوب بن شيبة قال: "سمعت يحيى بن معين وأحمد يتناظران في ابن أبي ذئب وعبد الله بن جعفر المَخْرمي، فقدّم أحمدُ المخرميَّ على ابن أبي ذئب، فقال له يحيى: المخرمي شيخٌ، إيش عنده من الحديث؟!، وأطرى ابن أبي ذئب، وقدمه على المخرمي تقديماً كثيراً متفاوتاً، فقلت –القائل يعقوب– لعلي بن المديني بعد ذلك: أيهما أحب إليك ابن أبي ذئب أو المخرمي؟، فقال علي: ابن أبي ذئب أحب إلي، ثم قال علي: ابن أبي ذئب صاحب حديث، وأي شيء عند المخرمي من الحديث؟"(٢).

فقد استخدم ابن المديني تقابل أحمد بن حنبل ويحيى بن معين في ترجيح الأفضلية لابن أبي ذئب؛ لأن اتحاد المجلس بينهما أظهر حجّة كلّ منهما لمناظره، فكان هذا الاجتماع قرينة مساعدة لتقييم رأي كل منهما من خلال رد الآخر، بطريقة لا يمكن تجلّيها بوضوح لو فصلنا كلام كلّ منهما عن الآخر.

وهذه قرينة –مع ندرة وجودها– مؤثرة، وتحتاج إلى باحث يقظ للتفتيش عنها والترجيح بها.

---

(١) يُنظر ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٥، ص١٥٠، ج ٩، ص٢٧١.

(٢) ابن عساكر، **تاريخ مدينة دمشق**، ج٢٧، ص٣٠٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثامن: تقدم زمن الناقد على غيره:

إنَّ تقدُّم زمن الناقد على غيره، يعنى قربه الزماني من الراوي المختلف فيه، وهذا القرب الزماني يشكّل قرينة ذات دلالات معينة في ترجيح قوله على من تأخر عنه.

وهذا الأمر ليس على إطلاقه، فربما يُستجمَع عند المتأخر من الأخبار وأقوال العلماء ما لا يكون عند المتقدم بفعل الزمان أيضاً؛ لأن تأخر الزمان عامل مهم في استقرار الآراء وانتشارها إلى حدّ يمكن للمتأخر أن يستوفي جمعها، بطريقة قد لا تتوفر عند المتقدّمين.

لكنّ تأثير هذه القرينة يتّضح بشكل جلي إن اتفق المتقدمون على توثيق راوٍ ثم جرّحه من تأخر عنهم، ففي هذا مدعاة قوية لترجيح القول المتقدّم؛ لأنه أعلم وأخبر بحال الراوي من جهة، ولانقطاع سلف المتأخر عن أحد جرّحه.

ومثال ذلك: ما صرّح به أبو زرعة، وأبو حاتم(١)، وابن معين(٢)، والعجلي(٣)، ويعقوب بن شيبة من توثيق أبَان بن صالح بن عُمير القُرَشي، وقال النسائي: "ليس به بأس"(٤)، وذكره ابن حبان في (الثقات)(٥).

إلا أن ابن عبد البر في (التمهيد)(٦)، وابن حزم في (المحلى)(٧) ضعّفاه؛ فعارض قولهما تعديل المتقدمين له.

لكن ابن حجر رجّح قول المتقدّمين فيه، واعتبر ما ذكراه من التضعيف كان عن غفلة منهما، وخطأ تواردا عليه، ثم قال: "لم يضعف أبَان هذا أحد قبلهما، ويكفي فيه قول ابن معين ومن تقدم معه"(١).

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٢٩٧.

(٢) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص٧٢.

(٣) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج١، ص١٩٨.

(٤) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٨٢.

(٥) ابن حبان، **الثقات**، ج٦، ص٦٧.

(٦) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ)، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، ٢٤م، (تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري)، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ، ج٦، ص٩٥.

(٧) ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (ت٤٥٦هـ)، **المحلى شرح المجلى**، ط١، ١١م، دار الفكر، بيروت، ج٧، ص١٣٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فنلحظ من خلال ذلك تأثير هذه القرينة في ترجيح القول للمتقدّمين خاصّة إن اتفقوا على حكم واحد.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٨٢، ويُنظر العكايلة، سلطان سند والوريكات، عبد الكـــريم أحمد، **موانع قبول الجرح التي تعود إلى الجارح والمجروح عند المحدّثين**، ج١٩، ص٩٠.

المبحث الثاني: قرائن مختصة بالترجيح بين أحكام الشيخ الواحد:

تقدّم في المبحث الأول ذكر القرائن المرجّحة بين حكمين متعارضين يستحيل صدورهما من ناقد واحد؛ كقرينة التشدد والتساهل، أو اشتراك بلد الناقد مع بلد الراوي، أو تقدُّم زمان أحد الناقدَين على الآخر ...الخ؛ فلا يمكن الترجيح بين قولين لناقد واحد، بحيث يكون القول الأول له تشدّداً ثم صار بعد ذلك متساهلاً، بل لا بد أن يكون القولان صادرين من ناقدين مختلفين، وقد سبق التمثيل على ذلك آنفاً، إلا أن هناك نوعاً آخر من القرائن يختصّ بالترجيح بين الأحكام المتعارضة والصادرة من قِبل الناقد نفسه؛ ولا يُمكن استخدامها للترجيح بين الأحكام الصادرة عن أكثر من ناقد، وسأبين هذه القرائن من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: ترجيح حكم الناقد الوارد في الكتاب المختص بجمع أقواله.

المطلب الثاني: ترجيح آخر قولي الناقد في الراوي.

المطلب الثالث: ترجيح حكم الناقد الموافق لأحكام غيره من النقاد.

ومن الجدير بالذكر أن هذه القرائن يُستدَلُّ بها لمعرفة الحكم المعتمد عند الناقد المُختلف على حكمه، وليس بالضرورة أن يكون هذا الحكم المعتمد هو الراجح من بين كافة الأقوال المذكورة في الراوي مطلقاً؛ فقد يُقدّم عليه حكم غيره من النقاد بقرينة أقوى، ويكون ذلك نتيجة البحث عن قرائن أخرى ترجح أحد تلك الأقوال على ما هو معمول به عند أهل الجرح والتعديل.

وفيما يلي تفصيل ذلك:

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: ترجيح حكم الناقد الوارد في الكتاب المختص بجمع أقواله:

سُئل الألباني عن تعارض أحكام الناقد الواردة في كتبه؛ أيُّها يُقدم؟؛ فقال: "إذا اختلف قول عالم في كتاب عن كتاب آخر؛ فإنما يُعتمد على الكتاب الذي تخصَّص في البحث في هذا الشخص الذي يترجمه؛ ذلك لأنه يكون قد توفَّر لمعرفة ما قيل في هذا المترجَم، ثم اختيار ما هو أقرب إلى الصواب فيما اختلف فيه الناس"(١).

قلت: أقصى ما يُستدلّ بهذه القرينة ترجيح القول المعتمد لدى الناقد نفسه، لكن لا يمكن لأحد أن يجزم بأن هذا القول المعتمد لدى الناقد هو القول الراجح عند باقي علماء الجرح والتعديل، إلا إن عاضدته قرائن أخرى ترجحه.

والواقع أن الجزم بترجيح قول الناقد الواحد بقرينة الرجوع إلى كتابه المختص في ذلك ليس على إطلاقه؛ إذ لا بد من التوقف مليّاً عند شروط المصنفين في كتبهم، وتعقبات النقاد لما ذكروه فيها، وهذا يعكّر على كلام الألباني السابق؛ فقد ذكر ابن حبّان في (ثقاته) ما يُصرِّح بعدم توثيقه لبعض الرواة الذين ذكرهم في كتابه(٢)، كما صرّح ابن عدي بإدخاله لعدد من الثقات في كتاب (الكامل في الضعفاء) رغم اختصاصه بالضعفاء(٣).

لكن هذا لا يمنع من انطباق هذه القرينة على عدد كثير من كتب المتقدّمين؛ كـ(علل ابن أبي حاتم)، و(العلل) لأحمد بن حنبل؛ لاحتواء تلك المصنفات على خلاصة رأي أصحابها.

ومثال ذلك: ما نقله عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه في كتاب (العلل)، في ترجمة عطاء بن دينار، أنه قال: "ثقة معروف"(٤)، وقال في موضع آخر من نفس الكتاب: "ما أرى به بأساً"(٥).

---

(١) الألباني، محمد ناصر الدين (ت ١٤١٩هـ)، **الدرر في مسائل المصطلح والأثر**، ط١، ١م، دار الخراز، جدة، ٢٠٠١م، ج١، ص١١٦.

(٢) كقوله في ترجمة أحد الرواة: "ولست أعرفه بعدالة ولا جرح". يُنظر ابن حبان، **الثقات**، ج٦، ص٤١٥.

(٣) يُنظر الفصل الأول: مانع: إدراج الراوي في كتب الثقات أو المجروحين لمجرد انطباق شرط المؤلف عليه.

(٤) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٢، ص٤٧٤.

(٥) المصدر نفسه، ج٣، ص١١١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فالخالص من كلام الإمام أحمد أن عطاء بن دينار راوٍ صدوقٌ –في أدنى حالاته–، إلا أن ابن حجر نقل في (التهذيب) عن أبي القاسم الطبراني في جزء من اسمه عطاء: أن أحمد بن حنبل ضعّف عطاء بن دينار هذا[١].

قلت: فالظاهر من هذا ترجيح قول أحمد الوارد في كتاب (العلل)؛ لورود هذا القول في كتاب مختصٍّ بنقل أحكام أحمد بن حنبل على الرواة سواء أكانت بسؤالات عبد الله له أم كانت بغير ذلك؛ بعكس كتاب أبي القاسم الطبراني الذي يُنقل فيه كلام أحمد وغيره مما يقلل درجة اهتمامه بتحرير كلام أحمد، والوقوف على رأيه المعتمد.

كما يؤيّد ذلك ملازمة عبد الله لأبيه (ت٢٤١هـ)، وقربه منه، زماناً ومكاناً وحالاً، بعكس أبي القاسم الطبراني وهو سليمان بن أحمد –صاحب المعاجم الثلاثة–، فإنه –على إمامته وحفظه– متأخر عنهما (ت٣٦٠هـ) [٢].

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٧، ص١٧٩.

(٢) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج٣، ص٩١٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: ترجيح آخر قولي الناقد في الراوي:

ذكر بعض المعاصرين أن تعارض الأحكام الصادرة عن الناقد نفسه تُعامل معاملة الأحكام الفقهية المتعارضة في الشريعة؛ فيكون العمل فيها على آخر القولين –إن عُلم ذلك– إذا عجز النُّقاد عن الجمع بينها؛ قال الألباني: "يكون تعارض أقوال الناقد في الراوي من اختلاف اجتهاد الناقد في الراوي، فقد يوثقه، ثم يتبين له جرح يستلزم جرحه به فيجرحه، وهذا الموقف هو الواجب بالنسبة لكل ناقد عارف ناصح، وحينئذٍ: هل يقدم قول الإمام الموثق أم قوله الجارح؟، لا شك أن الثاني هو المقدم بالنسبة إليه؛ لأنه بالضرورة هو لا يجرح إلا وقد تبين له أن في الراوي ما يستحق الجرح به، فهو بالنسبة إليه جرح مفسر فهو مقدم على التوثيق، وعليه يعتبر توثيقه قولاً مرجوحاً مرجوعاً عنه"(١).

قلت: كأنْ يكون الحكم الثاني ناسخاً للأول، وعندئذٍ لا بد من تمييز آخر قولي الناقد، وثبوت تأخّره بنص صريح، فإن لم يتميّز بحثنا عن قرائن أخرى تُساعد على ترجيح الحكم الأولى كما سيأتي في المطلب الثالث.

ويمكن الاستدلال على آخر قولي الناقد بطريقتين؛ الأولى: بنصٍّ صريح منه، والثاني: بنصٍّ صريح ممن بعده.

الوجه الأول: الاستدلال على آخر قولي الناقد بنصّ صريح منه:

إذا ورد نصٌّ صريح عن الناقد يبيّن حكمه الأخير على الراوي فحينئذٍ يسهل الكشف عن هذه القرينة، بل يمكن ترجيح العمل بها إلى حد القطع؛ لتصريح الناقد بآخر قوليه، وترجيح العمل به عنده.

ومثال ذلك: ما ذكره الإمام أحمد في ترجمة الحَكَم بن عطية، أنه قال: "ليس به بأس"(٢)، ونقله ابن أبي حاتم مسنداً من طريق محمد بن حَمَوَيه بن الحسن، عن أبي طالب به(٣).

وخالف ذلك ما نقله ابن حجر في (التهذيب) عن أحمد أنه قال في الحكم بن عطية: "حدّث بمناكير"(٤).

---

(١) الألباني، **سلسلة الأحاديث الضعيفة**، ج٣، ص١١١.

(٢) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٣، ص١٥.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص١٢٦.

(٤) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٢، ص٣٧٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فيظهر من ذلك أن لأحمد فيه قولين؛ الأول: توثيقه بادئ الرأي، وهو قول مرجوح عند الإمام أحمد لقرينة النسخ. والثاني: إنكار حديثه، بعدما تبيّن له ذلك، وهو القول الراجح لثبوت تأخره عن القول الأول بنصّ صريح من الإمام أحمد نفسه، وقد جاء التصريح بهذا النسخ في عبارة أبي بكر المروذي، حيث سئل أحمد عن الحكم بن عطية، كيف هو؟ فقال أحمد: "كان عندي ليس به بأس، ثم بلغني أنه حدث بأحاديث مناكير"(١)، مما يقطع بقوله الأخير، وترجيحه على القول بالتعديل.

الوجه الثاني: الاستدلال على آخر قولي الناقد بنصّ صريح ممن بعده:

إذا وقع تعارض بين حكمين للناقد في الراوي، ونص أحدٌ ممن بعده بتأخّر أحد قوليه على الآخر، وقطع بكونه ناسخاً للأول؛ فإن العمل في ذلك على ما نصّوا على تأخّره، واعتبروا حكمه الأول منسوخاً.

ومثال ذلك: ما نقله الدوري عن ابن معين في ترجمة ثَوَاب بن عُتْبة البصري، قال: "سمعت يحيى يقول: ثَوَاب بن عُتْبة ثقة"(٢).

ويعارض ذلك ما رواه ابن أبي حاتم أنه قال: "سمعت أبي وأبا زرعة، ورأيا في كتابٍ رواه عباس الدوري عن يحيى بن معين أنه قال: ثَوَاب بن عُتْبة، ثقة. فأنكرا جميعاً ذلك"(٣).

وسبب اعتراضهما على ذلك؛ علمهما أن ما ورد عن الدوري هو تضعيف ابن معين له.

والصحيح أن ابن معين له في ثواب بن عتبة قولان: الأول: تضعيفه، والثاني: توثيقه، وهما قولان متعارضان، ويرجّح بينهما قرينة الأخذ بآخر قولَي ابن معين، وهو ما نصّ عليه الدوري في موضع آخر، قال: "سمعت يحيى يقول: ثواب بن عتبة شيخ صدق، فإن كنتُ كتبت عن أبي زكريا –يعني: ابن معين– فيه شيئاً أنه ضعيف، فقد رجع أبو زكريا وهذا هو القول الأخير من قوله"(٤).

قلت: وبذلك يترجّح قول ابن معين فيه بالتوثيق؛ استدلالاً بقرينة العمل بآخر قوليه على ما نصّ عليه تلميذه الدوري.

---

(١) ابن حنبل، **بحر الدم**، ج١، ص٤٣. .

(٢) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص١٠٨.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٤٧١.

(٤) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص٢١١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثالث: ترجيح حكم الناقد الموافق لأحكام غيره من النقّاد:

إذا تعارضت أحكام الناقد في الراوي، بحيث لا يمكن تمييز قوله المتقدم من المتأخر؛ فعندئذٍ يُعامل القولان وكأنهما صادران من إمامين مختلفين، ويتمّ الترجيح بينهما بناءً على ما يُصاحب كلٌّ منهما من القرائن المرجّحة؛ كذكر سبب الجرح، أو التعديل النسبي، أو غير ذلك من القرائن الأخرى[١]، فإن عجز الباحث عن التوصّل إلى سبب اختلاف قولي الناقد، وقصُرت الأدلة المشيرة إلى ذلك؛ كان الأوْلى في هذا التعارض أن يُقدَّم فيه القول الأقرب لأحكام نظرائه من النقاد، وحمل القول المخالف على سبب لا يثبت.

ومثال ذلك: ما نصَّ عليه بعض النقاد من توثيق هُدْبة بن خالد القيسي؛ كأبي حاتم[٢]، ويحيى بن معين، وأبي يعلى، وابن عديّ[٣]، والعجلي[٤]، وذكره ابن حبان في (الثقات)[٥].

وتعارض قولا النسائي فيه؛ فقال مرّة: "ضعيف"، وقوّاه مرة أخرى[٦]، مع انتفاء ما يُثبت آخر القولين عنده، أو ما يشير إلى اعتماد النسائي أو تركه لأحد الحكمين.

وفي هذه الحال يمكن الاستئناس بأقوال أهل العلم –الآنف ذكرها– لترجيح قول النسائي المعتمد فيه، فيُرجَّح حكمه الموافق لأقوالهم؛ لأن ذلك أولى من ترجيح قوله الذي خالفهم فيه، فالأصل في قوله الراجح أن يكون الأقرب إلى الصواب، والذي عليه العمل عند النقاد.

ومن جهة أخرى فإن الحكم الراجح عند عامة النقاد هو الحكم المعمول به في الراوي، وهذا حاصل ما يُبحث عنه في تراجم الرواة.

وبناءً على ذلك يسقط قول النسائي في هُدْبة بالتضعيف، ويترجّح قوله بالتوثيق؛ لأنه الحكم الموافق لأحكام غيره من النقاد، وهو الذي عليه العمل عندهم.

لهذا رجّح الذهبي قول النسائي بالتوثيق، واستبعد قبول قوله بالتضعيف، فقال: "ثقة، لا يُقبل تضعيف أبى عبد الرحمن فيه"، واستدلّ على ذلك بتوثيق أهل العلم له[٧].

---

(١) الألباني، **الدرر في مسائل المصطلح والأثر**، ج١، ص٦٦، بتصرف.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٩، ص١١٤.

(٣) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج٣، ص١٣٥٢.

(٤) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج٢، ص٣٢٥.

(٥) ابن حبان، **الثقات**، ج٩، ص٢٤٦.

(٦) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٤، ص٢٩٤.

(٧) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج٢، ص٤٦٥، والذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٤، ص٢٩٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والحاصل: أن اتفاق أهل العلم على حكم راوٍ معيّن؛ قرينة لطيفة تشير إلى ترجيح أحـد قولي الناقد إن تعارضا، في حال انقطعت جميع الأسباب للترجيح بينهما، والله الموفق.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الرابع: قرائن الترجيح المتصلة بمرويات الراوي ومن روى عنه:

تقدّم –في الفصلين السابقين– التفصيل في قرائن الترجيح المتصلة بموضوع الجرح والتعديل، وقرائن الترجيح المتصلة بالناقد –صاحب الحكم على الراوي، ويتصدّر فصلنا هذا محورٌ ثالثٌ متمِّمٌ لدائرة الترجيح بين أقوال العلماء المتعارضة؛ وهو مرويات الراوي ومن روى عنه.

وتنقسم القرائن المتصلة بالراوي في هذا الفصل إلى قسمين متناظرين؛ أحدهما: مروياته، والآخر: الرواة عنه. ويتضمّن كلّ منهما قرائن وظّفها المحققون للترجيح بين أقوال العلماء المتعارضة في الراوي؛ فوجود روايات الراوي وانتشارها في كتب الصحيح؛ كالبخاري ومسلم، أو قبول روايته وشيوعها في أواسط المحدّثين، أو العمل والفتوى بمقتضى روايته من قِبل الفقهاء، قرائنُ مؤثّرة في الحكم على الراوي بالجرح أو التعديل، ولا شكّ أنها تتفاوت في تأثيرها من قرينة لأخرى، ومن راوٍ لآخر.

كما أن رواية من اشترط الرواية عن ثقة، أو استفاضة حكم الراوي وشهرته عند النقاد لهما قرينتان مؤثّرتان في الحكم على الراوي، ومرجحان للتعارض الواقع فيه.

ومن هنا كان لا بد من تحديد تلك القرائن، ومدى تأثير كلٍّ منها على أحكام الجرح والتعديل لأولئك الرواة؛ لنتمكن من المقارنة والترجيح بين تلك الأقوال المتعارضة في الحكم على الراوي، فنُعمل منها أو نُهمل.

وبناء على ما سبق؛ يخلص لدينا في هذا الفصل مبحثان رئيسان:

المبحث الأول: قرائن الترجيح المتصلة بمرويات الراوي.

والمبحث الثاني: قرائن الترجيح المتصلة بمن روى عن الراوي.

وفيما يلي تفصيل ذلك:

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الأول: قرائن الترجيح المتصلة بمرويات الراوي:

لا شكّ أن مرويات الراوي كان لها الدّور الأساس في الحكم عليه، وتلك المرويات كانت محطّ أنظار النقاد الأوائل، وعليها بنوا أدلتهم في تعديل الرواة وتجريحهم، غير أن أحداً من المعاصرين لا يمكنه الحكم على الرواة باتباع المنهج ذاته، أو استرجاع الآلية التي اتبعها المتقدمون في ذلك، إلا أن هناك قرائن ربما يكون من شأن المتأخرين الرجوع إليها، لا للحكم على الرواة ابتداءً، بل للترجيح بين أقوال النقاد المتعارضة فيهم، ولا يُفهم من موضوع هذا المبحث أن نقوم بسرد روايات الراوي ومقارنتها مع روايات الثقات، وإنما المطلوب هنا النظر في طريقة تعامل المتقدمين مع تلك الروايات؛ فأحياناً توحي تلك الطريقة بحكم النقاد غير المباشر على الراوي، بناءً على ما حكموا عليه من رواياته، فيُستدلُّ بهذه الطريقة للترجيح بين الأحكام المتعارضة.

وسنتعرّض في هذا المبحث للحديث عن قرينتين متصلتين في مرويات الراوي، وهاتان القرينتان هما:

الأولى: وجود روايات الراوي في كتب الصحيح.

والثانية: العمل أو الفتوى بمقتضى رواية الراوي.

كما سنقيّم تأثير كلٍّ منهما في ترجيح الحكم على الراوي.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: وجود روايات الراوي في كتب الصحيح:

استدلَّ كثيرٌ من النقاد على عدالة الرواة من خلال وجود رواياتهم في كتب الصحيح، بناء على ما اشترطه أصحاب الصحيح من نظافة الأسانيد وصحّة الروايات، غير أن الترجيح بهذه القرينة متوقف على معرفة منهج أصحاب الصحيح في كتبهم، والنظر في شروط روايتهم للراوي، وما نصّ عليه العلماء من حسن انتقائهم للأسانيد، وقبولهم لرواية الراوي.

ومن المسلّم به بين النقّاد أن البخاري ومسلماً هما أعلى أصحاب الصحيح شروطاً في قبول الرواية عن الرواة، والبخاري أعلى من مسلم في هذا، في حين أن من ألّفوا في الصحيح – من غير الشيخين– أدخلوا فيها من الرواة من لا يُحتجُّ بهم؛ لذلك لم يعُدَّ النقاد رواياتهم لبعض الرجال قرينة يُحتجُّ بها لترجيح عدالتهم؛ كرواية ابن حبان لبعض الرجال في صحيحه، ورواية ابن خزيمة، والحاكم.

غير أن المتمعّن في رواة أحاديث الصحيحين يجزم بأنهم ليسوا في مرتبة واحدة من العدالة أو الضبط؛ ولذلك نرى اختلاف طريقة الشيخين في الرواية عنهم، مع تنصيص بعض العلماء على إمكان توثيقهم لمجرد إدراجهم في الصحيحين.

إلا أنه ينبغي أن يُعلم عند الترجيح بهذه القرينة أن رواة صحيحي البخاري ومسلم على قسمين: الأول: الرواة الذين خرّجا لهم في الأصول. والثاني: الرواة الذين خرّجا لهم في المتابعات والشواهد.

فأما القسم الأول فعلى نوعين: أحدهما: الرواة الذين لم يُختلف فيهم، وهؤلاء ليسوا موضع بحثنا، والنوع الثاني: الرواة الذين تعارضت فيهم أحكام النقاد.

وأما القسم الثاني: فهم الرواة الذين خرّجا لهم في المتابعات والشواهد أو التعليقات، فالترجيح لهم بهذه القرينة أضعف وأبعد.

فقد ذكر ابن حجر وغيره أن تخريج صاحبي الصحيح لأي راوٍ كان؛ مقتضٍ لعدالته عنده، وصحة ضبطه، وعدم غفلته، ولا سيما إذا ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرَّجا عنه في الصحيح، فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما، هذا إذا خرج له في الأصول.

وأما من خرَّجا له في المتابعات والشواهد والتعليقات؛ فهذا القسم يتفاوت درجات من خرّجا له منهم في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم، وحينئذ إذا وجدنا لغيرهما في أحد منهم طعناً فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الإمام، فلا يقبل إلا مبين السبب مفسرا بقادح يقدح في

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقا أو في ضبطه لخبر بعينه؛ لأن الأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح[١].

وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في (الصحيح): "هذا جاز القنطرة"؛ يعني بذلك أنه لا يُلتفت إلى ما قيل فيه، وقال الشيخ أبو الفتح القُشَيري في (مختصره): "وهكذا نعتقد، وبه نقول، ولا نَخْرُج عنه إلا بحجة ظاهرة وبيان شافٍ يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما"[٢].

بل ذهب ابن دقيق العيد إلى أن تخريج صاحبي الصحيح للراوي يُعدُّ توثيقاً أعلى درجة من ذكر النقّاد له في كتب الثقات؛ فقال: "من طرق توثيق العلماء للراوي: تخريج الشيخين أو أحدهما في الصحيح للراوي محتجين به، وهذه درجة عالية؛ لما فيها من زيادة عن نصٍّ بعض النقاد على توثيقه؛ وهو إطباق جمهور الأمة أو كلهم على تسمية الكتابين بالصحيحين والرجوع إلى حكم الشيخين بالصحة، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرّجا عنه في الصحيح، فهو بمثابة إطباق الأمة أو أكثرهم على تعديل من ذُكر فيهما، وقد وُجد في هؤلاء الرجال المُخرَّج عنهم في الصحيح من تكلَّم فيه بعضهم"[٣].

قال المعلمي: "يترجح عندنا استقامة رواية الرجل باحتجاج البخاري به في (صحيحه) لظهور أن البخاري إنما احتج به بعد أن تتبع أحاديثه وسبرها وتبين له استقامتها، وقد علمنا مكانة البخاري وسعة إطلاعه ونفوذ نظره وشدة احتياطه في (صحيحه)"[٤].

قلت: إلا أن ذلك يوجب الوقوف على منهج البخاري في التخريج لأولئك الرواة سواءً أصحاب الأصول منهم أو المتابعات؛ فقد خرّج للمدلّسين، وأصحاب البدع، ولكن كيف خرّج لهم؟ وماذا خرّج؟، وما منهجه في التخريج لمثل هؤلاء؟.

قال المُعَلّمي في (التنكيل): "إذا وجدنا البخاري ومسلماً قد احتجا -أو أحدهما- براو سبق ممن قبلهما فيه جرح غير مفسر؛ فإنه يظهر لنا رجحان التعديل غالبا...، لكن ينبغي النظر في كيفية رواية الشيخين عن الرجل فقد يحتجان أو أحدهما بالراوي في شيء وقد لا يحتجان به،

---

(١) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٣٨١.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) ابن دقيق العيد، تقي الدين (ت٧٠٢هـ)، **الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح**، ط١، ١م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ، ج١، ص٥٥.

(٤) المعلمي اليماني، **التنكيل**، ج١، ص٨٠.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وإنما يخرجان له ما توبع عليه، ومن تتبع ذلك وأنعم فيه النظر علم أنهما في الغالب لا يهملان الجرح البتة، بل يحملانه على أمر خاص، أو على لين في الراوي لا يحُطُّه عن الصلاحية به فيما ليس مظنة الخطأ، أو فيما توبع عليه، ونحو ذلك"(١).

إضافة إلى ما سبق فإن الاحتجاج بالتوثيق الضمني لأصحاب الصحيح، غاية ما يكون فيمن خرّجا لهم في الأصول، ويحتاج إلى قرائن أخرى في أصحاب المتابعات والشواهد، ويضعُف هذا الاحتجاج فيمن خرّجا له مقروناً؛ فقد ذكر ابن حجر أن البخاري روى عن الذين وُصفوا بقلّة الغلط في المتابعات، أكثر من روايته عنهم في الأصول(٢).

ومما يجب التنبّه له –أيضاً– سبب قلّة رواية الشيخين لأحاديث بعض الرواة المكثرين، أو الرواية عنهم في المتابعات دون الأصول؛ لأن في هذا المنهج قرينة خفية تُضعِف القول باعتمادهما على هذا الراوي أو توثيقهما له؛ فقد ذكر ابن حجر أن مسلماً لم يخرِّج لبعض المكثرين في كتابه إلا حديثاً يسيراً، خاصة مما انفرد به الواحد منهم، وقال: "وهذا ظاهر بيّن في كتابه –أي مسلم–...، ألا تراه أخرج لعطاء بن السائب في المتابعات، وهو من المكثرين، ومع ذلك فما له عنده إلا مواضع يسيرة، وكذا محمد بن إسحاق، وهو من بحور العلم، وليس له عنده في المتابعات إلا ستة أو سبعة"(٣).

ولذلك يُمكننا الاعتماد على توثيق الراوي بمجرّد تخريج الشيخين له في الأصول أو المتابعات، فإن تعارض ذلك مع جرح مفسّر؛ فإن غاية ما فيه حَمْل ذلك الجرح على أمر مخصوص انتفى عن رواية صاحبي الصحيح له.

ومثال ذلك: ما ذكره الذهبي في ترجمة إسرائيل بن يونس السَّبيعي، قال: "أحد الأعلام، قال أحمد بن حنبل: ثقة، وجعل يعجب من حفظه، وقال أيضاً: كان ثبتاً، وقال أبو حاتم: صدوق من أتقن أصحاب أبى إسحاق، وقال النسائي: ليس به بأس"(٤).

مع أن ابن المديني وابن حزم ضعّفاه؛ فتعارض قولهما مع توثيق من وثّقه، وقد مال الذهبي إلى ترجيح القول بتوثيقه، وحجّته في ذلك تخريج الشيخين له في الأصول، وعارض بذلك تضعيف ابن المديني وابن حزم له؛ فقال: "إسرائيل اعتمده البخاري ومسلم في الأصول،

---

(١) المعلمي اليماني، **التنكيل**، ج١، ص٧٧.

(٢) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٣٨١.

(٣) ابن حجر، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ص١٤٢.

(٤) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج١، ص٢٠٩.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وهو في الثبت كالأسطوانة، فلا يلتفت إلى تضعيف من ضعفه"[١]، فاعتمد -بذلك- على هذه القرينة في الترجيح عند التعارض، ولم يعتدّ بقول ابن المديني بالرغم من أنه شيخ البخاري.

قلت: إلا أن هناك استثناءان لهذه القرينة لا بد من التنبيه عليهما:

الأول: رواية البخاري للراوي مقروناً لا يندرج تحت هذه القرينة.

والثاني: عدم رواية أصحاب الصحيح لراو مع القدرة على ذلك؛ ليس طعناً فيه.

وفيما يلي تفصيل ذلك:

الاستثناء الأول: رواية البخاري للراوي مقروناً لا يندرج تحت هذه القرينة:

لقد عَمَد البخاري في (صحيحه) إلى تخريج أحاديث الطبقة الأولى من الرواة في الأصول والمتابعات، كما أنه روى لأهل الطبقة الثانية انتقاءً[٢]؛ ولأجل ذلك استدلّ النقاد على توثيق البخاري لرواة (صحيحه) لمجرّد روايته عنهم في الأصول والمتابعات.

لكنّ هذه القاعدة لا تنطبق على من روى عنهم مقرونين؛ ولهذا لم يستدلَّ أحدٌ من النقاد على توثيق البخاري للراوي إذا روى عنه مقروناً مع غيره؛ لأن البخاري لم يعتمد على من روى عنهم مقرونين اعتماده على أصحاب الأصول والمتابعات.

وبناءً على ذلك لا يُمكن ترجيح عدالة الراوي المختلف فيه بين النقاد بقرينة رواية البخاري له في الصحيح مقروناً؛ لأن ذلك مستثنًى من القاعدة المعهودة بين النقاد بترجيح عدالة الرواة المذكورين في أسانيد الصحيحين.

ومثال ذلك: ما ذكره عامة أهل الحديث من تضعيف أسِيد بن زيد الجَمَّال؛ كابن معين الذي وصفه بالكذب[٣]، كما حكم عليه النسائي بالترك[٤]، وضعّفه ابن حبان[٥]، وابن عدي[٦] والدارقطني وابن ماكولا، والخطيب البغدادي[٧].

وقال ابن حجر: "ضعيف، ما له في البخاري سوى حديث واحد مقرون بغيره"[١].

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص١٤.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٣١٨.

(٤) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص١٥٥.

(٥) ابن حبان، **المجروحين**، ج١، ص١٨٠.

(٦) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٤٠٠.

(٧) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٣، ص١٨٧، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٣٠١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: فلا تُعدُّ رواية البخاري له في (الصحيح) توثيقاً من البخاري له، ولا يندرج تحت أقوال المتقدمين من اجتياز القنطرة، وثبوت العدالة؛ فإن البخاري روى له مقروناً، ولم يعتمد عليه في الرواية، غير أنه كان ثقة في هذه الرواية، ولا مطعن في تخريج البخاري لها؛ بدليل موافقته لمن قرنه البخاري معه من الثقات في هذه الرواية، فإن قيل: ما دام في هذه المرتبة من الضعف، فلِمَ يُدخله البخاري صحيحَه؟. قلت: مهما كان سبب رواية البخاري له في (الصحيح) فإن ذلك لا يؤثر على ما ذكرتُ من عدم اعتماده عليه.

الاستثناء الثاني: عدم رواية أصحاب الصحيح لراو مع القدرة على ذلك ليس طعناً فيه:

لم يشترط البخاري ولا مسلم الرواية عن جميع الرواة الذين هم على شرطيهما؛ فقد يحول مانع ما دون روايتهم عن عدد من الثقات؛ كنزول الإسناد، أو تكراره عندهم، أو البحث عن الرواية المطوّلة أو المختصرة، أو الرواية التي فيها علة ذكر الحديث، أو لوجود ما يسدّ مسدّه؛ وعلى ذلك لا يمكن لأحد أن يجزم بتضعيف الشيخين لأحد الرواة لمجرد عدم روايتهما عنه في الصحيح؛ ولهذا نرى من عبارات النقاد قولهم في أحد الرواة: "ثقة، ولم يخرجا له" أو ما شابهها، كما ذكر الذهبي في ترجمة أشعث بن عبد الله الحُدَّاني –بعد أن ساق توثيق الأئمة له– حيث قال: "وأنا أتعجب كيف لم يخرج له البخاري ومسلم!"(٢).

وربما يكون ترك الرواية لنزول الإسناد –كما أسلفنا–؛ فأبو داود الطيالسي مع توثيق عامة أهل العلم له، إلا أن البخاري لم يخرّج له في الأصول، وهذا ليس مطعناً فيه(٣).

---

(١) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص١٠٣.

(٢) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج١، ص٢٦٦.

(٣) ينظر ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٤، ص١٨٥، والطيالسي: هو سليمان بن داود بن الجارود.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: العمل أو الفتوى بمقتضى رواية الراوي:

بالرغم من نقل أهل الحديث لهذه القرينة، وطرحهم مناقشتها في كتب المصطلح، إلا أننا نجد أن هذه المسألة لها طابع أصولي نظري دون وجود لها في تطبيقات النقاد وترجيحاتهم؛ إذ لم أعثر على أي استدلال بها في كتب الرجال يؤكّد العمل بمقتضاها، أو من احتجّ بها في سياق تراجمه، أو ترجيحاته لأحكام النقاد في الراوي المختلف فيه!.

فما مدى وجود هذه القرينة في الواقع العملي للتراجم، فضلاً عن إمكان وجودها في أحكام النقاد، ومدى تأثيرها في ترجيح أحكام الرواة؟.

إن أول من أبرز هذه المسألة من المتقدمين هو ابن الصلاح في (مقدمته)، حيث قال: "إن عمل العالم، أو فتياه على وفق حديث، ليس حكماً منه بصحة ذلك الحديث. وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحاً منه في صحته ولا في راويه"(١).

وأيّده السيوطي وأضاف: "لإمكان أن يكون ذلك لمانع معارض أو غيره"(٢).

وعارضه في ذلك الأصوليون دون الاستدلال بأي مثال عملي هنا أو هناك.

قال السيوطي: "صحّح الآمدي وغيره من الأصوليين أنّ عملَ العالم وفتياه على وفق حديث رواه، هو حكم منه بصحّته وتعديل رواته"(٣).

وذكر الخطيب البغدادي نحوه وقال: "إذا عمل العالم بخبر من روى عنه لأجله، فإن ذلك يكون تعديلاً له يُعتمد عليه؛ لأنه لم يعمل بخبره إلا وهو رضًى عنده عَدل، فقام عمله بخبره مقام قوله: هو عدل مقبول الخبر، ولو عمل العالم بخبر من ليس هو عنده كذلك، لم يكن عدلاً يجوز الأخذ بقوله والرجوع إلى تعديله؛ لأنه إذا احتملت أمانته أن يعمل بخبر من ليس بعدل عنده، احتملت أمانته أن يزكي ويعدل من ليس بعدل"(٤).

وأيّدهم ابن كثير، مع اشتراط انفراد ذلك الحديث في الباب؛ لتوقي استدلال المفتي بحديث سواه، فقال: "إذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث وتعرض للاحتجاج به في فتياه، أو حكمه، أو استشهد به عند العمل بمقتضاه"(٥).

---

(١) ابن الصلاح، **مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث**، ج١، ص٢١.

(٢) السيوطي، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، ج١، ص ٢٠٨.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، ج١، ص٢٧٥.

(٥) السيوطي، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، ج١، ص٢٠٨.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأدخل العراقي عليهم عدّة إشكالات، فقال: "يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث؛ أن لا يكون ثَمَّ دليل آخر من قياس أو إجماع، ولا يلزم المفتي أو الحاكم أن يذكر جميع أدلته بل ولا بعضها، ولعل له دليلاً آخر، واستأنس بالحديث الوارد في الباب، وربما كان يرى العمل بالضعيف وتقديمه على القياس"(١).

وأضاف السخاوي: "ويكون اقتصاره على هذا المتن أن ذكره؛ إما لكونه أوضح في المراد، أو لأرجحيته على غيره، أو لغير ذلك"(٢)، فاقتضى بذلك أن يُعلم أن المجتهد لا مستند له في العمل سوى روايته، ويُعلم أن عمله ليس من الاحتياط في الدين(٣).

قلت: وهذا أمر متعذّر.

والناظر في الأقوال السالفة، مع تتبعه لترجيحات النقاد وأقوالهم في الرواة المختلَف فيهم؛ يعلم أن هذه القرينة يصعُب ضبطها لكثرة ما يُشكل عليها عند الاحتجاج أو الترجيح، وغاية ما يُمكن الاحتجاج بهذه القرينة؛ أنها توثيق للراوي من قِبل من احتجّ به، وقد يكون توثيقه هذا مرجوحاً أو معترَضاً بتجريح أقوى منه، ولم أجد على ذلك مثالاً يُستدلُّ به لهذه القاعدة، والله أعلم.

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) السخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ج١، ص٣٤١.

(٣) ابن الأمير الحاج، محمد بن محمد بن محمد (ت٨٧٩هـ)، **التقرير والتحبير**، ط١، ٦م، (ضبطه وصححه عبد الله محمود عمر)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ، ج٤، ص١٢٨، بتصرف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني: قرائن الترجيح المتصلة بمن روى عن الراوي:

لقد كان لعلماء الجرح والتعديل الفضل الأوفر في بيان أحوال الرواة والحكم عليهم، مع أن عدداً من أولئك النقاد لم تكن صناعته رواية الحديث وجمعه، بقدر ما كان يشغله مقارنة أحاديث الرواة بأحاديث الثقات ليعلم مدى صحتها، ويتوصل من خلالها إلى درجة الراوي مِن الضبط أو الضعف، إلا أن كثيراً من أولئك النقاد من كانت له رواية وإسناد.

ونتيجة لما توافر لديهم من عِلْمَي الرواية والدراية، فقد توخّوا نظافة أسانيدهم، وعدالة شيوخهم، واشترطوا ذلك منهجاً لهم.

والمتمعّن في هذا يرى أن في طيات سلوك أولئك النقاد من القرائن ما يُمكن أن يسمح للمتأخرين أن يستخرجوا أحكاماً ضمنية لأولئك الرواة بحسب ما تعامل معهم من روى عنهم من النقّاد أو غيرهم.

إلا أن تلك القرائن لم تكن متساوية القوة في الحكم، بل تفاوتت بتفاوت سلوك أولئك الرواة عن شيوخهم، ومحددات ذلك السلوك على ما سنعرض في هذا المبحث.

واستخلاصاً لما سبق؛ فإن القرائن المرجّحة للحكم على الرواة والمختصّة بمن روى عنهم على ثلاثة أقسام:

الأول: الرواية عن الراوي من قِبل من اشترط الرواية عن ثقة.

والثاني: استفاضة عدالة الراوي المذكور بالجرح وشهرتها، أو العكس.

والثالث: رواية جماعة من أهل العلم عن الراوي.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: الرواية عن الراوي من قِبَل من اشترط الرواية عن ثقة:

قال الخطيب: "إذا قال العالم: كل من أروي لكم عنه وأسميه فهو عدل رضى مقبول الحديث، كان هذا القول تعديلاً منه لكل من روى عنه وسماه، وقد كان ممن سلك هذه الطريقة عبد الرحمن بن مهدي".

ثم ساق إسناده –أي الخطيب– إلى أحمد بن حنبل أنه قال: "إذا روى عبد الرحمن عن رجل؛ فروايته حجة، كان عبد الرحمن أولاً يتسهّل في الرواية عن غير واحد، ثم شدد بعدُ؛ كان يروي عن جابر –يعني الجُعْفي– ثم تركه"(١).

وتابعه ابن حجر على ذلك، فقال: "مَن عُرف مِن حاله أنه لا يروي إلا عن ثقة، فإنه إذا روى عن رجل؛ وُصف بكونه ثقة عنده؛ كمالك وشعبة والقطان وابن مهدي وطائفة ممن بعدهم"(٢)، وذكر ابن دقيق العيد في طرق معرفة ثقة الراوي قال: "تُعْرف ثقة الراوي... بتخريج من اشترط الصحة له"(٣).

وخالفهم ابن كثير؛ فأنكر توثيق الراوي بمجرد رواية من اشترط عدالة شيوخه عنه؛ فقال في طرق توثيق الراوي: "إن كان لا يروي –الشيخ– إلا عن ثقة فتوثيق، وإلا فلا.–ثم قال:– والصحيح أنه لا يكون توثيقاً له، حتى ولو كان ممن ينص على عدالة شيوخه"(٤).

وسبب اعتراض ابن كثير على ذلك "أنه قد يكون ثقة عنده، لا عند غيره"(٥)، إضافة إلى وجود أمثلة متعددة روى فيها أصحاب هذا الشرط عن رواة متفق على ضعفهم.

وقد استدلّ من رجّح بهذه القرينة بعدة تطبيقات لعلماء الرجال، أدركوا من خلالها توثيق الراوي لمجرد رواية من اشترط ثقة شيوخه عنه كما نصّ عليه غير واحد من العلماء، إلا أننا لا نجد أحداً من الرواة صرّح على نفسه بهذا الشرط، وإنما استنتجه العلماء من مناهج هؤلاء النقاد في الرواية.

ومثال ذلك: ما استدلّ به ابن حجر لترجيح عدالة بِشْر بن منصور الحَنَّاط، بالرغم من قول أبي زرعة عنه: "لا أعرفه"(١)، وقد تعارض ذلك مع قول أبي سعيد الأشج عنه –وهو

---

(١) الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، ج١، ص٢٧٤.

(٢) ابن حجر، **لسان الميزان**، ج١، ص٦.

(٣) ابن دقيق العيد، **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، ج١، ص٥٥.

(٤) أحمد شاكر، **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**، ج١، ص٩٨.

(٥) المصدر نفسه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تلميذه-: "ثقة"، فرجّح ابن حجر توثيقه بعد أن أورد حديثه من طريق ابن أبي حاتم أنه قال: "روى عبد الرحمن بن مهدي عن بِشْر بن منصور الحَنَّاط عن شعيب بن عمرو"(٢)، مستدِلاً بقرينة رواية ابن مهدي عنه، فقال ابن حجر معقّباً على ذلك: "فإن كان ابن مهدي روى عنه فقد ثبتت عدالته"(٣).

وبذلك رجّح ابن حجر عدالة بِشْر بن منصور الحَنَّاط بهذه القرينة؛ لعلمه أن ابن مهدي وعدّة من النقاد ينتقون شيوخهم، فإن هم رَوَوْا عن أحد فكأنما وثّقوه.

قلت: واستدلال ابن حجر لتوثيق بشر الحنَّاط لم يكن بهذه القرينة فحسب، بل قوّاه عدة أمور؛ أولاها: توثيق أبي سعيد الأشج له؛ وهو تلميذه، وهو أعرف به ممن جهّله كابن حاتم.

والثاني: أن أبا زرعة لم يذكر فيه جرحاً، بل اقتصر على قوله فيه: "لا أعرفه"، وهذا توقف منه في بشر الحنّاط لا يتنافى مع توثيق أبي سعيد له، ولا يتنافى مع ترجيح ابن حجر لتعديله بقرينة رواية ابن مهدي عنه.

والثالث: أن بشر بن منصور الحنّاط لم يرد فيه جرح مؤثّر، وإلا لكان الاحتجاج برواية ابن مهدي عنه قرينة بعيدةً لترجيح عدالته.

ومن أمثلة ذلك أيضاً: ما ذكره الذهبي في (الميزان) في ترجمة تَوْبة؛ أبي صَدَقة قال: "تَوْبة بن عبد الله...، قال الأزدي: لا يحتج به، قلت -يعني الذهبي-: ثقة، روى عنه شعبة"(٤).

قال ابن حجر: "يعني: وروايته عنه توثيق له"(٥).

فرجّح الذهبي توثيق هذا الراوي لمجرد رواية شعبة عنه، متجاوزاً في ذلك حكم الأزدي له بالتضعيف.

والباحث في هذا الراوي لا يجد فيه إلا هذين الحكمين؛ إضافة إلى ذكر ابن حبان له في (الثقات)(٦).

فهل تكون رواية شعبة عنه كافية لترجيح الحكم عليه بالعدالة؟، وبالتالي يكون ترجيح الذهبي له بالتوثيق إشارة إلى قرينة مؤثّرة؟

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٣٦٥.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٣٦٥، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٤٠٣.

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٤٠٣.

(٤) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج١، ص٣٦١.

(٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٤٥٣.

(٦) ابن حبان، **الثقات**، ج٤، ص٣٧٨.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الجواب: أن الممعن في كلام الذهبي وابن حجر في تعاملهما مع هذا الراوي يجدهما رفعاه إلى درجة القبول –على تفاوت بينهما– لمجرد رواية شعبة عنه، بالرغم من تجريح الأزدي له، فرجّحا توثيقه بهذه القرينة، معتمديْن في هذا الترجيح على ضعف الأزدي إذا خولف.

ونتيجة لذلك نجد وصف الذهبي له بأنه ثقة؛ ورجّح ذلك بقرينة توثيق شعبة له بروايته عنه على تجريح الأزدي الصريح له، كما رفعه ابن حجر من درجة الضعيف –كما وصفه الأزدي– إلى درجة المقبول(١).

ووافقهما على ذلك صنيع الألباني في تحقيقه لسنن النسائي؛ بعد أن أورد إسناده إلى أبي صدقة، عن أنس بن مالك قال: "قال كان رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يصلي الظهر إذا زالت الشمس...، الحديث. –قال الألباني:– صحيح الإسناد(٢).

قلت: وصنيعه هذا اعتمد فيه على الذهبي؛ ولعل توثيق الذهبي له، وتصحيح الألباني لحديثه؛ يفسَّر بأن ما رواه هنا ليس فيه ما يُنكر عليه، فأيّد ذلك عندهم أن روايته –على قلتها– مستقيمة تشبه رواية الثقات.

ولا يمكن القطع بأن الذهبي وابن حجر اعتمدا في ترجيحهما هذا على مجرد رواية شعبة عن الراوي؛ لتأكّد تضعيفهما لقول الأزدي ابتداءً كما ذكرنا آنفاً، فكان من السهل تجاهل قوله بالتجريح.

ومن أمثلة ذلك أيضاً: ما أنكره العلماء من رواية مالك عن عبد الكريم بن أبي المُخارق، وقد تكلّم فيه عامة أهل العلم؛ كأبي زرعة، وأبي حاتم(٣)، وأحمد بن حنبل، وسفيان بن عيينة(٤)، وابن معين(٥)، وأيوب السختياني(٦)، والنسائي(٧)،والدارقطني(٨)، وابن حبان(١)، وغيرهم(٢).

---

(١) يُنظر ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص١٤٤.

(٢) الألباني، محمد ناصر الدين (ت١٤١٩هـ)، **صحيح سنن النسائي**، ط١ ٣م، مكتبة التراث العربي لدول الخليج، الرياض، ١٤٠٩هـ، ج٢، ص١٩٦.

(٣) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص٥٩.

(٤) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج١، ص٤٠١.

(٥) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص١٨٧.

(٦) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص٧٩.

(٧) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص٢١٢.

(٨) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٦، ص٨٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد صرّح غير واحد من النقاد بمخالفة مالك لمنهجه في روايته عن عبد الكريم، واستثناؤهم لهذا الراوي من شرطه ومنهجه؛ لجهله بحاله وانخداعه بمظهره[٣]، فقال أبو الوليد الباجي: "قد أخذ مالك مع كثرة توقيه وانتقائه وعلمه عن عبد الكريم بن أبي المُخارق البصري"[٤]، وقال ابن عبد البر: "مجمع على ضعفه...، غرَّ مالكاً سمتُه[٥] ولم يكن من أهل بلده"[٦].

فدلّ ذلك على انتقاء مالك لرجاله، وأنّ روايته عنهم توثيقٌ ضمنيٌّ لهم، وإلا لما أنكروا عليه روايته عن ابن أبي المُخارق؛ لذا قال ابن معين: "لم يحدِّث مالك إلا عن ضعيفين عبد الكريم –وهو أبو أمية–، وعن رجل آخر"[٧].

قلت: يُمكن الاستدلال بهذا المثال على أمرين اثنين؛ أوَّلهما: استقرار منهج المتقدّمين في توثيق الرواة ضمنيّاً إذا روى عنهم من اشترط انتقاء شيوخه.

وثانيهما: أن هذا التوثيق مقتصر على الناقد نفسه، ويُمكن أن يُخالف فيه بحكم أقوى منه.

لذلك فإنه يخلص القول لدينا بأن اشتراط الرواية عن الثقات ليست قرينة كافية أو مستقلّة لترجيح توثيق الراوي، فاعتراض هذه القرينة مع جرح صريح؛ كاستفاضة جرح الراوي، أو وجود جرح مفسّر فيه، يُسقط الترجيح بها، ويُحمل هذا التوثيق على خفاء هذا الجرح على الناقد، أو تغيّر حال الراوي بعدما روى عنه، وفي هذه الحال، يُستعان بالنظر إلى جميع القرائن المؤثرة في هذا التعارض، ويكون الترجيح للقرينة الأقوى منها.

تنبيه: ذكر السخاوي عن ابن السبكي أن رواية الشافعي عن راوٍ حين المحاججة؛ فإنه هو والتوثيق حينئذٍ سواء في أصل الحجة[١].

---

(١) ابن حبان، **المجروحين**، ج٢، ص١٤٤.

(٢) يُنظر الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٢، ص٦٤٦، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٦، ص٣٣٧.

(٣) يُنظر الدارقطني، **سؤالات الحاكم للدارقطني**، ج١، ص٢٨٨، والباجي، **التعديل والتجريح**، ج٣، ص١٢٤٨.

(٤) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج٣، ص١٢٤٨.

(٥) حسن السمت: حسن القصد والمذهب في الدين والدنيا. يُنظر ابن منظور، **لسان العرب**، ج٢، ص٤٦، مادة (سمت).

(٦) ابن عبد البر، **التمهيد**، ج٢٠، ص٦٥.

(٧) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج١، ص١٧٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: هذا مندرج تحت ما أسلفنا؛ فإن خلا الراوي عن الجرح، كان إشارة من الـشافعي إلى تعديله، وإن تعارض هذا مع جرح أقوى منه؛ كالجرح المفسّر، أو غيره؛ قُدّم الجرح، فربما يحتجّ الناقد برواية الضعيف لترجّحها عنده من طرق أخرى تقوّيها، فإن خلت عن ذلك فإن غاية ما يُقال في الراوي: إن الشافعي قد وثّقه، ولا يعني هذا توثيقه مطلقاً؛ فكم مِن الرواة مَن وُثّـق؛ وكان ضعفه عند الترجيح أقرب؟!.

(١) السخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ج١، ص ٣٤١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: استفاضة عدالة الراوي المذكور بالجرح وشهرتها أو العكس:

تُعدّ استفاضة عدالة الراوي وشهرتها من أقوى القرائن المرجّحة للحكم عليه، وكثيراً ما يُستغنى –في هذه الحالة– عن البحث في نصوص العلماء المصرّحة بالتوثيق؛ لبُعد احتمال جرح الراوي مقارنة بكل تلك الإقرارات من النقاد بعدالته، إلا إن عارض ذلك جرح صريح يُظهر في ثناياه تأثيراً أعلى من تلك الاستفاضة، قال أحمد بن حنبل: "كل رجل ثبتت عدالته لم يُقبل فيه تجريح أحد حتى يَبينَ ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه"(١).

وكذا صرّح غير واحد من العلماء؛ كالخطيب البغدادي(٢)، وابن الصلاح(٣)، والسُّبْكي(٤)، وابن عبد البر(٥)، وابن حجر(٦).

بل يمكن أن تصل عدالة الراوي إلى حد لا يمكن قبول أي جرح فيه مهما حمل من أسباب أو قرائن، "وممن ذكر ذلك أبو بكر الخطيب، ومثّل لذلك بمالك، وشعبة، والسفيانين والأوزاعي، والليث، وابن المبارك، ووكيع، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الأمر. فلا يُسأل عن عدالة هؤلاء وأمثالهم، وإنما يسأل عن عدالة من خفي أمره على الطالبين"(٧).

فهؤلاء استقرّ الحكم عليهم، ورُفعت الأقلام عنهم؛ لما عُلم من عدالتهم، حتى بلغت حدّ الإجماع، وهذه أقوى درجات الحكم على الراوي، فلا يُنظر لأي قول يُعارضه.

إلا إذا ورد عن أحد النقاد جرح نسبي لهذا الراوي؛ كضعف روايته عن شيخ بعينه، أو عن أهل بلد معيّن، أو ضعف رواية يرويها على وجه الخصوص...، أو غير ذلك، فإن ذلك لا ينفي ما استقرّ عليه الحكم عند باقي النقاد، ويقتصر الحكم النسبي على ما اختُصّ به؛ لهذا اشترط أحمد بن حنبل في عبارته السابقة ضرورة أن يكون الحكم بأمر لا يحتمل غير الجرح(٨).

---

(١) ابن حجر، **لسان الميزان**، ج١، ص٧.

(٢) الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، ج١، ص٢٥٣.

(٣) ابن الصلاح، **مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث**، ج١، ص٢٠.

(٤) السبكي، **قاعدة في الجرح والتعديل**، ج١، ص٩–١٠.

(٥) ابن عبد البر، **جامع بيان العلم وفضله**، ج٢، ص١٥٠–١٦٣.

(٦) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤٢٩.

(٧) ابن الصلاح، **مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث**، ج١، ص٢٠، والسيوطي، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، ج١، ص١٩٨–١٩٩.

(٨) يُنظر عبارته السابقة في ابن حجر، **لسان الميزان**، ج١، ص٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ولهذا قدّم النقاد استفاضة العدالة أو الجرح وشهرتهما على حكم الواحد أو الاثنين من النقاد؛ لأن الدليل في الاستفاضة أقوى وأظهر، وأبعد عن الكذب أو الخطأ أو المحاباة، قال القاضي أبو بكر الباقلاني: "الشاهد والمخبر إنما يحتاجان إلى التزكية إذا لم يكونا مشهورين بالعدالة والرضا، وكان أمرهما مشكلاً ملتبساً مجوّزا فيهما العدالة وغيرها، قال: والدليل على ذلك أن العلم بظهور سيرهما واشتهار عدالتهما أقوى في النفوس من تعديل واحد واثنين يجوز عليهما الكذب والمحاباة"(١).

والمقصود بالاستفاضة هنا: اشتهار الحكم على الراوي تعديلاً أو جرحاً، شهرةً يُستغنى بمثلها عن السؤال عن أحواله، أو استقراء حديثه ورواياته.

ومثال ذلك: ما أطبق عليه النقاد من عدالة أحمد بن صالح المصري، أبي جعفر الطبري؛ فاتفقوا على إمامته وعلو كعبه في الحفظ والضبط والرواية، وقد حدّث عنه البخاري وصالح جَزَرة وقال: "لم يكن بمصر من يحسن الحديث غيره"، وقال ابن نُمير: "إذا جاوزت الفرات فليس أحد مثل أحمد بن صالح"، ووثّقه أحمد بن حنبل، أبو حاتم، وابن المديني، والبخاري، وأبو نُعيم –الفضل بن دُكين–، والعجلي، ويعقوب الفَسَوي وابن وارة، والعُقيلي، وغيرهم(٢).

وشذّ النسائي في حكمه على أحمد بن صالح، وخالف جماعة النقاد فيه؛ فقال: "ليس بثقة"(٣)، وروى أبو سعيد ابن يونس أن النسائي ذكر أحمد بن صالح فرماه وأساء الثناء عليه، وقال: "حدثنا معاوية بن صالح، قال: سمعت يحيى بن معين يقول: أحمد بن صالح كذاب يتفلسف"(٤).

وقد رجّح النقاد عدالة أحمد بن صالح لاستفاضتها واشتهارها من جهة، ولم يعوّلوا على ما جرّحه به النسائي؛ لعلمهم بما وقع بينهما من عداوة وتنافر من جهة أخرى؛ فقد روى أبو جعفر العقيلي، قال: "كان أحمد بن صالح لا يحدث أحداً حتى يسأل عنه، فجاءه النسائي، فأبى أحمد بن صالح أن يأذن له، فلم يره، فكل شيء قَدِر عليه النسائي أن جمع أحاديث قد خلط فيها

---

(١) السيوطي، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، ج١، ص١٩٨-١٩٩.

(٢) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج١، ص٣٠٣، والذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج٢، ص٤٩٥، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٣٥، والرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٥٦.

(٣) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص١٥٧.

(٤) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٣٥.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أحمد بن صالح فشنع بها، ولم يضر ذلك أحمد بن صالح شيئاً هو إمام ثقة"، والصواب ما قال أبو جعفر العقيلي؛ فإن أحمد بن صالح من أئمة المسلمين الحفاظ المتقنين لا يؤثر فيه تجريح(١).

ويؤيّد ذلك قول البخاري فيه: "ثقة، ما رأيت أحداً يتكلم فيه بحجة"، وقول الذهبي: "الرجل حجة ثبت لا عبرة بقول من نال منه"(٢).

وقال ابن عدي: "وكلام ابن معين فيه تحامل...، ولولا أني شرطت في كتابي هذا أن أذكر فيه كل من تكلم فيه متكلم لكنت أجل أحمد بن صالح أن أذكره"(٣).

---

(١) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج١، ص٣٠٤.

(٢) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج٢، ص٤٩٥.

(٣) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص١٨٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثالث: رواية جماعة من أهل العلم عن الراوي:

اتّفق النقاد على أن رواية جماعة من أهل العلم عن شيخ ما؛ هي أحد أسباب إخراجه عن حدّ جهالة العين؛ فكثيراً ما نراهم يدفعون تجهيل أحد العلماء للراوي، باستخدام عبارة تشير إلى شيوع روايته(١).

قال ابن حجر: "أحمد بن عمر بن أبي حَمَّاد: عن أبي نُعيم عُبيد بن هشام الحَلَبي؛ وعنه: إبراهيم بن عثمان بن سعيد. قال ابن حزم: مجهولون"، ثم عقّب ابن حجر على ذلك، فقال: "أخطأ في ذلك؛ فإن عُبيداً... روى عنه جماعة"(٢).

ولكن هل نصّ أحدٌ من النقاد على أن شيوع راوية الراوي دليل على توثيقه؟ أو عَمِل بتلك القاعدة؟، أو وُجد منهم من وثّق الراوي بقرينة رواية جماعة من أهل العلم عنه، فدفع بذلك ما اختلف فيه العلماء، أو كان دليلاً كافياً يمكن المحاججة به عند الترجيح؟.

وقد أجاب عن ذلك ابن حجر في سياق ترجمته لمالك بن الخير الزِّيَادي، فقال: "محله الصدق، قال ابن القطان: وهو ممن لم تثبت عدالته –يريد أنه ما نص أحد على أنه ثقة– وفي رواة الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحداً نص على توثيقهم، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح، انتهى" –يعني كلام ابن القطان–.

قال ابن حجر: "وهذا الذي نسبه إلى الجمهور، ولم يصرِّح به أحد من أئمة النقد، إلا أن ابن حبان قال: نعم، هو حقٌّ في حقٍّ من كان مشهوراً بطلب الحديث والانتساب إليه. كما قررته في علوم الحديث وهذا الرجل قد ذكره ابن حبان في (تاريخ الثقات) فهو ثقة عنده، وكذا نصّ الحاكم في (مستدركه) على أنه ثقة.

ثم إن قول الشيخ [يعني ابن القطّان] أنه في رواة الصحيح عدداً كثيراً... إلى آخره، لا ينازع فيه –يعني: في أصل وجوده–، بل ليس كذلك –يعني: في كثرة ما وصف–، بل هذا شيء نادر؛ لأن غالبهم معرفون بالثقة إلا من خرّجا له في الاستشهاد"(٣).

---

(١) يُنظر الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٣٦، والسيوطي، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، ج١، ص٢١٠.

(٢) ابن حجر، **لسان الميزان**، ج١، ص١٠١.

(٣) المصدر نفسه، ج٢، ص٣١٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت: فاستدلّ ابن القطان على عدالة الراوي برواية جماعة من المشايخ عنه، مدعّماً ذلك بعدم وجود ما يُنكَر من حديثه، ثم نسبَ ذلك الرأي إلى الجمهور، ومع أن ابن حجر قد نصّ على توثيق ابن حبان (ت٣٥٤هـ) والحاكم (ت٤٠٥هـ) لمالك بن خير الزيادي، إلا أن ابن القطان (ت١٩٨هـ) لم يكن له أن يطّلع على ذلك التوثيق بطبيعة الحال؛ لتقدمه، بل ربما اعتمدوا جميعاً على قول ابن القطان فيه.

وهذه إشارة من ابن القطان إلى قرينة يمكن الاستعانة بها لتوثيق الرواة، وهي رواية جماعة من الرواة عنه، لكن هل هذه قرينة كافية لترجيح توثيق الراوي ابتداءً؟ وما مدى تأثير هذه القرينة في الراوي عند التعارض؟ خاصّة أن ابن القطان لم يعتمد عليها بشكل مباشر، بل ذكرها على سياق التدليل.

والظاهر أن الأصل في استدلاله هو عدم وجود ما يُنكر من حديث الراوي، ورواية جماعة عن أهل العلم عنه قرينة مساندة لا مستقلّة في الترجيح؛ لأن رواية جماعة من أهل العلم عن راوٍ ما لا تكفي لتعديله إذا روى حديثاً منكراً، لكن خلو رواياته من المناكير دليل عدالته وإن لم يروِ عنه جماعة من أهل العلم، وهو الذي عليه العمل عند عامة النقاد.

فقد ضعّف النسائي نُعيمَ بنَ حَمَّاد في غير موضع، مع نصّه على كثرة من روى عنه، فلما قيل له في قبول حديثه قال: "قد كثر تفرده عن الأئمة المعروفين بأحاديث كثيرة، فصار في حد من لا يحتج به"(١).

فلم يعبأ النسائي بقبول الرواة حديث حماد، ولم يستدل بكثرتهم لتقوية حديثه؛ لتعارضها مع نكارة حديثه.

وقد استدلّ البزار بهذه القرينة لتوثيق الرواة بشكل أوضح في (مسنده)؛ فكثيراً ما كان يرجح التوثيق برواية جماعة من أهل العلم عن الراوي، واحتمالهم لحديثه، أو تحديثهم عنه؛ فقال في سياق ذكره لإسحاق بن يحيى: "لين الحديث، إلا أنه قد روى عنه جماعة؛ منهم الثوري، وابن المبارك، وغيرهما، وقد احتملوا حديثه"(٢).

ومعنى ذلك أنه رغم لين حديث ابن يحيى إلا أن رواية الحفاظ عنه أمثال الثوري وابن المبارك، وتحمُّلهم حديثه، ترفع درجته إلى حدّ قبول روايته. وقد تكرر استدلال البزار في ذلك

---

(١) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١٠، ص٤١١.

(٢) البزار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت٢٩٢هـ)، **البحر الزخار**، ط١، ٣م، (تحقيق محفوظ الرحمن زين الله)، مؤسسة علوم القرآن ومكتبة العلوم والحكم، بيروت والمدينة المنورة، ١٤٠٩هـ، ج١، ص١١٢.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

غير مرة، لكنّ هذا لا يُعدُّ تصريحاً بالتوثيق، بل يُقتصر على أن يكون استئناساً منه، واعتماداً على إمامة الثوري وابن المبارك وغيرهما، ولو عارضه جرح مفسّر، أو نكارة في المتن لما أمكن البزار دفعه بهذه القرينة.

وبناء على ما سبق يتبيّن لدينا أن رواية جماعة من أهل العلم عن راوٍ ما، قرينة تُرجّح توثيق الراوي عند بعض النقاد، مع تجنّب كثير منهم قبولها مرجّحاً لأحكامهم على الرواة، ومن استدلّ منهم بها –على قلتهم– لم يجعلها مطلقة التأثير، أو قاطعة للحكم، بل أسقطها بأقل عارض يشير إلى ضعف الراوي، أو نكارة حديثه.

قال ابن أبي حاتم: "باب في رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تقويه، وعن المطعون عليه أنها لا تقويه: قال عبد الرحمن –يعني: ابن أبي حاتم–: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوِّه روايته عنه، وإذا كان مجهولاً نفعه رواية الثقة عنه –يعني بإخراجه من حد الجهالة–.

وقال: سألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن رجل مما يقوي حديثه؟ قال: إي لعمري، قلت: الكلبي روى عنه الثوري!، قال: إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبي يُتكلم فيه.

قال أبو زرعة: كان الثوري يذكر الرواية عن الكَلْبي على الإنكار والتعجب، لم تكن روايته عن الكَلْبي قبوله"(١).

إضافة إلى ما سبق، فقد ينتشر حديث الراوي عند الناس، ويأخذ عنه جماعة من أهل العلم لا لصحةٍ في حديثه، بل ربما لأمر آخر كعلو إسناده، أو غرابة حديثه، ولا يعني ذلك قبولهم روايته، أو تصحيحهم حديثه، كما ذكر الذهبي في ترجمة أحمد بن يحيى الدَّارَقُزِّي، المعروف بابن طَبَرْزَذ، قال: "... فمع ما أبدينا من ضعفه، قد تكاثر عليه الطلبة، وانتشر حديثه في الآفاق، وفرح الحفاظ بعواليه"(٢).

ونتيجة لما سبق، يظهر لدينا أن الترجيح بهذه القرينة غير مطّرد، بناء على ما قد يُعارضها من قرائن أخرى، أو ما ينصُّ عليه النقاد من أحكام للراوي تُضعِف الاستدلال بها، والله الموفق.

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٣٦.

(٢) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٢١، ص٥٠٨.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الخامس: طرق الترجيح بين القرائن المتعارضة:

ذكرنا في الفصل الأول اشتراط التوافق بين القرائن والتعاضد فيما بينها حتى يُعمل بها إذا تعددت، لكننا نجد في بعض الأحكام المتعارضة قرائن تقوّي كل منها حكماً معارضاً للآخر، فينتج عن ذلك تعارضاً في القرائن المساندة لتلك الأحكام. وعندئذٍ يتوجّب على المُرجِّح أن يبحث عن طرق أخرى للترجيح بين تلك القرائن؛ إما بإعمال القرينة الأقوى، والأكثر مباشرة وتأثيراً على الحكم، أو بالبحث عن قرينة خارجية ترجِّح إحدى القرينتين على الأخرى.

والواقع أنه لا يوجد في علم الجرح والتعديل قاعدة مضطردة ترجَّح بها القرائن إذا تعارضت، كما لا يوجد هناك قرينة بعينها يتم الترجيح بها في كل الحالات، بل يتم التعامل مع كل حالة بشكل مستقلٍ، ويكون الترجيح بحسب القرائن المتواردة في كلٍّ منها، ومقدار ما تشير إليه من قوة الترجيح، والأصل في الباحث أن يستوفي جميع القرائن المرجحة للتعارض؛ فقد تتعاضد أكثر من قرينة فتُضعِف ما يُعارضها من قرائن أخرى، وقد تكفي قرينة واحدة لإبطال عدة قرائن تعارضها، بحسب قوة وتأثير كلٍّ منها على الحكم.

ومن الجدير بالذكر أن هذا الموضوع كثير الأمثلة والتطبيقات بمقدار ما تمتلئ به كتب الرجال من الأحكام المتعارضة، إلا أنه بعد النظر في ترجيحات النقاد والبحث في القرائن التي استخدموها للترجيح، يمكننا أن نلمح طريقتين أساسيتين استعملهما النقاد في الترجيح بين القرائن المتعارضة، وسنعرض لهما في مبحثين رئيسين:

الأول: الجمع بين القرائن، بتخصيص كلٍّ منها في جانب معيّن.

والثاني: ترجيح القرينة الأقوى تأثيراً على الحكم، وإسقاط القرينة الأخرى.

وسأبيّن كيفية استعمالهما في الترجيح بين القرائن المتعارضة، مع التمثيل:

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الأول: الجمع بين القرائن، بتخصيص كلٍّ منها في جانب معيّن:

كثيراً ما نجد في ترجمة راوٍ ما تضعيفاً بالنسبة إلى بعض شيوخه، أو إلى بعض الرواة عنه أو بالنسبة إلى زمان أو مكان أو حال معينة، وهو عند النقّاد ثقة فيما عدا ذلك[١]، وهذه قرينة تؤيّد الحكم النسبي للناقد عند التعارض، كما تفسّر سبب وجود حكمين متعارضين للراوي في آن واحد. فإذا تعارضت قرينة التضعيف النسبي مع قرينة أخرى تؤيّد توثيق الراوي مطلقاً؛ فعندئذٍ تتعارض القرائن، ويكون الترجيح للقرينة الأقوى.

وفي هذه الحال؛ إما أن تكون قرينة التوثيق المطلق هي الأقوى، وعندئذ يسقط الحكم بالضعف النسبي على الراوي –كما سيأتي في المبحث الثاني من هذا الفصل–، أو تكون قرينة التضعيف النسبي هي الأقوى، ويُحمل التوثيق المطلق على غير ما ضُعّف به الراوي، وعلى ذلك يكون الترجيح بين القرائن بتخصيص كلٍّ منها في جانب معيّن بحيث تُرجِّح كلٌّ منهما حالاً مخصوصة للراوي لا صلة لها بالحال الأخرى؛ فينتج عن ذلك حكمان مختلفان للراوي؛ الأول: حكم تؤيّده قرينة التعديل المطلق، ويندرج تحته عامة حديث الراوي، والثاني: حكم معارض للأول، تؤيّده القرينة التضعيف النسبي، وينطبق على الراوي في الأحوال التي ضُعِّف من أجلها.

وسنذكر تمثيل ذلك في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: تعارض قرينة التضعيف النسبي (تضعيف الراوي في فن دون فن) مع قرينة الملازمة (توثيق الراوي من قِبل تلميذه الملازم له).

المطلب الثاني: تعارض قرينة (رواية أصحاب الصحيح عن الراوي)، مع قرينة (تضعيف الراوي في وقت دون وقت).

---

(١) المعلمي اليماني، **التنكيل**، ج١، ص٦٨.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: تعارض قرينة التضعيف النسبي (تضعيف الراوي في فن دون فن) مع قرينة الملازمة (توثيق الراوي من قِبل تلميذه الملازم له):

نصَّ الإمام أحمد على توثيق زياد بن عبد الله البَكَّائي مطلقاً[١]، وهذا التوثيق أيّده قرينة الملازمة؛ فأحمد بن حنبل تلميذٌ لزياد البَكَّائي، وقرينة الملازمة هذه تقوي توثيق الإمام أحمد عند المعارضة.

وقد وافق أحمدَ على توثيق زياد البكائي مطلقاً جماعةٌ من العلماء؛ كأبي زرعة[٢]، وابن معين[٣]، وأبي داود وابن عدي[٤] ووكيع[٥]، إلا أن جماعة من النقاد تكلموا في حفظ زياد، وضعّفوه؛ كالنسائي[٦] وابن سعد[٧] وابن معين في قول آخر[٨]، وعلي بن المديني[٩]، وأفرط ابن حبان في الحكم عليه، فأسقط الاحتجاج به مطلقاً[١٠].

واعتمد المجرِّحون على أن التوثيق المطلق الذي ذكره الإمام أحمد في زياد البكائي لا يصح، وإن قوّى ذلك ملازمة الإمام أحمد لزياد، وسماعه منه، وإنما يصح هذا التوثيق مقتصَراً على أحاديثه في المغازي عن ابن إسحاق، أما ما سوى ذلك من الأحاديث فإنه ضعيف كما حكم عليه بقية النقاد.

وهنا ظهر تعارض القرينتين؛ فتوثيق الإمام أحمد لزياد البكائي مطلقاً يَعتمد على قرينة ملازمة الإمام أحمد له، والذي عليه العمل عند النقاد تقديم حكم الناقد الملازم للراوي على حكم غيره من النقاد لما فيه من زيادة علم ومعرفة بحاله.

وأما تضعيف باقي النقاد لزياد فيؤيّده قرينة التوثيق النسبي؛ بمعنى أن توثيق الإمام أحمد يصحّ على زياد البكائي في المغازي دون غيرها.

---

(١) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٣، ص٢٩٨، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٣٢٤.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص٥٣٧.

(٣) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج١، ص١١٤.

(٤) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٣٢٣.

(٥) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٣، ص٣٦٠.

(٦) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص١٨٢.

(٧) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٦، ص٣٩٦.

(٨) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص٢٠٥.

(٩) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٣٢٤.

(١٠) ابن حبان، **المجروحين**، ج١، ص٣٠٧.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وفي هذه الحال، فإن الجمع بين هاتين القرينتين هو الأقرب للترجيح، وذلك بإعمال كلّ منها في الجانب المختصّ به؛ فتوثيق الإمام أحمد لزياد راجح في أحاديث المغازي عن ابن إسحاق، وأما في سوى ذلك من أحاديثه فتضعيف النقّاد هو الأرجح فيه، ولا يمكن في هذه الحالة أن نرجّح إحدى القرينتين على الأخرى مطلقاً.

لذلك فصّل ابن حجر بين تلك الأحكام المتعارضة، وأعمل كلاً من القرينتين في حال مخصوصة؛ فقال: "زياد بن عبد الله البَكَّائي: صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين"(١)، وسبب ذلك أن زياداً البكائي باع داره وخرج يدور مع ابن إسحاق فسمع منه كتاب المغازي، أملى عليه إملاءً مرتين(٢).

فيظهر مما سبق طريقة النقّاد في ترجيح القرائن المتعارضة بإعمال كلٍّ منها فيما يخصّ من الأحكام دون إسقاط أي منهما مطلقاً.

---

(١) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٣٢١.

(٢) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣، ص٣٢٤، والذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٣، ص٣٧١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: تعارض قرينة (رواية أصحاب الصحيح عن الراوي) مع قرينة التضعيف النسبي (تضعيف الراوي في وقت دون وقت):

روى البخاري في (صحيحه) عن عبدان عن أبي حمزة السُّكَّري –محمد بن ميمون– في سبعة وعشرين موطناً؛ منها ما هو في الأصول، ومنها ما هو في المتابعات.

ومعلوم أن رواية البخاري للراوي في الصحيح توثيق من البخاري له، وإلا لما اعتمد عليه في الأصول، وهذه قرينة تقوِّي توثيق الراوي مطلقاً.

ويؤيّد ذلك ما نصّ عليه النقاد من توثيق أبي حمزة السُّكري دون تقييد؛ كابن معين وأحمد بن حنبل والنسائي[١]، وابن شاهين[٢]، والدُّوري[٣]، والذهبي[٤]، وذكره ابن حبان في (الثقات)[٥].

ويُعارض هذه القرينة ما نصّ عليه النقّاد من اختلاط أبي حمزة السكري آخر عمره؛ فوصفه أبو حاتم الرازي بأنه لا يحتج به، وقال ابن عبد البر: "ليس بالقوي"[٦].

والسبب في ذلك أن أبا حمزة كان يعتمد في روايته على كتبه، وكان صحيح الكتب؛ كما قال ابن المبارك –وهو تلميذه–: "صحيح الكتب"[٧]، فلمّا ذهب بصره اعتمد على حفظه، فصار يخلّط، وربما يُلقن، وسقط الاحتجاج بحديثه، فأورده ابن القطّان في (المختلطين)[٨].

قال النسائي: "لا بأس بأبي حمزة، إلا أنه كان قد ذهب بصره في آخر عمره؛ فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد"[٩].

---

(١) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٨، ص٨١، والباجي، **التعديل والتجريح**، ج٢، ص٧٠١، والخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٢، ص٩٩، وابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤٤٢.

(٢) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ج١، ص٢٠٣.

(٣) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص٤٣٠.

(٤) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج١، ص٢٣٠.

(٥) ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص٤٢٠.

(٦) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤٤٢.

(٧) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٨، ص٨١، والباجي، **التعديل والتجريح**، ج٢، ص٧٠١.

(٨) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص٤٣٠. بتصرف.

(٩) المصدر نفسه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وهذا تضعيف نسبيٌّ للراوي في وقت دون وقت، ووجه التعارض بين هاتين القرينتين هو عدم تمييز أحاديث أبي حمزة في الصحيح؛ هل هي قبل اختلاطه وذهاب بصره أو بعد ذلك؟.

والترجيح بين هاتين القرينتين يكون بالجمع بينهما، وإعمال كلٍّ منهما فيما يختصّ به، ويظهر ذلك في أن تضعيف النقاد لأبي حمزة مقتصر على زمان اختلاطه وذهاب بصره في آخر عمره –كما أشار إلى ذلك النسائي–، ورواية البخاري عنه كانت قبل ذلك –أي قبل ذهاب بصره–؛ لأن البخاري لم يروِ حديثه إلا من طريق عَبْدان عنه، وعبدان من قدماء أصحابه كما صرّح به ابن حجر وغيرُه(١).

ولم يروِ البخاري عنه بعد اختلاطه؛ لذا خرّج حديثه في الأصول، واعتماد البخاري عليه في الصحيح لا يعني احتمال رواية حديثه بعد الاختلاط، بل إن ذلك مقتصر على ما كان قبل ذلك.

ويؤيّد ذلك قرينة أخرى وهي توثيق الراوي من قِبل تلميذه الملازم له؛ ذلك أن ابن المبارك –وهو تلميذ أبي حمزة وملازمه– أشار إلى أن أبا حمزة كان صحيح الكتب(٢)، ولم يحفظها، فلما ذهب بصره اعتمد على حفظه فاختلط.

ومن خلال ما سبق يظهر لدينا كيفية ترجيح التعارض بين القرينتين دون إسقاط أي منهما.

---

(١) ابن حجر، **هدي الساري**، ج١، ص٤٤٢.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٨، ص٨١، والباجي، **التعديل والتجريح**، ج٢، ص٧٠١.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني: ترجيح القرينة الأقوى تأثيراً على الحكم، وإسقاط القرينة الأخرى:

قد تتعارض –في بعض الأحيان– القرائن المرجّحة لأقوال النقّاد في الراوي بطريقة لا يمكن فيها الجمع بين تلك القرائن، أو تخصيص كلٍّ منها في حال معيّنة، فيتوجّب عند ذلك إسقاط القرينة الأضعف، وترجيح القرينة الأقوى تأثيراً على حكم النّاقد.

وهنا يظهر معنى قولنا في بداية هذا الفصل بأنه لا يوجد قاعدة مضطردة تُرجَّح بها القرائن إذا تعارضت، ولا قرينة محدّدة يتم الترجيح بها في كل الحالات، بل يتم التعامل مع كل حالة بشكل مستقلٍّ، ويكون الترجيح بحسب قوة القرائن المتواردة في كلٍّ منها، والأصل في الباحث أن يستوفي جميع القرائن المرجحة للتعارض، فقد تتعاضد أكثر من قرينة فتُضعِف ما يُعارضها من قرائن أخرى، أو تكفي قرينة واحدة لإبطال عدة قرائن تعارضها، بحسب قوة وتأثير كلٍّ منها على الحكم.

ويظهر ذلك لدينا من خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: تعارض قرينة (الرواية عن الراوي من قِبل من اشترط الرواية عن ثقة)، مع قرينة (استفاضة جرح الراوي وشهرته).

المطلب الثاني: تعارض قرينة (ذكر سبب الجرح)، مع قرينة (تشدُّد الناقد).

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: تعارض قرينة (الرواية عن الراوي من قِبل من اشترط الرواية عن ثقة) مع قرينة (استفاضة جرح الراوي وشهرته):

اتفقت أحكام النقاد على مالك بن عبد الكريم بن أبي المُخارق؛ فقد ضعّفه عامة أهل العلم؛ كأحمد بن حنبل وسفيان بن عيينة[١]، وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيَيْن[٢]، وابن معين[٣]، وأيوب السَّختياني[٤]، والنسائي[٥]، والدارقطني[٦]، وابن حبان[٧]، وغيرهم[٨]، ولم أجد أحداً من أهل العلم وثّقه، وهذا إنما يدلُّ على استفاضة جرحه عند النقاد.

إلا أن هذا التضعيف يتعارض مع رواية مالك بن أنس له، وفي ذلك قرينة دالّة على توثيق مالك له؛ لأن منهج مالك في الرواية يقتضي الاقتصار على الثقات كما صرّح به غير واحد من أهل العلم كابن معين[٩]، والحاكم، وأبي وليد الباجي، وابن عبد البر، وغيرهم[١٠].

وقد نصّ العلماء على أن الترجيح بين هاتين القرينتين لا يكون إلا بإسقاط إحداهما؛ لهذا أنكر غير واحد منهم على مالك روايته عن ابن أبي المُخارق، وصرّحوا بمخالفة مالك منهجه في روايته عنه، واستثناؤهم لهذا الراوي من شرطه؛ لجهله بحاله وانخداعه بمظهره[١١].

قال أبو الوليد الباجي: "قد أخذ مالك مع كثرة توقيه وانتقائه وعلمه عن عبد الكريم بن أبي المُخارق البصري"[١].

---

(١) ابن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج١، ص٤٠١.

(٢) الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص٦٠.

(٣) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص١٨٧.

(٤) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ج٢، ص٧٩.

(٥) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص٢١٢.

(٦) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٦، ص٨٣.

(٧) ابن حبان، **المجروحين**، ج٢، ص١٤٤.

(٨) يُنظر الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٢، ص٦٤٦، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٦، ص٣٣٧.

(٩) المزي، **تهذيب الكمال**، ج٢٥، ص٦٣٥.

(١٠) يُنظر الدارقطني، **سؤالات الحاكم للدارقطني**، ج١، ص٢٨٨، والباجي، **التعديل والتجريح**، ج٣، ص١٢٤٨.

(١١) يُنظر الدارقطني، **سؤالات الحاكم للدارقطني**، ج١، ص٢٨٨، والباجي، **التعديل والتجريح**، ج٣، ص١٢٤٨، والذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٢، ص٦٤٦.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال ابن عبد البر: "أبو المُخارق مجمع على ضعفه...، غرَّ مالكاً سمتُه ولم يكن من أهل بلده"(٢).

قلت: لم يلجأ النقاد في ترجيح الحكم على هذا الراوي إلى الجمع بين القرينتين، وإعمالهما معاً؛ لأن عبد الكريم هذا ضعيف مطلقاً، ولا يوجد هناك أي وجه لتخصيص حكم مالك عليه بالقبول، فكان لا بد من إسقاط العمل بالقرينة الأضعف، وهي (رواية مالك عنه) باعتبار أنه لا يروي إلا عن ثقة، بدليل أن مالكاً اغترَّ به ولم يخبُره.

---

(١) الباجي، **التعديل والتجريح**، ج٣، ص١٢٤٨.

(٢) ابن عبد البر، **التمهيد**، ج٢٠، ص٦٥.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: تعارض قرينة (ذكر سبب الجرح)، مع قرينة (تشدد الناقد):

ورد عن ابن حبّان تضعيفه لسُويد بن عمرو الكَلْبي، وقد أيّد تضعيفه هذا بذكر سبب الجرح فيه؛ قال ابن حبان "كان يقلب الأسانيد، ويضع على الأسانيد الصحاح المتون الواهية، لا يجوز الاحتجاج به بحال"(١).

ومعلوم أن ذكر سبب الجرح -كما صرّح به ابن حبّان آنفاً- يُعدُّ قرينة قوية لقبول الجرح، وتقديم العمل به خاصّة عند التعارض، لكن أهل العلم عارضوا هذه القرينة بقرينة أخرى، وهي تشدُّد ابن حبّان في جرحِه للرواة، وتضعيفه لهم بأدنى جرح، وأنه تشدّد هنا في تجريحه لسُويد لحديث أخطأ فيه(٢).

ويؤيّد ذلك الاعتراض ما ذكره النُّقاد في توثيق سُويد بن عمرو؛ فقال ابن معين(٣)، والنسائي(٤): "ثقة"، وقال العجلي: "ثقة ثبت في الحديث، وكان رجلاً صالحاً متعبداً"(٥).

ومن هنا كان لا بد من النظر في تلك القرينتين وتقييم أثر كلٍّ منهما في الحكم على الراوي، والعمل بإحداهما دون الأخرى، إذ لا يُمكن تخصيص كل منهما في جانب دون الآخر؛ لأن سبب الجرح الذي ذكره ابن حبّان يُضعِّف سُويد بن عمرو مطلقاً، كما أن توثيق النقاد له ليس مقتصراً على حال دون حال.

وقد أشار إلى هذا الترجيح كلٌّ من الذهبي وابن حجر؛ وصرّحا بتشدُّد ابن حبان في تجريحه لسُويد، وأنه أخطأ في ذلك؛ والسبب أن غاية ما في سويد أنه أخطأ في حديث واحد، بل وقد نص ابن حجر على أن الخطأ كان ممن بعده، لكن ابن حبان أسرف في ذلك وتعنّت(٦).

---

(١) ابن حبان، **المجروحين**، ج١، ص٣٥١.

(٢) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٢، ص٢٥٣، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٤، ص٢٤٣.

(٣) ابن معين، **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ج١، ص١١٩، والرازي، **الجرح والتعديل**، ج٤، ص٢٣٩.

(٤) الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٤، ص٤٢، **وميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٢، ص٢٥٣، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٤، ص٢٤٣.

(٥) العجلي، **معرفة أسماء الثقات**، ج١، ص٤٤٣.

(٦) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٤، ص٢٤٣.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأسقط الذهبي حكم ابن حبّان بتقديم قرينة تشدّد الناقد على ذكره لسبب الجرح، وأن هذا السبب لا يُقبل؛ لأن تشدُّدَ ابن حبّان هو ما دفعه لادّعاء ذلك السبب، قال الذهبي: "وأما ابن حبان فأسرف واجترأ"(١)، وقال ابن حجر: "أفحش ابن حبان القول فيه، ولم يأت بدليل"(٢).

فالذهبي وابن حجر لم ينظرا إلى تجريح ابن حبان له، ولم يُعملا قاعدة تقديم الجرح المفسّر على التعديل عند التعارض، بل قدّما توثيق سويد على جرح ابن حبّان له؛ لما علما من تشدد ابن حبان في تجريح بعض الرواة.

---

(١) الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ج٢، ص٢٥٣.

(٢) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٤٠٤.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

نتائج البحث:

يظهر مما تقدّم من الدراسة عدة نتائج يُمكن استخلاصها والإشارة إليها، وسأعرض إلى كلٍّ منها بإيجاز، وهي على النحو الآتي:

١. اختلف علماء الجرح والتعديل في تضعيف عدد من الرجال وتوثيقهم، حالهم في هذا حال من سواهم من أصحاب العلوم الأخرى؛ ذلك لأن أحكام الجرح والتعديل خاضعة لاجتهادات النقاد، وقد عنى أهل الحديث في الترجيح بين الأحكام المتعارضة معتمدين على ما يعاضد ترجيحاتهم من قرائن مؤثّرة.

٢. إن الرجوع المباشر إلى أحكام النقاد على الرواة دون تتبع القرائن المحيطة بها، يؤدّي إلى الخطأ في ترجيح الحكم عليهم، وهذا يؤدي إلى الاستدلال الخاطئ بما رووه من الأحاديث الفقهية أو العقدية أو غيرها، فتتناقض الأحكام؛ مما يشجّع أعداء السنّة على الطعن فيها.

٣. يتوجّب على الباحث التأكُّد من ثبوت تعارض أحكام النقّاد، وصحة إسنادها، وبراءتها من التحريف قبل الشروع في البحث عن قرائن تُرجّح إحدى الأحكام على ما سواها.

٤. تتَّصل قرائن الترجيح بموضوع الجرح والتعديل، أو الناقد –صاحب عبارة الجرح والتعديل–، أو بمرويات الراوي ومن روى عنه؛ وتتفرع عن كل واحدة منها عدة قرائن مختلفة.

٥. تقسم القرائن –من ناحية تأثيرها على الحكم– إلى ثلاثة أقسام؛ الأول: قرائن تُقوّي ثبوت الحكم على الراوي؛ كقرينة الملازمة، أو ذكر سبب الجرح، والثاني: قرائن تُضعِف ثبوت الحكم على الراوي؛ كتشدّد الناقد، وضعف أهليّته، والثالث: قرائن تُفصّل الحكم على الراوي؛ كالحكم النسبي على الراوي، والحكم عليه في حال المفاضلة.

٦. تنقسم الأحكام المتعارضة في الراوي إلى قسمين؛ الأول: أحكام صادرة عن ناقد واحد، والثاني: أحكام صادرة عن أكثر من ناقد. ولكلٍّ نوع من هذين القسمين قرائن خاصّة للترجيح بين تلك الأحكام المتعارضة، مع إمكانية وجود قرائن مشتركة بينهما.

٧. إذا تعارضت أحكام النقاد، وأيّد كل حكم منها قرينة معيّنة؛ فإن القرائن حينئذٍ تتعارض، ويكون الترجيح بين تلك القرائن بطريقتين؛ أولاهما: الجمع بين القرائن المتعارضة بتخصيص كلٍّ منها في جانب معيّن، والثانية: ترجيح القرينة الأقوى على الأضعف، سواءً كانت تلك القوة ناتجة عن معاضدة قرينة خارجية ترجّح إحداهما، أو كانت تلك القوة ناتجة عن درجة تأثير القرينة نفسها على الحكم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

التوصيات

إذا نظرنا في مبررات هذه الدراسة، وما تهدف إليه؛ يتلخّص لدينا عدّة توصيات لا بدّ للدارس أن يأخذها بعين الاعتبار عند البحث في تراجم الرجال، والترجيح بين أحكام النقاد المتعارضة، وقد أدرجتُ هذه التوصيات ضمن النقاط التالية:

١. استقصاء أحكام النقاد والنظر فيها قبل الحكم على الراوي المختلف فيه، وعدم الاقتصار على حكم ناقد معيّن، أو الاعتماد على كتب التراجم المختصرة في ذلك.

٢. إعذار أئمة علم الرجال عند اختلافهم وتعارض أحكامهم؛ لأن كلاً منهم اقتصر حكمه على مدى علمه واطلاعه على أحاديث الراوي وأحواله، وما توافر لديه من قرائن مرجّحة.

٣. عدم التسرُّع في الترجيح بين أحكام النقاد المتعارضة، والبحث عن جميع القرائن المؤثّرة على حكم كلِّ ناقد منهم.

٤. الاستعانة بترجيحات المتقدّمين من علماء الرجال، والقرائن الدّالة على ترجيح كلٍّ منهم.

٥. عدم القطع بترجيح أي حكم من الأحكام المتعارضة، ما دام يعتمد ذلك على قرينة تفيد الترجيح ظنّاً، مع عدم الإنكار على من رجّح خلاف ذلك.

٦. التأكُّد من ثبوت تعارض أحكام النقاد بالخطوات العلمية المعروفة قبل الشروع في البحث عن قرائن تُرجّح إحدى الأحكام على ما سواها.

٧. عدم المساواة بين أقوال النقاد في القوة؛ لأنها تختلف في تأثيرها على الراوي بحسب قائلها، والقرائن المحيطة بكلٍّ منها.

٨. العمل على الجمع بين القرائن المتعارضة قبل الحكم على إحداها بالخطأ أوالطرح والإهمال، وبناءً على ذلك يُجمع بين الأحكام المتعارضة قبل طرح إحداها أو إهماله.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس المصادر والمراجع:

- ابن الأثير، علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري (ت٦٣٠هـ)، **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، ط١، ٨م، (تحقيق عادل أحمد الرفاعي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٧هـ.

- ابن الأثير، مجد الدين المبارك بن محمد الجزري (ت٦٠٦هـ)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ط٢، ١م، (أشرف عليه وقدم له علي بن حسن الحلبي)، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٣هـ.

- ابن الأمير الحاج، محمد بن محمد بن محمد (ت٨٧٩هـ)، **التقرير والتحبير**، ط١، ٦م، (ضبطه وصححه عبد الله محمود عمر)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ.

- ابن السكيت، يعقوب بن إسحاق، **إصلاح المنطق**، ط٤، ١م، (تحقيق أحمد شاكر وعبد السلام هارون)، دار المعارف، القاهرة، ١٩٤٩م.

- ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت٦٤٣هـ)، **مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث**، ط١، ١م، (اعتنى به صلاح بن محمد عويضة)، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ابن المديني، على بن عبد الله بن جعفر (ت٢٣٤هـ)، **سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني**، ط١، ١م، (تحقيق موفق عبد الله عبد القادر)، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ.

- ابن المطرِّز، ناصر الدين بن عبد السيد بن علي، **المُغرب في ترتيب المعرب**، ط١، ٦م ، (تحقيق محمود فاخوري وعبد الحميد مختار)، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ١٩٧٩م.

- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد البستي (ت٣٥٤هـ)، **الثقات**، ط١، ٩م، (تحقيق السيد شرف الدين أحمد)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٥هـ.

- ـــــــــ **المجروحين**، ط١، ٣م، (تحقيق محمود إبراهيم زايد)، دار الوعي، حلب.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، ط١، ١م، (تحقيق إكرام الله إمداد الحق)، دار الكتاب العربي، بيروت.

- ـــــــــ **تقريب التهذيب**، ط١، ١م، (تحقيق محمد عوامة)، دار الرشيد، دمشق، ١٤٠٦هـ.

- ـــــــــ **تهذيب التهذيب**، ط١، ١٤م، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ.

- ـــــــــ **لسان الميزان**، ط٣، ٧م، (تحقيق دار المعارف النظامية)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٦.

- ـــــــــ **نزهة النظر شرح نخبة الفكر**، ١م، (تعليق صلاح محمد عويضة)، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ـــــــــ **هدي الساري مقدمة فتح الباري**، ١م، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ)، **المحلى شرح المجلى**، ط١، ١١م، دار الفكر، بيروت.

- ـــــــــ **الإحكام في أصول الأحكام**، ط١، ٨م، دار الحديث، القاهرة، ١٤٠٤هـ.

- ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، **العلل ومعرفة الرجال**، ط١، ٤م، (تحقيق وصي الله بن محمد عباس)، المكتب الإسلامي، بيروت، ودار الخاني، الرياض، ١٤٠٨هـ.

- ـــــــــ **بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم**، ط١، ١م، (تحقيق وصي الله بن محمد بن عباس)، دار الراية، الرياض، ١٩٨٩م.

- ـــــــــ **مسند الإمام أحمد**، ط١، ١٩م، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٦هـ.

- ابن دقيق العيد، تقي الدين (ت٧٠٢هـ)، **الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح**، ط١، ١م، دار الكتب العلمية، بيروت.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري، **الطبقات الكبرى**، ط١، ٨م، (تحقيق إحسان عباس)، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨م.

- ابن شاهين، أبو حفص عمر بن شاهين (ت٣٨٥هـ)، **تاريخ أسماء الثقات**، ط١، ١م، (تحقيق صبحي السامرائي)، الدار السلفية، الكويت، ١٤٠٤هـ.

- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ)، **جامع بيان العلم وفضله**، ط١، ١م، (تحقيق مسعد عبد الحميد السعدني)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ.

- ـــــــ **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، ٢٤م، (تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري)، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.

- ابن عدي، عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني (ت٣٦٥هـ)، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ط٣، ٧م، (تحقيق يحيى مختار غزاوي)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ.

- ابن عساكر، علي بن حسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي(ت٥٧١هـ)، **تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها**، ط١، ٧٠م، (تحقيق علي شيري)، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٨م.

- ابن فارس، أحمد بن فارس الرازي (ت٣٩٥هـ)، **معجم مقاييس اللغة**، ط١، (وضع حواشيه إبراهيم شمس الدين)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ.

- ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني، **السنن**، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٥هـ،

- ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ)، **تاريخ ابن معين [رواية الدوري]**، ط١، ٤م، (تحقيق أحمد محمد نور سيف)، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ.

- ـــــــ **تاريخ ابن معين [رواية الدارمي]**، ط١، ١م، (تحقيق أحمد محمد نور سيف)، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٠هـ.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، **لسان العرب**، ط١، ١٥م، دار صادر، بيروت.

- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، **سؤالات الآجري لأبي داود السجستاني**، ط١، ١م، (تحقيق محمد علي قاسم العمري)، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٣٩٩هـ.

- ـــــــ **السنن**، (مراجعة وضبط محمد محيي الدين عبد الحميد)، دار الكتب العلمية، بيروت.

- الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد (ت٤٣٠هـ)، **معرفة الصحابة**، ط١، ٥م، (تحقيق محمد حسن إسماعيل وسعد عبد الحميد السعدني)، دار الكتب العلمية، بيروت.

- الألباني، محمد ناصر الدين (ت ١٤٢٩هـ)، **الدرر في مسائل المصطلح والأثر**، ط١، ١م، دار الخراز، جدة، ٢٠٠١م.

- ـــــــ **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، ط٥، ١٣م، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٢هـ.

- ـــــــ **صحيح سنن ابن ماجة**، ط١، ٣م، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٧هـ.

- ـــــــ **صحيح سنن أبي داود**، ط١، ١١م، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض، ١٤٠٩هـ.

- ـــــــ **صحيح سنن النسائي**، ط١ ٣م، مكتبة التراث العربي لدول الخليج، الرياض، ١٤٠٩هـ.

- الباجي، سليمان بن خلف بن سعد (ت٤٧٤هـ)، **التعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح**، ط١، ٣م، (تحقيق أبو لبابة حسين)، دار اللواء، الرياض، ١٤٠٦هـ.

- البخاري، محمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجعفي (ت٢٥٦هـ)، **التاريخ الصغير**، ط١، ٢م، (تحقيق محمود إبراهيم زايد)، دار الوعي ودار التراث، حلب والقاهرة، ١٣٩٧هـ.

- ـــــــ **التاريخ الكبير**، ط١، ٨م، (تحقيق السيد هاشم الندوي)، دار الفكر، بيروت.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- ـــــــــ **جزء القراءة خلف الإمام**، ط١، ١م، (تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

- البزار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت٢٩٢هـ)، **البحر الزخار**، ط١، ٣م، (تحقيق محفوظ الرحمن زين الله)، مؤسسة علوم القرآن ومكتبة العلوم والحكم، بيروت والمدينة المنورة، ١٤٠٩هـ.

- البلقيني، سلاج الدين عمر بن رسلان الشافعي (ت٨٠٥هـ)، **محاسن الاصطلاح في تضمين ابن الصلاح**، ط١، ١م، (وضع حواشيه خليل منصور)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة السلمي (ت٢٧٩هـ)، **الجامع الكبير مع العلل**، ط١، ٥م، (تحقيق أحمد شاكر وآخرون)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- الجرجاني، حمزة بن يوسف (ت٣٤٥هـ)، **تاريخ جرجان**، ط٣، ١م، (تحقيق محمد عبد المعيد خان)، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠١هـ.

- الجرجاني، علي بن محمد بن علي (ت٨١٦هـ)، **التعريفات**، ط١، ١م، (تحقيق إبراهيم الأبياري)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

- الحاكم، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، ٢٠م، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٧م.

- الحلبي، إبراهيم بن محمد بن سبط بن العجمي (ت٨٤١هـ)، **الكشف الحثيث عمن رُمي بوضع الحديث**، ط١، ١م، (تحقيق صبحي السامرائي)، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٧هـ.

- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ)، **الكفاية في علم الرواية**، ط١، ١م، (تحقيق أبي عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني)، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

- ـــــــــ **تاريخ بغداد**، ط١، ١٤م، دار الكتب العلمية، بيروت.

- الخليلي، الخليل بن عبد الله بن أحمد (ت٤٤٦هـ)، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، ط١، ٣م، (تحقيق محمد سعيد عمر إدريس)، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- الدارقطني، علي بن عمر (ت٣٨٥هـ)، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، ط١، ٩م، (تحقيق محفوظ الرحمن زين الله)، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٥هـ.

- ـــــــــ **سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني**، ط١، ١م، (تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر)، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ.

- ـــــــــ **سؤالات حمزة السهمي للدارقطني**، ط١، ١م، (تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر)، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ.

- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ)، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، ط١، ٢م، (تحقيق محمد عوامة)، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علو، جدة، ١٤١٣هـ.

- ـــــــــ **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، دار البشائر الإسلامية، بيروت- لبنان، ومكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٥هـ.

- ـــــــــ **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير**، ط١، ٣٤م، (تحقيق عمر عبد السلام تدمري)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢١هـ.

- ـــــــــ **تذكرة الحفاظ**، ط١، ٤م، (تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧٤هـ.

- ـــــــــ **ذكر أسماء من تُكُلِّم فيه وهو موثَّق**، ط١، ١م، (تحقيق محمد شكور أمرير الميادیني)، دار المنار، الزرقاء، ١٤٠٦هـ.

- ـــــــــ **ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل**، ط٣، ١م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب.

- ـــــــــ **سير أعلام النبلاء**، ط٩، ٢٣م، (تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ.

- ـــــــــ **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ط١، ٨م، (تحقيق محمد علي معوض وعادل أحمد عبد الموجود)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس (ت٣٢٧هـ)، **الجرح والتعديل**، ط١، ٩م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٢٧١هـ.

- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، **تاج العروس من جواهر القاموس**، ١٠م، دار صادر، بيروت، ١٣٨٩هـ.

- الزرقا، مصطفى أحمد، **المدخل الفقهي العام**، ط١٠، ١م، مطبعة طربين، دمشق، ١٣٨٧هـ.

- الزمخشري، محمود بن عمر (ت٥٣٨هـ)، **الفائق في غريب الحديث والأثر**، ط٣، ١م، (تحقيق محمد أبو الفضل وعلي محمد)، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.

- السبكي، تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن تقي الدين علي، (ت٧٧١هـ)، **قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين**، ط٢، مجلد، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، دار الوعي، حلب.

- ـــــــ **جمع الجوامع بشرح المحلى**، المطبعة الخيرية المحمدية، مصر، ١٣٠٨هـ.

- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد (ت٩٠٢هـ)، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ٣م، (تحقيق صلاح محمد محمد عويضة)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.

- السيوطي، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن (ت٩١١هـ)، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، ١م، (تحقيق عرفان حسونة)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.

- ـــــــ **طبقات الحفاظ**، ط١، ١م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ.

- الشافعي، محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ)، **الأم**، ط٢، ٨م، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٣هـ.

- شاكر، أحمد محمد، **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**، ط١، ١م، (عني به بديع السيد اللحام)، دار الفيحاء، دمشق، ودار السلام، الرياض، ١٤١٤هـ.

- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت١٢٥٠هـ)، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، ط١، ٢م، (تحقيق أحمد عزو عناية)، دار الكتاب العربي، دمشق-سوريا، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت١٢٥٠هـ)، **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني)، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة-مصر، ١٣٨٠هـ-١٩٦٠م.

- الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح (ت١١٨٢هـ)، **توضيح الأفكار لمعاني الآثار**، ط١، ٢م، (علّق عليه صلاح بن محمد عويضة)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.

- العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح (ت٢٦١هـ)، **معرفة أسماء الثقات**، ط١، ٢م، (تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي)، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤٠٥هـ.

- عزايزة، عدنان حسن، **حجية القرائن في الشريعة الإسلامية**، ط١، ١م، دار عمار، عمان، ١٩٩٠م.

- العقيلي، محمد بن عمر بن موسى (ت٣٢٢هـ)، **الضعفاء**، ط١، ٤م، (تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي)، دار المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ.

- العكايلة، سلطان سند والوريكات، عبد الكريم أحمد (٢٠٠٤م)، **موانع قبول الجرح التي تعود إلى الجارح والمجروح عند المحدّثين**، مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد التاسع عشر، العدد الرابع، بحث منشور.

- الفسوي، أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت٢٧٧هـ)، **المعرفة والتاريخ**، ٣م، (تحقيق خليل المنصور)، دار الكتب العلمية، بيروت.

- الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب (ت٨١٧هـ)، **القاموس المحيط**، ١م، (ضبط وتوثيق يوسف البقاعي)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.

- الكوثري، محمد بن زاهد (ت١٣٧١هـ)، تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب، ط٥، ١م، ١٤١٠هـ.

- اللحيدان، دخيل بن صالح (١٤٢٥هـ)، قرائن ترجيح التعديل المتعلّقة بمرويات الراوي، **مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها**، ع٢٩، مقبول للنشر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- اللكنوي، عبد العلي محمد بن نظام الدين (ت١٢٢٥هـ)، **فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت**، ط١، ٢م، (ضبطه وصححه عبد الله محمود محمد عمر)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

- اللكنوي، محمد عبد الحي الهندي أبو الحسنات (ت١٣٠٤هـ)، **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل**، ط٣، ١م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، دار الأقصر، بيروت، ١٤٠٧هـ.

- مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١هـ)، **الجامع الصحيح**، ط٢، (تحقيق وترتيب محمد فؤاد عبد الباقي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٧٩م

- المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن (ت٧٤٢هـ)، **تهذيب الكمال**، ط١، ٣٥م، (تحقيق بشار عواد معروف)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ.

- المعلمي اليماني، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي (ت١٣٨٦هـ)، **التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل**، ١م، (تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ومحمد عبد الرزاق)، دار الكتب السلفية، القاهرة.

- المليباري، حمزة بن عبد الله، **الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها**، ط٢، ١م، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

- ـــــــــ **علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد**، ط١، ١م، دار ابن حزم، ١٤٢٣هـ.

- النسائي، أحمد بن شعيب (ت٣٠٣هـ)، **الضعفاء والمتروكين**، ط١، ١م، (تحقيق محمود إبراهيم زايد)، دار الوعي، حلب، ١٣٦٩هـ.

- ـــــــــ **السنن الكبرى**، ط١، ٦م، (تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩١م.

- الوريكات، عبد الكريم أحمد (٢٠٠٩م)، **الجرح المردود لذاته**، مجلة دراسات الجامعة الأردنية، بحث مقبول للنشر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس الموضوعات

الموضـــــــــــــــــــــــــــــوع	رقم الصفحة
قرار لجنة المناقشة	**ب**
الإهـــــداء	**د**
شكر وتقدير	**د**
فهرس المحتويات	**ه**
ملخـــــــــــص	**ط**
المقدمة:	**١**
مشكلة الدراسة ومبررات اختيار الموضوع	٣
أهمية الدراسة	٣
أهداف الدراسة	٤
الدراسات السابقة	٤
منهجية البحث	٧
تمهيد: في تعريف القرائن، وحجّيتها:	٨
المطلب الأول: تعريف القرينة لغة واصطلاحاً:	٩
أولاً: تعريف القرائن لغة:	٩
ثانياً: تعريف القرائن اصطلاحاً:	١٢
المطلب الثاني: حجية القرائن ومؤثراتها على أحكام النقاد:	١٥
الفصل الأول: موانع ثبوت التعارض بين أقوال العلماء:	١٨
المبحث الأول: موانع ثبوت لفظ الجرح أو التعديل:	١٩
المطلب الأول: ضعف نسبة لفظ الجرح والتعديل إلى قائله:	٢٠
الوجه الأول: ضعف إسناد القول المعتمد عليه في الحكم على الراوي:	٢٠
الوجه الثاني: ضعف الكتاب المعتمد عليه في الحكم على الراوي:	٢٣
المطلب الثاني: توهم ثبوت اللفظ في حق الراوي نفسه:	٢٦
الوجه الأول: الوهم الواقع من قبل الناقد نفسه:	٢٦

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الوجه الثاني: الوهم الواقع ممن بعد الناقد:	٢٧
المطلب الثالث: التحريف في نقل لفظ الجرح أو التعديل:	٣٠
الوجه الأول: التحريف بتغيير حرف:	٣٠
الوجه الثاني: التحريف بتغيير كلمة أو أكثر:	٣٢
الوجه الثالث: التحريف بتغيير ضبط العبارة:	٣٤
المطلب الرابع: إطلاق لفظ الجرح أو التعديل دون نسبته لأحد:	٣٧
المبحث الثاني: موانع إثبات التعارض بين ألفاظ الجرح والتعديل:	٣٩
المانع الأول: ثبوت خطأ حكم الجرح أو التعديل بنص أحد النقاد:	٤٠
المانع الثاني: التحريف في مفهوم لفظ الجرح أو التعديل:	٤٣
الوجه الأول: التحريف في مفهوم لفظ الجرح:	٤٣
الوجه الثاني: التحريف في مفهوم لفظ التعديل:	٤٥
المانع الثالث: صدور الجرح على سبيل المزاح والمباسطة:	٤٦
المانع الرابع: إدراج الراوي في كتب الثقات أو المجروحين لمجرد انطباق شرط المؤلف عليه.	٤٨
الفصل الثاني: قرائن الترجيح المتصلة بموضوع الجرح والتعديل:	٥٢
المبحث الأول: قرائن تتعلق بلفظ الجرح والتعديل:	٥٣
المطلب الأول: غموض عبارة الجرح أو التعديل وترددها:	٥٤
المطلب الثاني: استخدام عبارة الجرح أو التعديل على غير ما اصطلح عليه عند العلماء:	٥٧
الطريقة الأولى: معرفة المصطلحات الخاصة بالناقد بنصٍّ صريح منه:	٥٩
الطريقة الثانية: معرفة المصطلحات الخاصة بالناقد نتيجة الاستقراء والمقارنة:	٦٤
الوجه الأول: ما يُسلّم له: مصطلح (الثقة) عند بعض العلماء:	٦٤
الوجه الثاني: ما يمكن الاعتراض عليه ومخالفته: مصطلح (ليس بشيء) عند ابن معين:	٦٨
المبحث الثاني: قرائن تتعلق بمضمون الجرح والتعديل:	٧٦
المطلب الأول: ذكر سبب الجرح أو التعديل:	٧٧
المطلب الثاني: قبول سبب الجرح والتعديل أو رده:	٨٠
المطلب الثالث: التوثيق والتضعيف النسبي:	٨٤
النوع الأول: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى عن أهل بلد معين:	٨٥
النوع الثاني: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى عنه أهل بلد معين:	٨٨
النوع الثالث: اختلاف الحكم على الراوي في وقت دون وقت:	٩٠
النوع الرابع: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى في فن دون فن:	٩٤
الوجه الأول: توثيق الراوي في فن معين، مع ضعفه في عامة رواياته:	٩٤

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الوجه الثاني: تضعيف الراوي في فن معين، مع توثيقه في عامة رواياته:	٩٦
النوع الخامس: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى حديثاً دون حديث:	٩٨
النوع السادس: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى من حفظه:	١٠٢
النوع السابع: اختلاف الحكم على الراوي إذا روى عن شيخ معين:	١٠٦
الوجه الأول: ضعف الراوي في شيخ بعينه، مع ضبطه في باقي رواياته:	١٠٦
الوجه الثاني: ضبط الراوي حديث شيخ معين، مع ضعفه في باقي رواياته:	١٠٧
النوع الثامن: اختلاف الحكم على الراوي إذا جمع بين الشيوخ:	١٠٩
المطلب الرابع: التوثيق والتجريح في حال المفاضلة:	١١٢
الوجه الأول: تليين الراوي الثقة عند مقارنته بمن هو أوثق منه:	١١٢
الوجه الثاني: توثيق الراوي الضعيف عند مقارنته بمن هو أضعف منه:	١١٣
الفصل الثالث: قرائن الترجيح المتصلة بالناقد:	١١٦
المبحث الأول: قرائن مختصة بالترجيح بين أحكام عدد من النقاد:	١١٧
النوع الأول: قرائن مؤثرة في جميع أحكام الناقد على الرواة:	١١٨
المطلب الأول: تفاوت الأهلية بين النقاد():	١١٩
أولاً: الأهلية العامة:	١٢٠
ثانياً: الأهلية الخاصة:	١٢٣
المطلب الثاني: خبرة الناقد بمدلولات عبارات الجرح والتعديل، وكيفية استخدام كل منها:	١٢٥
المطلب الثالث: التشدد والتساهل والتوسط في الحكم على الرواة:	١٢٧
المطلب الرابع: قلة كلام الناقد في الرواة أو كثرته:	١٣٠
النوع الثاني: قرائن مؤثرة في أحكام الناقد على بعض الرواة:	١٣٢
المطلب الأول: المنافسة بين الأقران:	١٣٤
المطلب الثاني: الاختلاف في الاعتقاد أو المذهب:	١٣٧
المطلب الثالث: ملازمة الناقد الراوي:	١٣٩
المطلب الرابع: اشتراك الناقد مع الراوي في بلد واحد:	١٤٣
المطلب الخامس: معاصرة الناقد للراوي:	١٤٦
المطلب السادس: زيادة عدد الجارحين عن المعدّلين، أو العكس:	١٤٨
المطلب السابع: اجتماع الجارح مع المعدل أو عدمه:	١٥٠
المطلب الثامن: تقدم زمن الناقد على غيره:	١٥٢
المبحث الثاني: قرائن مختصة بالترجيح بين أحكام الشيخ الواحد:	١٥٤
المطلب الأول: ترجيح حكم الناقد الوارد في الكتاب المختص بجمع أقواله:	١٥٥
المطلب الثاني: ترجيح آخر قولي الناقد في الراوي:	١٥٧
الوجه الأول: الاستدلال على آخر قولي الناقد بنصّ صريح منه:	١٥٧
الوجه الثاني: الاستدلال على آخر قولي الناقد بنصّ صريح ممن بعده:	١٥٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثالث: ترجيح حكم الناقد الموافق لأحكام غيره من النقاد:	١٥٩
الفصل الرابع: قرائن الترجيح المتصلة بمرويات الراوي ومن روى عنه:	١٦١
المبحث الأول: قرائن الترجيح المتصلة بمرويات الراوي:	١٦٢
المطلب الأول: وجود روايات الراوي في كتب الصحيح:	١٦٣
الاستثناء الأول: رواية البخاري للراوي مقروناً لا يندرج تحت هذه القرينة:	١٦٦
الاستثناء الثاني: عدم رواية أصحاب الصحيح لراو مع القدرة على ذلك ليس طعناً فيه:	١٦٧
المطلب الثاني: العمل أو الفتوى بمقتضى رواية الراوي:	١٦٨
المبحث الثاني: قرائن الترجيح المتصلة بمن روى عن الراوي:	١٧٠
المطلب الأول: الرواية عن الراوي من قِبَل من اشترط الرواية عن ثقة:	١٧١
المطلب الثاني: استفاضة عدالة الراوي المذكور بالجرح وشهرتها أو العكس:	١٧٦
المطلب الثالث: رواية جماعة من أهل العلم عن الراوي:	١٧٩
الفصل الخامس: طرق الترجيح بين القرائن المتعارضة:	١٨٢
المبحث الأول: الجمع بين القرائن، بتخصيص كلٍّ منها في جانب معيّن:	١٨٣
المطلب الأول: تعارض قرينة التضعيف النسبي (تضعيف الراوي في فن دون فن) مع قرينة الملازمة (توثيق الراوي من قِبل تلميذه الملازم له):	١٨٤
المطلب الثاني: تعارض قرينة (رواية أصحاب الصحيح عن الراوي) مع قرينة التضعيف النسبي (تضعيف الراوي في وقت دون وقت):	١٨٦
المبحث الثاني: ترجيح القرينة الأقوى تأثيراً على الحكم، وإسقاط القرينة الأخرى:	١٨٨
المطلب الأول: تعارض قرينة (الرواية عن الراوي من قِبل من اشترط الرواية عن ثقة) مع قرينة (استفاضة جرح الراوي وشهرته):	١٨٩
المطلب الثاني: تعارض قرينة (ذكر سبب الجرح)، مع قرينة (تشدد الناقد):	١٩١
نتائج البحث:	١٩٣
التوصيات	١٩٤
فهرس المصادر والمراجع:	١٩٥
فهرس الموضوعات	٢٠٤
ABSTRACT	٢٠٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

PREVALENCE INDICATIONS AMONG CONTRADICTED DECISIONS ACCORDING TO (AL-JARH & AT-TA'DEEL)

By

Anas Sulieman Al-Masri

Supervisor

Dr. "Mohammad Eid" Mahmood As-Saheb, Prof.

ABSTRACT

Despite the Criticisms agreed upon a large amount of their rules of the Narrators of Hadith, they have disagreed in the rules for not a little number of them.

This disagreement enlarged to the level of the oppose and contradict. This opposition made up from what every criticism collect from the Hadith of each narrator and it's rule and compare that with the other Hadith which the criticisms accepts.

Due to this Opposition between the criticisms the late learned collect those narrators and compare the rules of them helps by the Preponderances.

This study collects these helper's preponderances -as possible- and show the way how the criticisms deal with it by applied examples. And it shows how to reach the right rule of the narrator by put these preponderances in types according to it's relationship with the criticisms or the object of the Jarh and Ta'deel, followed with the preponderances ways if they opposite.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit